المرويات الواردة في صلة الرحم

جمعاً ودراسة

إعداد
فيصل باسم فيصل الجوابرة

المشرف
الدكتور: محمد عيد لصاحب

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الحديث
كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية
أيار 2002م

شكر وثناء

أحمد الله الحميد المجيد، وأشكره على ما أولاني من نعمه، وآتاني من فضله، ووهبني من واسع جوده، وعظيم كرمه، وأسأله أن يجعلني من عباده الحامدين الشاكرين.

وأشكر شيخي الفاضل: **د. محمد عيد الصاحب** على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة، وعلى ما بذله من جهد ووقت، وعلى ما قدم لي من نصائح غالية، وتوجيهات مفيدة، وأسأل الله أن يجزيه عني خير ما جزى به عباده الصالحين، بما لقيت من خلق رفيع، ونفس زكية، وبذل كريم.

كما أشكر لجنة المناقشة ممثلة: بالأساتذة الأفاضل: **د: محمود عبيدات**، وأستاذي: **د: شرف القضاة**، وأستاذي **د: سلطان العكايلة** على قبولهم هذه الرسالة وقراءتها ومناقشتها، وإبداء الملاحظات عليها، فجزاهم الله خير الجزاء، وجعل ذلك في موازين أعمالهم.

كما أشكر كل من وقف بجانبي، وشد من أزري، وأخص بالذكر والدي **د. باسم الجوابرة** الذي لم يدخر وقتاً ولا جهداً في تنشأتي، وتربيتي، ومتابعتي، حتى اخترت علم الحديث، وما أولاه لي من عناية خاصة، ومن نصائح وملاحظات لإتمام هذه الرسالة فأسأل الله أن يجعلني قرة عين له، وأن يجعلني من البارين بوالديهم.

وأخص بالشكر أساتذتي الأفاضل الذين تتلمذت على أيديهم واستفدت من علمهم، فجزاهم الله عني خيراً.

وأشكر كذلك كل من له فضل علي من مشايخ، وزملاء، راجياً لي وللجميع السعادة في الدنيا والآخرة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المحتويات

ملخص

العنوان

المرويات الواردة في صلة الرحم

إعداد

فيصل باسم فيصل الجوابرة
إشراف
الدكتور: محمد عيد الصاحب

تتحدث هذه الرسالة عن الأحاديث الواردة في صلة الرحم، وأولى الناس بالصلة الوالدان، وقد حث الإسلام على برهما وأمر به، وجعله من أفضل القرب إلى الله، وحذر من عقوقهما، وجعلها من أكبر الكبائر، وأمر بصلة الرحم ونهى عن قطيعتها.

وقد جمع في هذه الرسالة 170 حديثاً، منها 92 حديثاً في الوالدين، و 78 في الرحم بشكل عام، وخرجت أحاديثها، درست أسانيدها، وذكرت الأحكام المتعلقة بها من حيث الصحة والضعف.

وقد قسمت الرسالة إلى بابين:

الباب الأول: الأحاديث الواردة في بر الوالدين، وقسمته إلى:

أ- **فصل تمهيدي:** بينت فيه معنى بر الوالدين، وحكمه، ومن الأولى بالبر، ومعنى العقوق وحكمه، ثم ذكرت الآيات الواردة في بر الوالدين وعقوقهما.

ب- **الفصل الأول:** الأحاديث الوردة في الحث على بر الوالدين.

جـ- **الفصل الثاني:** الأحايث الواردة في التحذير من عقوق الوالدين.

الباب الثاني: الأحايث الواردة في صلة الرحم، وقسمته إلى:

أ- **فصل تمهيدي:** بينت فيه معنى صلة الرحم، وحكمها، ودرجاتها، ومن أحق بالصلة، وذكرت معنى القطيعة وحكمها، ثم ذكرت الآيات الواردة في صلة الرحم وقطيعتها.

ب- **الفصل الأول:** الأحاديث الواردة في الحث على صلة الرحم.

جـ- **الفصل الثاني:** الأحاديث الواردة في التحذير من قطيعة الرحم.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**}[آل عمران:102].

{**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**}[النساء:1].

{**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**}[الأحزاب:70-71].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد T، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار[1].

وبعد..

أهمية الموضوع

فقد حث الإسلام على بر الوالدين، ودعا إليه، وأمر به، وجعل لمن بر والديه أجراً عظيماً، وحذر من عقوقهما، ونهى عنه، ورتب على من فعل ذلك الإثم العظيم، كما حث الإسلام على صلة الرحم بصورة عامة وحرم قطيعتها.

سبب اختيار الموضوع

ونحن نجد كثيراً من المسلمين في هذه الأيام بعيدين كل البعد عن بر والديهم، أو عن صلة أرحامهم، إما جهلاً منهم بعظيم الإثم المترتب على ذلك الفعل، أو استهانة به، أو كبراً وتجبراً، بسبب ضعف الإيمان وعدم التمسك بتعاليم الدين فانتشر عقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وأصبح ظاهرة منتشرة.

لهذه الأسباب ولأني لم أجد من أفرد هذا الموضوع من العلماء السابقين، أو المصنفين اللاحقين بجمع أحاديثه وتخريجها والحكم عليها ودراستها دراسة مفصلة، أحببت أن أكتب فيه مستعيناً بالله -سبحانه وتعالى- لإبراز جوانب هذا الموضوع وإظهار أهميته في دين الله -تعالى-.

الدراسات السابقة

11) حديث خطبة الحاجة رواه أبو داود في سننه (338/2)، والحاكم في المستدرك (182/2)، والبيهقي في السنن (146/7). انظر رسالة خطبة الحاجة للألباني، وهو حديث صحيح.

أفرد العلماء موضوع صلة الرحم في أبواب مستقلة في كتبهم، فجعلوه داخلاً إما في كتاب الأدب، أو كتاب البر والصلة، كما أن هناك كتاب للبخاري اسمه بر الوالدين كما ذكر الحافظ بن حجر.

منهجي في الرسالة

أولاً: عرض الحديث:

1- ذكرت الحديث ابتداءً عن الصحابي.

2- ضبطت الأحاديث ضبطاً تاماً.

3- ذكرت الرواية التامة، واخترت رواية مسلم إذا وجدت، لما عرف من جمع الإمام مسلم للحديث، وعدم تجزأته، وإن لم يوجد عند مسلم، قدمت رواية البخاري التامة، فإن لم يخرجه أحد هما ذكرت الرواية الأتم.

ثانياً: تخريج الحديث:

1- بدأت التخريج بالبخاري ومسلم، ثم بقية الأئمة التسعة، وإن كان رواه البخاري ومسلم من طريق مالك، أو أحمد، أو غيرهما، بدأت به لعلو إسناده.

2- رتبت كتب التخريج بعد التسعة على وفاة المؤلف.

3- لم أتطرق إلى بعض متابعات الحديث التي لا يوجد فيها الشاهد من ذكر الحديث.

4- حاولت الاستقصاء في تخريج الحديث على ما وقفت عليه من الكتب، ولم أقتصر على كتب معينة.

5- إذا لم يكن الحديث في البخاري ومسلم أو في أحدهما ذكرت واحداً من طرق الحديث بصورة كاملة، وفي باقي الطرق كنت أذكر جزء السند الذي عليه مدار روايات الحديث.

6- قمت بجمع الطرق وذكرت جزء السند الذي عليه مدار الروايات، أو الجزء المتفق عليه بين عدة روايات، وذلك من أجل الاختصار، وعدم الإطالة، واستفدت من منهج العلماء السابقين في ذلك.

7- إذا كان الحديث في الكتب الستة، ذكرت الكتاب والباب ورقم الحديث، وإن كان في غيرها ذكرت رقم الحديث فقط، وإن لم تكن الأحاديث في الكتاب مرقمة ذكرت رقم الجزء والصفحة، وفيما يخص المعجم الكبير للطبراني ذكرت رقم الجزء ورقم الحديث، وذلك لأن المحقق جعل لأحاديث كل جزء أرقاماً مستقلة.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

1- درست إسناد كل حديث ذكرته في الرسالة سوى الأحاديث التي خرجها البخاري ومسلم أو أحدهما، أو الأحاديث التي رجالها ثقات متفق على توثيقهم فلم أقم بدراستهم إلا إذا كان في الإسناد علة من انقطاع أو تدليس أو إرسال أو غير ذلك.

2- أحكم على الرجل ابتداءاً ثم أذكر كلام العلماء فيه.

3- تكلمت على كل رجل في السند اختلف العلماء فيه وأنزله بعضهم عن رتبة الثقة،فصلت القول فيه وأجمع أقوال العلماء في تعديله أو جرحه.

4- إن اتفق العلماء على تضعيف راو فإن كان من رجال التقريب ذكرت قول الحافظ فيه، ولم أفصل، وإن لم يكن كذلك، ذكرت بعض أقوال العلماء في تضعيفه.

5- جعلت توثيق الرجال في الهامش، وكانت الإحالات فيها على الترجمة، فإن كان لكل جزء أرقام متسلسلة ذكرت المجلد ومن ثم رقم الترجمة وجعلت الترجمة بين

« »، أما في الكتب التي لم ترتب الرجال فذكرت المجلد ورقم الصفحة.

رابعاً: الحكم على الحديث:

1- أعُد تخريج الحديث في الصحيحين أو أحدهما حكماً على الحديث، ولا أذكر ذلك بعنوان.

2- إذا كان الحديث في غير الصحيحين وحكم عليه بعض الأئمة السابقين ذكرت حكمه في أول الحكم على الحديث، فإن وافقته في حكمه قلت: وهو كذلك، وإلا ذكرت ما يخالفه.

3- إن لم يتكلم على الحديث أحد من الأئمة السابقين حكمت عليه وذكرت سبب الحكم.

خامساً: الغريب والمعاني:

1- أبين بعض معاني الحديث التي يصعب فهمها، وقد رجعت في ذلك إلى كتب اللغة والغريب والشروح.

خطة الرسالة

قسمت الرسالة إلى بابين:

الباب الأول: وقسمته إلى:

فصل تمهيدي: التعريف ببر الوالدين، وعقوقهما، وذكر الآيات القرآنية الدالة على ذلك.

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في الحث على بر الوالدين.

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في التحذير من عقوق الوالدين.

الباب الثاني: الأحاديث الواردة في صلة الرحم، وقسمته إلى:

فصل تمهيدي: التعريف بصلة الرحم، وقطيعتها، وذكر الآيات القرآنية الدالة على ذلك.

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في الحث على صلة الرحم.

الفصل الثاني: الأحاديث الوارد ة في التحذير من قطيعة الرحم.

الخاتمة: ذكرت فيها النتائج التي وصلت إليها في البحث.

الفهارس:

وذكرت عدداً من الفهارس.

الباب الأول

الأحاديث الواردة في بر الوالدين

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل التمهيدي: التعريف ببر الوالدين، وعقوقهما، والآيات الدالة على ذلك.

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في الحث على بر الوالدين.

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في التحذير من عقوق الوالدين.

الفصل التمهيدي

التعريف ببر الوالدين، وعقوقهما، والآيات الدالة على ذلك

بِرُّ الوَالِدَينِ لُغَةً:

البر مصدر مأخوذ من مادة (بَ رَ رَ) التي يقول عنها ابن فارس: الباء والراء في المضاعف أربعة أصول، ويرجع بِرُّ الوالدين إلى معنى: الصدق.

يقول ابن فارس: فأما الصدق فقولهم: صدقَ فُلانٌ وبرَّ، ومن ذلك قولهم هو يَبَرُ والديه وذا قرابته، وأصله الصدق في المحبة، يقال: رجل بَرٌ وبَارٌّ، وجمع البر أبرار وجمع البار بررة(1).

وجاء في الصحاح: البر خلاف العقوق تقول بَرَرتُ والدي أَبَرُّه بِرًّا فأنا بَرٌّ به وَبَارٌ به(2)، والمضارع منه يفعل عند من يفتحها، تقول: قد بر والده يَبَرُّهُ ويَبِرُّهُ بِرًّا، فَيَبَرُّ على بَرِرْتُ ويَبِرُّ على بَرَرْتُ، والبِرُّ إذا أضيف إلى الوالدين أو ذي القرابة كان معناه ضد العقوق، يقول ابن منظور: وهو البر في حقهما وحق الأقربين من الأهل ضد العقوق(3).

ومن معاني البر أيضاً: الصلة، والجنة، والخير، والطاعة، والحج، والاتساع في الإحسان، وحسن الخلق.

بِرُّ الوَالِدَيْنِ اصْطلاحاً:

البر هو الإحسان إلى الوالدين.

شرح التعريف:

الإحسان يدخل فيه المادي والمعنوي، قبل الحياة وبعد الممات من التعطف عليهما والرفق بهما والرعاية بأحوالهما وعدم الإساءة إليهما وإكرام صديقهما من بعدهما.

قلت: البر هو: وجوب طاعة الوالدين في غير معصية، في حدود المستطاع أو الممكن، وجعل ذلك بعد حق الله -تعالى- الواجب.

الأولى بالبر:

قال جمهور العلماء إن الأم مقدمة على الأب في البر عند المزاحمة، وذلك لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع، فهذا تنفرد به الأم وتشقى به، ثم تشارك الأب في التربية، قال الله -تعالى-: {**وَوَصَيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ**

(1) ابن فارس في مقاييس اللغة (78/1).
(2) الجوهري في الصحاح (588/2).
(3) ابن منظور في لسان العرب (253/1).

حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ}[1] فسوى بينهما في الوصاية وخص الأم بالأمور الثلاثة.

قال القاضي عياض: «ذهب الجمهور إلى أن الأم تفضل بالبر على الأب»[2].

وأما في أمور القوامة والميراث فيقدم جانب الأب على الأم.

(1) سورة لقمان: (14).
(2) النووي في شرح مسلم (103/16).

عقوق الوالدين

العَقٌّ لُغةً: مصدر عقَّهُ يَعُقُّهُ عَقًّا: شقه، يقول الخليل أصل العق: الشَّقٌّ قال: وإليه يرجع العقوق، والعقوق قطيعة الوالدين، وكل ذي رحم.

وعُقَقُ: معدول عن عاق للمبالغة، مثل: غُدَرُ من غَادِر، وعَقَّ الولد أباه عقوقاً من باب قَعَدَ إذا عصاه وترك الإحسان إليه، فهو عاق، والجمع عَقَقَة[1].

وعَقَّ والده: شَقَّ عصى طاعته، وعَقَّ والديه: قطعهما ولم يصل رحمه منهما.

وقد يعم لفظ العقوق جميع الرحم -أي: الوالدين وغيرهما من الأقارب-[2].

عقوق الوالدين اصطلاحاً:

العقوق اصطلاحاً: الإساءة إلى الوالدين.

شرح التعريف:

ومن ذلك تقصير الابن في حق الوالدين وعدم القيام بما يجب لهما، أو صدور ما يتأذى به الوالد من ولده، من قول أو فعل إلا في شرك أو معصية مالم يتعنت الوالد.

قال ابن الصلاح: «العقوق المحرم: هو كل فعل يتأذى به الوالد أو نحوه تأذياً ليس بالهين مع كونه ليس من الأفعال الواجبة»[3].

وقال كعب الأحبار وقد سئل عن عقوق الوالدين ما هو؟، قال: «هو إذا أقسم عليه أبوه أو أمه لم يبر قسمهما، وإذا أمراه بأمر لم يطع أمرهما وإذا سألاه شيئاً لم يعطهما، وإذا ائتمناه خانهما»[4].

قلت: وهذه لا شك بعض مظاهر العقوق، وقد بقيت مظاهر أخرى منها: إلحاق الأذى بهما، وسبهما ونحو ذلك.

وقال ابن حجر: «العقوق: أن يحصل لهما أو لأحدهما إيذاء ليس بالهين عرفاً»[5].

قلت: الإيذاء حتى لوكان هيناً يعتبر من العقوق، وذلك لازم مفهوم الآية {**وَلَاتَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ**} فكلمة أف تعتبر هينة ، ومع ذلك عدها الله عقوقاً.

(1) ابن فارس في مقاييس اللغة (5/4)، والجوهري في الصحاح (4/«1528»).
(2) ابن منظور في لسان العرب (3046/4).
(3) ابن الصلاح في دليل الفالحين (178/2)، وابن حجر في فتح الباري (406/10).
(4) الذهبي في الكبائر (41).
(5) ابن حجر في الزواجر (459).

قال ابن حجر الهيتمي: «هو أن يؤذي الولد أحد والديه بما لو فعله مع غير والديه كان محرماً من جملة الصغائر، فينتقل بالنسبة إلى أحد الوالدين إلى الكبائر أو يخالف أمر والديه أو أحدهما فيما يدخل فيه الخوف على الولد من فوات نفسه أو عضو من أعضائه مالم يتهم الوالد في ذلك، أو أن يخالف في سفر يشق على الوالد وليس بفرض على الولد أو يخالف في غيبة طويلة فيما ليس بعلم نافع»[(1)].

قلت: توضح النصوص أن بعض الأفعال وإن كانت في حق الغير مباحة، أو لا بأس بها شرعاً، فهي في حق الوالدين من باب العقوق، مثل قوله لهما: «أفٍّ».

حكم العقوق:

عقوق الوالدين من أكبر الكبائر.

قال ابن حجر الهيتمي: «من الكبائر عقوق الوالدين، أو أحدهما وإن علا، ولو مع وجود من هو أقرب إليهما منه، -وقال بعد أن ذكر الآيات الدالة على ذلك-: وقد جاء في السنة من التأكيد على ذلك مالا تحصى كثرته، ولا تحد غايته، -وبعد أن ذكر طرفاً من ذلك قال-: عد العقوق من الكبائر هو ما اتفقوا عليه».

وقال بعد ذلك: «لكن لو كان الوالدان أو أحدهما في غاية الحمق أو سفاهة العقل فأمر أو نهى ولده بما لا يعد مخالفته له في العرف عقوقاً فإن الولد لا يفسق بالمخالفة حينئذ لعذره»[(2)].

الآيات الواردة في بر الوالدين وعقوقهما

حث الله -سبحانه وتعالى- على بر الوالدين، وقرنه بتوحيده، لأن النشأة الأولى من عند الله، والثانية من جهة الوالدين، وهما أحق الناس بعد الخالق بالشكر والإحسان. قال -تعالى-: {**وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً**}[(3)].

وقال -تعالى-: {**قُلْ تَعَالَوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً**}[(4)]. وقال الله -تعالى-: {**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ**

(1) ابن حجر في الزواجر (459).
(2) ابن حجر في الزواجر (451-461) بتصرف.
(3) سورة النساء: (36).
(4) سورة الأنعام: (151).

لاَ تَعْبُدُونَ إِلَّا اللهَ وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْسَاناً}[1]. وقال -تعالى-: {**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً (23) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً**}[2]. وقد خص الله حالة الكبر لأنها الحالة التي يحتاجون فيها إلى بره لتغير الحال عليهما، بالضعف والكبر، وأمر بالترحم عليهما كما رحماه، وخص التربية بالقول ليتذكر شفقة الأبوين، وتعبهما في التربية.

وحث الله على بر الوالدين وخص الأم بذلك، للحمل والوضع والرضاع، وأمر بشكرهما مع شكر الله، وحذر من طاعتهما في الشرك أو المعاصي وأرشد إلى صلة الوالدين المشركين بما أمكن من المال وإلانة القول، والدعاء إلى الإسلام برفق. قال -تعالى-: {**وَوَصَيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِيْ وَلِوَالِدَيْكَ إِليَّ المَصِيرُ (14) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلاَ تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً واتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِليَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**}[3]. وقال -تعالى-: {**وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنْ الْمُسْلِمِينَ**}[4].

وقد جعل الله بر الوالدين من صفات الأنبياء فقال الله -تعالى-: {**يَا يحْيَى خُذِ الكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الحُكْمَ صَبِيًّا (12) وَحَنَاناً مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا (13) وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّاراً عَصِيًّا**}[5]. وقال -تعالى- على لسان عيسى بن مريم: {**وَبَرًا بِوالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيًّا**}[6].

الآيات الواردة في عقوق الوالدين:

---

(1) سورة البقرة (83).
(2) سورة الإسراء (23-24).
(3) سورة لقمان: (14-15).
(4) سورة الأحقاف: (15).
(5) سورة مريم: (12-14).
(6) سورة مريم: (32).

نهى الله -تعالى- عن أي قول أو فعل فيه تبرم لهما، وأقلها كلمة أف فقال الله
-تعالى-: **{فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً}**[1].

(1) سورة الإسراء: (23).

الفصل الأول

الأحاديث الواردة في الحث على بر الوالدين

1- بر الوالدين من أفضل الأعمال

1- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ -رضي الله عنه- قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ T أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ: «**الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا**». قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ: قَالَ: «**بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**». قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟، قَالَ: «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَزِيدُهُ إِلاَّ إِرْعَاءً عَلَيْهِ.

متفق عليه

تخريج الحديث

رواه البخاري في مواقيت الصلاة باب فضل الصلاة لوقتها (527)، وفي الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير (2782)، وفي البر والصلة باب وقول الله تعالى {**وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً**} (297) وفي التوحيد باب وسمى رسول الله T الصلاة عملاً (7534).

ومسلم في الإيمان باب بيان كون الإيمان بالله -تعالى- أفضل الأعمال (85)، والترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء في الوقت الأول (173)، والنسائي في المجتبى كتاب المواقيت باب فضل الصلاة لمواقيتها (609)، وأحمد (3890، 4186)، والبخاري في الأدب المفرد (1)، والطيالسي (372)، وأبو يعلى (5286)، وأبو عوانه (63/1)، والطحاوي في مشكل الآثار (27/3)، وابن حبان (1477)، والطبراني في الكبير (9805)، وأبو نعيم في الحليه (266/7)، والبيهقي في السنن (215/2)، وفي الشعب (7824)، والبغوي في شرح السنه (344) من طرق عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود.

ورواه مسلم مختصراً (140)، وأبو عوانة (64/1)، وأحمد (4223)، وابن حبان (1474)، والطبراني في الكبير (9809، 9810، 9811، 9812، 9813، 9814)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان من طرق عن أبي عمرو الشيباني به.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور (2302)، والطبراني في الكبير (9820) من طريق يزيد بن معاوية عن عبد الملك بن عمير عن زر بن حبيش عن ابن مسعود.

وأخرجه أحمد (3973، 4243)، والطبراني في الكبير (9816، 9817) من طرق عن أبي عبيدة -ابن عبد الله بن مسعود- عن ابن مسعود.

وأخرجه أحمد (3998)، وأبو يعلى (5329)، وابن حبان (1476)، والطبراني في الكبير (9818)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (28/3) من طرق عن أبي إسحاق السَّبِيعي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في الكبير (9815، 9819، 9821) من طرق عن ابن مسعود.

الغريب والمعاني:

إرْعَاءً: إبقاءً ورفقاً. يقال: أرعيت عليه، والمراعاة الملاحظة[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (236/2).

2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: إِنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ T، فَسَأَلَهُ: عَنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**الصَّلاةُ**» ثُمَّ قَالَ: مَهْ قَالَ: «**الصَّلاةُ». ثُمَّ** قَالَ: مَهْ قَالَ: «**الصَّلاةُ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: فَلَمَّا غَلَبَ عَلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ لِي وَالِدَيْنِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**آمُرُكَ بِالْوَالِدَيْنِ خَيْرًا**» قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَأُجَاهِدَنَّ وَلَأَتْرُكَنَّهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**أَنْتَ أَعْلَمُ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث:

رواه أحمد (6602) قال حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حيي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن عمرو.

وأخرجه ابن حبان (1722) من طريق عبد الله بن وهب عن حيي بن عبد الله المعافري بإسناد أحمد.

دراسة الإسناد

حيي بن عبد الله المعافري صدوق، روى له الأربعة.

وقال فيه أحمد: «أحاديثه مناكير». وقال البخاري : «فيه نظر»[(1)]. وقال النسائي: «ليس بالقوي»[(2)]. وقال ابن معين: «ليس به بأس». وقال ابن عدي: «أرجو أن لا بأس به إذا روى عنه ثقة»[(3)]. وقال الذهبي في الميزان بعد أن ذكر قول ابن عدي: «ما أنصفه ابن عدي، فإنه ساق في ترجمته عدة أحاديث من رواية ابن لهيعة عنه، كان ينبغي أن تكون في ترجمة ابن لهيعة»[(4)].ذكره ابن حبان في الثقات[(5)].

قلت: وقد أجمل ابن حجر حاله في التقريب فقال: «صدوق يهم»[(6)]. وهو كما قال.

الحكم على الحديث:

---

(1) التارخ الكبير (3/ «269»).
(2) الضعفاء والمتروكين (162).
(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (855/2)
(4) الذهبي في ميزان الاعتدال (1/«2392»).
(5) ابن حبان في الثقات (235/6).
(6) تقريب التهذيب (1605)، وانظر المزي في تهذيب الكمال (488/7)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (1605).

أورده الهيثمي وقال: «رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذي وبقية رجاله رجال الصحيح»[1].

قلت: -ابن لهيعة- وإن كان ضعيفاً إلا أنه توبع من قبل عبد الله بن وهب.

وحيي بن عبد الله صدوق يهم فالحديث حسن عن عبد الله بن عمرو، وللحديث شواهد صحيحة في الباب. والله أعلم

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (301/1).

3- عَنِ ابن عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوْصِنِي؟ قَالَ: «**أَقِمِ الصَّلاةَ، وأَدِّ الزَّكَاةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَحِجَّ البَيتَ، واعْتَمِر، وَبِرَّ والِدَيكَ، وَصِلِ رَحِمَكَ، واقِرِّ الضَيْفَ، وَمُرْ بِالمَعْرُوفِ وأنَّهَ عَنِ المُنْكَر، وزلَّ مَعَ الحَقِ حَيْثُ زَالَ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الحاكم (169/4) من طريق محمد بن سليمان بن مسمول قال: سمعت القاسم ابن مخوَّل النهدي عن علي بن عبد الله بن عباس سمع أباه يقول: ....

ورواه ابن حبان (5882)، والطبراني في الكبير (763/20)، وابن الأثير في أسد الغابة (129/5) من طرق عن محمد بن سليمان بن مسمول قال: سمعت القاسم بن المخوَّل النهدي قال: سمعت أبي مرفوعاً، وذكره من حديث مخوَّل البهزي مرفوعاً.

دراسة الإسناد

ومحمد بن مسمول انفرد بتوثيقه ابن حبان[1]، وضعفه النسائي وأبو حاتم[2] وقال ابن عدي: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه متناً أو إسناداً» [3].

والقاسم بن مخوَّل ذكره ابن حبان في الثقات[4] ولم يرو عنه إلا محمد بن سليمان.

الحكم على الحديث:

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد بشيوخ اليمن».

أورده الهيثمي[5]، وابن حجر[6] وضعفاه بمحمد بن سليمان بن مسمول.

قلت: والحديث ضعيف؛ لضعف محمد بن سليمان بن مسمول، وجهالة القاسم بن مخوَّل.

---

(1) ابن حبان في الثقات لابن حبان (122/7).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (7/«1458»).
(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (2213/6)، ابن حجر في لسان الميزان (185/5).
(4) ابن حبان في الثقات لابن حبان (306/5).
(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (304/7).
(6) ابن حجر في الإصابة (373/3).

4- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى وَلَدِهِمَا، قَالَ: «**هُمَا جَنَّتُكَ وَنَارُكَ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه ابن ماجة في الأدب باب بر الوالدين (3652) عن هشام بن عمار عن صدقة ابن خالد عن عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة.

دراسة الإسناد

علي بن يزيد بن زياد الألهاني ضعيف.

قال يحيى: «علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها». وقال البخاري: «منكر الحديث»[1].وقال محمد بن إبراهيم: قلت لأبي حاتم، ما تقول في أحاديث علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال: «ليست بالقوية وهي ضعاف»[2].

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف لطريق علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة.

(1) البخاري في التارخ الكبير (2470/6).

(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (1142/6).

5- عَنْ مُعَاذٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ T بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ قَالَ: «**لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَلاَ تَشْرَبَنَّ خَمْرًا فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنْ الزَّحْفِ وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مُوتَانٌ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَاثْبُتْ وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ**». ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (22075) عن أبي اليمان -الحكم بن نافع- عن إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمر عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن معاذ بن جبل.

وأخرجه الطبراني في الكبير (156/20)، وفي الشاميين (2204) من طريق عمر ابن واقد عن يونس بن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل.

دراسة الإسناد

إسناد أحمد ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمن بن جبير لم يدرك معاذ بن جبل[1].

وإسناد الطبراني ضعيف جداً فيه عمر بن واقد، وهو متروك الحديث[2].

الحكم على الحديث:

والحديث ضعيف ولا ينجبر بإسناد الطبراني.

(1) المزي في تهذيب الكمال (28/17).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (5132).

6- عَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ، رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ، وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الترمذي صفة الضيافة والرقائق والورع (2494) عن رسول الله T باب منه قال: حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الله بن إبراهيم الغفاري المدني حدثني أبي عن أبي المنكدر عن جابر.

دراسة الإسناد

عبد الله بن إبراهيم الغفاري متروك[1]، ونسبه ابن حبان إلى الوضع[2].

وأبوه مجهول[3].

الحكم على الحديث

الحديث ضعيف جداً، والله أعلم.

الغريب والمعاني:

كنفه: الكنف: هو الجانب والناحية، والمعنى: أن يستره، وقيل: يرحمه ويلطف به. وهذا تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة[4].

---

(1) المزي في تهذيب الكمال (274/14)، الذهبي في ميزان الاعتدال (2/«4190»)، ابن حجر في تقريب التهذيب (4199).

(2) ابن حبان في المجروحين (36/2).

(3) المزي في تهذيب الكمال (160/2)، ابن حجر في تقريب التهذيب (225).

(4) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (205/4).

7- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**نِمْتُ فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِئٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا، فَقَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بن النُّعْمَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه عبد الرزاق (20119)، عن معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة، ومن طريقه أحمد (24080، 25337، 25182)، وفي فضائل الصحابة (1507)، والنسائي في الكبرى (8233)، والحاكم (151/4)، وابن حبان (7015)، وأبو نعيم في الحلية (356/1)، والبغوي في شرح السنة (3419).

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كذلك.

2- بر الوالدين سبب في زيادة العمر والرزق

8- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T مَنْ: «**سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ وَيُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**».

ضعيف

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (13401)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (244)، وأبو نعيم في الحلية (107/3) من طرق عن حزم بن أبي حزم عن ميمون بن سياه عن أنس.

دراسة الإسناد

رجاله رجال الصحيح. إلا أن فيه ميمون بن سياه صدوق يخطئ.

وثقه أبو حاتم. وضعفه يحيى بن معين [1]، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان.

وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال: «كان ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يحتج به إذا انفرد»[2]. وقال في الثقات: «كان يخطئ ويخالف»[3] . وقال الدارقطني: «يحتج به».

وأجمل الحافظ ابن حجر حاله في التقريب بقوله: «وهو صدوق عابد يخطئ»[4]. وهو كما قال.

الحكم على الحديث:

وأورده الهيثمي[5] وقال: «هو في الصحيحين خلا بر الوالدين رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

قلت: ميمون لا يقبل تفرده كما ذكرنا، وهذا من تفرده، وسيأتي الحديث في صلة الأرحام رقم (124) وتخريجه هناك.

فالحديث أصله صحيح، وزيادة بر الوالدين ضعيفة، والله أعلم.

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1052»).
(2) ابن حبان في المجروحين (6/3).
(3) ابن حبان في الثقات (412/5).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (487)، وانظر ابن حجر في تهذيب التهذيب، والذهبي في ميزان الاعتدال (4/«8964»).
(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (136/8).

9- عَنْ رَافِعِ بن مكِيثٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ T قَالَ: «**حُسْنُ الْخُلُقِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السَّوْءِ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه عبد الرزاق في المصنف (244) ومن طريقه رواه أحمد (16089)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2562)، والطبراني في الكبير (4451)، وأبو يعلى (1544) بذكر: «**حُسْنُ الْخُلُقِ يمن، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ**». كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عثمان بن زفر عن بعض بني رافع بن مكيث عن رافع بن مكيث.

وأخرجه البخاري في التارخ الكبير (302/3) عن ابن المبارك عن معمر به.

دراسة الإسناد

عثمان بن زفر الجهني مجهول، لم يرو عنه إلا اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان[1]. وقال في التقريب: «مجهول»[2].

الحكم على الحديث

الحديث ضعيف عن رافع بن مكيث، لجهالة عثمان بن زفر وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

وباقي إسناده ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود.

وإسناد أبي داود فيه الحارث بن رافع عن النبي T، وهذا مرسل، فالحارث تابعي، كما قال المنذري[3].

(1) ابن حبان في الثقات (453/8).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (4469)، وانظر المزي في تهذيب الكمال (373/19)، ابن حجر في تهذيب التهذيب (4469).
(3) المنذري في مختصر السنن (5000).

10- عَنْ سَهْلِ بن مُعَاذِ بن أنسْ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولُ اللهِ T قَالْ: «**مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ، طُوْبَى لَهُ، زَادَ اللهُ فِي عُمُرِه**».

حسن لغيره

تخريج الحديث:

رواه أبو يعلى (1494) قال: حدثنا أبو همام، حدثنا ابن وهب، حدثني سعيد بن أبي أيوب عن زبَّان بن فائد، عن سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعاً.

ورواه الطبراني في الكبير (447/19) من طريق زبان ابن فائد به.

دراسة الإسناد

فيه زبَّان بن فائد المصري، وهو ضعيف الحديث، مع صلاحه وعبادته[1].

وذكره الهيثمي[2] وقال: «رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه زبَّان بن فائد، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

قلت: قال فيه أبو حاتم: «شيخ صالح»[3]، ولم يوثقه، وقد يكون ذلك لصلاح عبادته. ولم يوثقه أحد.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف، لوجود زبان بن فائد، وهو صحيح بالشواهد.

الغريب والمعاني:

طوبى: اسم الجنة، وقيل: هي شجرة فيها، وأصلها فُعْلَى من الطيب فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واواً [4].

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (1985).
(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (137/8).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2788/3).
(4) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (141/3).

3- تقديم الأم على الأب في البر

11- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ T فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي، قَالَ: «**أُمُّكَ**». قَالَ: ثُمَّ مَنْ، قَالَ: «**ثُمَّ أُمُّكَ**». قَالَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: «**ثُمَّ أُمُّكَ**». قَالَ: ثُمَّ مَنْ، قَالَ: «**ثُمَّ أَبُوكَ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الأدب باب من أحق الناس بحسن الصحبة (5971)، ومسلم في البر والصلة باب بر الوالدين وأنهما أحق به (2548) عن قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب عن جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن ماجه في الأدب باب بر الوالدين (3658) عن سفيان عن عمارة به.

وكذلك في الوصايا باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت (2706).

وأخرجه ابن أبي شيبة (541/8)، وأحمد (9081، 8344)، والحميدي (1118)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (1670، 1671)، وابن حبان (433)، وأبو يعلى (6094) من طرق عن عمارة بن القعقاع به.

12- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ T فَقَالَ: مَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «**بِرَّ أُمَّكَ**». ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: «**بِرَّ أُمَّكَ**». ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: «**بِرَّ أُمَّكَ**»، ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: «**بِرَّ أَبَاكَ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه ابن المبارك في البر والصلة كما في الفتح (403/10) ومن طريقه أحمد (9218)، والبخاري في الأدب المفرد (6)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (1673)، والبخاري تعليقاً بعد حديث (5971)، وقال: وقال ابن شبرمة ويحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة ولم يسق لفظه، وأغلقه ابن حجر في التغليق (84/5).

كلهم رووه من طريق ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

الحكم على الحديث

وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين.

13-ـعَنْ مُعَاوية بن حَيْدَةَ القُشَيري -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: «**أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود في الأدب باب في بر الوالدين (5131)، والترمذي في البر والصلة باب ماجاء في بر الوالدين (1819)، وأحمد (20028)، وعبد الرزاق (20121)، والبخاري في الأدب المفرد (3)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (1667)، والطبراني في الكبير (957/19، 958، 964)، والحاكم (642/3)، (150/4)، والبيهقي في السنن (179/4)، (2/8)، وفي الشعب (7839) من طرق عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

دراسة الإسناد

وبهز بن حكيم في روايته عن أبيه عن جده الراجح فيها أنها حسنة وهو صدوق.

قال ابن معين في كلامه على إسناد بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «إسناد صحيح، إذا كان دون بهز ثقة». وقال أبو حاتم: «هو شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به»(1).

قال ابن عدي: «قد روى عنه ثقات الناس، وقد روى عنه الزهري وجماعة ومن الثقات، وأرجو أن لا بأس به، ولم أر له حديثاً منكراً، وإذا حدث عنه ثقة فلا بأس به»(2). قال الذهبي: «ماتركه عالم قط إنما توقفوا في الاحتجاج به»(3). وقال في الكاشف: «وثقه جماعة»(4). ولخص الحافظ حاله بأنه صدوق(5).

الحكم على الحديث:

الإسناد حسن لطريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده والحديث صحيح لغيره.

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (430/1).
(2) ابن عدي في الكامل (499/2).
(3) الذهبي في ميزان الاعتدال (1325/1).
(4) الذهبي في الكاشف (658).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (772)، وانظر المزي في تهذيب الكمال (259/4).

14- عَنْ الْمِقْدَامِ بن مَعْدِ يكَرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ T قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ**، -ثَلاثًا-، **إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ**».

صحيح

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في أبواب الأدب باب بر الوالدين (3661) عن هشام بن عمار.

وأحمد (17187) عن خلف بن الوليد، والطبراني في الكبير (637/20) من طريق سعيد بن سليمان والحاكم (151/4) من طريق أسد بن موسى. أربعتهم عن إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام.

وفي رواية الطبراني تقديم الآباء على الأمهات.

ورواه أحمد (17184)، والبخاري في الأدب المفرد (60) والطبراني في الكبير (637/20) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2441) من طرق عن بقية بن الوليد عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (270/20) من طريقين عن خالد بن معدان به أحدهما رجاله ثقات.

دراسة الإسناد

وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده وهذه منها.

وبقية مدلس تدليس التسوية وقد عنعن في الإسناد.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح.

15- عَنْ أَبِي سَلَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**أُوصِي الرَّجُلَ بِأُمِّهِ، أُوصِي الرَّجُلَ بِأُمِّهِ، أُوصِي الرَّجُلَ بِأُمِّهِ، أُوصِي الرَّجُلَ بِأَبِيهِ، أُوصِي الرَّجُلَ بِأَبِيهِ، أُوصِي الرَّجُلَ بِمَوْلَاهُ الَّذِي يَلِيهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ فِيهِ أَذًى يُؤْذِيهِ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه في الأدب باب بر الوالدين (3657)، وابن أبي شيبة (540/8)، والبخاري في التاريخ الكبير (218/3)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2632)، والطبراني في الكبير (4186)، والمزي في تهذيب الكمال (232/8) عن شريك بن عبد الله.

رواه أحمد (18789)، والبخاري في التاريخ الكبير (219/3)، والدولابي في الكنى (37/1) عن سفيان الثوري.

ورواه الطبراني في الكبير (4185) عن جرير بن عبد الحميد.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (220/3)، والحاكم (150/4) عن زائدة، كلهم رووه عن منصور بن المعتمر عن عبيد بن علي عن أبي سلامة.

ورواه الطبراني في الكبير (4187) عن عبيدة بن حميد عن منصور عن عبيد الله بن علي بن عرفطة عن أبي سلامة.

ورواه أحمد (15790)، والطبراني في الكبير (4184)، وفي الأوسط (2470)، وابن الأثير في أسد الغابة (123/2)، والذهبي في السير (377/10) عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن منصور عن عبيد الله بن علي بن عرفطة عن خداش به.

ورواه أحمد (18791) عن أبي عوانة -وضاح بن عبد الله- عن منصور عن عبيدالله بن عرفطة السلمي عن خداش به.

دراسة الإسناد

عبيد الله بن علي مجهول، انفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر[1].

وخَدَاش -وهو أبو سلامة السلامي-، قال البخاري: «لم يتبين سماعه من النبي T»[2].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف؛ لجهالة حال عبيد الله بن علي، والحديث حسن لغيره مع الشواهد.

4- تقديم بر الوالدين على جهاد النفل

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (4323).

(2) البخاري في التاريخ الكبير (220/3).

16- عَنْ عَبدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ T فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «**أَحَيٌّ وَالِدَاكَ**». قَالَ نَعَمْ قَالَ: «**فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**».

متفق عليه

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الجهاد باب الجهاد بإذن الأبوين (3004) من طريق آدم بن أبي إياس.

ومسلم في البر والصلة باب بر الوالدين (2549) من طريق معاذ بن العنبري.

وأخرجه أحمد (6765) والبخاري في الأدب المفرد (20) عن محمد بن جعفر، وأحمد (6858، 6812)، وابن حبان (318، 420) عن عفان وبهز والبيهقي في السنن (25/9) من طريق آدم بن إياس، كلهم عن شعبة قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا عباس يقول: سمعت عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

وأخرجه البخاري في الأدب باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين (5972).

ومسلم (2549) عن مسدد، والنسائي في الجهاد باب الرخصة في التخلف لمن له والدان (2052) عن محمد بن المثنى، والترمذي في الجهاد باب فيمن خرج في الغزو وترك أبويه (1671) عن محمد بن بشار ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة وسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت به.

وأخرجه مسلم (2549) وأحمد (6544، 6811)، والحميدي (585) من طريق مسعر والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت به.

17- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ T فَقَالَ: إِنِّي جِئْتُ أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَلَقَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ، قَالَ: «**ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الجهاد باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان (2528) من طريق سفيان الثوري.

والنسائي في البيعة باب البيعة على الهجرة (4093) من طريق حماد بن زيد.

وابن ماجه في الجهاد باب الرجل يغزو وله أبوان (2782) من طريق المحاربي.

وأحمد (6833) عن إسماعيل بن علية، وأحمد (6909)، والحاكم (153/4) من طريق شعبة، وأحمد (6490، 6869)، والحميدي (584)، والبخاري في الأدب المفرد (13، 19)، وسعيد بن منصور (2332)، والبيهقي في السنن (26/9)، والحاكم (152/4)، وابن حبان (419) من طرق عن سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وحماد بن سلمة كلهم عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو.

دراسة الإسناد

قلت: وعطاء بن السائب صدوق اختلط بأخرة [(1)].

ولكن سفيان الثوري وحماد بن سلمة رويا عنه قبل الاختلاط قديماً.

قال أحمد: «من سمع منه قديماً فسماعه صحيح، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء سمع منه قديماً سفيان وشعبة». وعلى نحوه قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني وابن عدي[(2)].

الحكم على الحديث:

الإسناد حسن، لطريق عطاء بن السائب. والحديث صحيح لغيره.

18- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ T مِنْ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «**هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِالْيَمَنِ**»، قَالَ: أَبَوَايَ، قَالَ: «**أَذِنَا لَكَ**». قَالَ لاَ.

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (4592).

(2) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1999/5)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (4592).

قَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاسْتَأْذِنْهُمَا فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا».
صحيح لغيره

تخريج الحديث:
رواه أبو داود في الجهاد باب في الرجل يغزوا وأبواه كارهان (2530) عن سعيد بن منصور، والحاكم (103/2)، ومن طريقه البيهقي في السنن (26/9) وابن حبان (224) من طريق عبد الله بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري.
وأخرجه أحمد عن حسن بن موسى عن ابن لهيعة عن دراج بالإسناد السابق.
دراسة الإسناد
دَرَّاج بن سَمعان صدوق يخطئ.
ضعفه أحمد، والنسائي، وأبو حاتم، والدارقطني[1].
ولم يوثقه إلا ابن معين.
وحكى ابن عدي عن أحمد بن حنبل: «أحاديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف.
وسئل يحيى عن حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد قال: «ما كان هكذا بهذا الإسناد فليس به بأس».
وقال ابن عدي: «وأخبار دراج يتابعه الناس عليها، وأرجو إذا أخرجت دراج وبريته من هذه الأحاديث التي أنكرت عليه أن سائر أحاديثه لا بأس بها، ويقرب صورته ما قاله عنه يحيى بن معين»[2].
الحكم على الحديث:
وهذا الحديث من أحاديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.
قال الهيثمي: «رواه أحمد بإسناد حسن»[3].
وصحح الحاكم الحديث وتعقبه الذهبي بقوله: «دراج واه».
قلت: ذكر ابن عدي بعض الأحاديث المنكرة على دراج، ولم يذكر هذا الحديث. وقال بعد ذلك: «سائر أحاديثه لا بأس بها».
ومن مجموع ما تقدم فالإسناد حسن، والحديث صحيح لغيره.

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2008/3). الذهبي في ميزان الاعتدال (2667/2). ابن حجر في تهذيب التهذيب (1824).
(2) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (979/3).
(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (137/8).

19- عَنْ أَنَسِ بن مَالِك -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ T فقال: إِنِّي أَشْتَهِي الجِهَادَ ولا أَقْدِرُ عَلَيْه، قَالَ: «**هَلْ بَقِيَ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ**». قَالَ: أُمِي، قَالَ: «**أَبلَّ اللهَ فِي بِرِّهَا، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كَانَ لَكَ أَجْرُ حَاجٍ وَمُعْتَمِرٍ وَمُجَاهِدٍ، فَإِذَا رَضِيَتْ عَنْكَ أُمُّكَ فَاتْقِ اللهَ وَبِرَّهَا**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه أبو يعلى (2760)، والبيهقي في الشعب (179/6)، والطبراني في الصغير (80/1) من طريق إبراهيم بن الحجاج عن ميمون بن نجيح الناجي قال: حدثنا الحسن عن أنس.

دراسة الإسناد

ميمون بن نَجِيحْ، مجهول، ترجم له البخاري[1] وابن أبي حاتم وسكتا عنه[2].

وذكره ابن حبان في الثقات[3].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير ورجالهما رجال الصحيح غير ميمون ابن نجيح وثقه ابن حبان»[4].

قلت: ميمون بن نجيح النَّاجي ذكره ابن حبان في الثقات[5]، وقد روى عنه أكثر من اثنين ولكن تبقى فيه عنعنة الحسن البصري، وهو في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وقال عنه «ويرسل كثيراً عن كل أحد»[6]. وباقي رجاله ثقات.

فالحديث ضعيف للسببين السابقين، والله أعلم.

الغريب والمعاني:

أَبلَّ اللهَ فِي بِرِّهَا: أي: أحسن فيما بينك وبين الله ببرك إياها.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (7/«1473»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1075»).
(3) ابن حبان في الثقات لابن حبان (472/7).
(4) الهيثمي في مجمع الزوائد (138/8).
(5) ابن حبان في الثقات (472/7).
(6) ابن حجر في مراتب الموصفين بالتدليس (102).

20- عَنْ مُعَاوِيَةَ بن جَاهِمَةَ أن جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ T فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُ الْغَزْوَ، وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: «**هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ**». قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: «**الْزَمْهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا ثُمَّ الثَّانِيَةَ ثُمَّ الثَّالِثَةَ فِي مَقَاعِدَ شَتَّى كَمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ**».

حسن

تخريج الحديث

رواه النسائي في المجتبى في الجهاد باب الرخصة في التخلف لمن له والدة (3104)، وابن ماجه في الجهاد باب الرجل يغزو وله أبوان (2781)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (2132)، والحاكم (104/2)، والبيهقي في السنن (26/9)، وفي الشعب (7833، 7834) من طريق حجاج بن محمد.

وأحمد (15538) عن روح بن عبادة، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1371)، ومن طريقه الطحاوي (2132)، والحاكم (151/4) كلهم عن ابن جريج -عبد الملك بن عبد العزيز- عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن عن أبيه عن معاوية عن أبيه.

ورواه الطبراني في الكبير (2202) من طريق سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن معاوية عن أبيه.

ورواه ابن ماجه (2781) من طريق محمد بن سلمة الحراني، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1372) من طريق المحارب كلاهما عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة عن أبيه عن معاوية بن جاهمة قال: أتيت رسول الله T. فجعله من حديث معاوية، وقد وهم ابن إسحاق في ذلك.

دراسة الإسناد

محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، صدوق، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات [(1)]، وقال الحافظ : «صدوق»[(2)].

وأبوه طلحة، صدوق، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات[(1)]، وقال يعقوب ابن شيبة: «لا علم لي به»[(2)] وقال الذهبي: «صدوق»[(3)]. وقال الحافظ: «مقبول»[(4)].

(1) ابن حبان في الثقات (367/7).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (5979).

الحكم على الحديث:

وصحح الحاكم الحديث، ووافقه الذهبي.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات»[5].

قلت: الحديث بهذا الإسناد حسن، فيه محمد بن طلحة وأبوه صدوقان.

ورجال الطبراني ثقات، إلا أن سفيان بن حبيب رواه عن ابن جريج عن محمد ابن طلحة بن يزيد وهو ثقة.

وخالف فيه روح، وحجاج، وابن أبي عاصم.

وقد قال البيهقي بعد ذكر الرواية: «ورواية حجاج عن ابن جريج أصح».

فإسناد الطبراني شاذ لا يصح.

الغريب والمعاني:

فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا: قال السندي في حاشيته على مسند أحمد: أي: نصيبك منها، لا يصل إليك إلا برضاها، بحيث: كأنه لها وهي عليه قاعدة، فلا يصل إليك إلا من جهتها، فإن الشيء إذا صار تحت رجل أحد فقد تمكن منه واستولى عليه، بحيث: لا يصل إلى الآخر إلا من جهته، والله أعلم.

==

(1) ابن حبان في الثقات (392/4).

(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3023).

(3) الذهبي في الكاشف (2495).

(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (3023).

(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (138/8).

5- تقديم بر الوالدين على صلاة التطوع

21- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابن مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنْ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ، فَتَذَاكَرَ بنو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ، يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ قَالَ: فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ، قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاءُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ، فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ، قَالَ فُلَانٌ الرَّاعِي، قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا نَبني لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لاَ أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ فَفَعَلُوا، وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارَةٍ حَسَنَةٍ فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابني مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ**». قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ T وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ يَمُصُّهَا قَالَ: «**وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ، وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ ابني مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرَّضَاعَ، وَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا...** » الحَدِيثَ. «**فَقَالَتْ: حَلْقَى مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابني مِثْلَهُ، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ ابني مِثْلَهَا، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَنَيْتِ وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتِ وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا**».

———

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في المظالم باب إذا هدم حائطاً فليبن مثله (2482)، وفي الأنبياء قوله -تعالى- {**وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ**} (3436) عن مسلم

بن إبراهيم، ومسلم في البر والصلة باب تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة (2550)، وأحمد (8071، 8072)، وابن حبان (6489) من طريق يزيد بن هارون والبيهقي في الشعب (7879) من طريق موسى بن إسماعيل ثلاثتهم عن جرير بن حازم قال: سمعت محمد بن سيرين يحدث عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (33) دون قصة الرضيع من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن شرحبيل عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (2550)، وأحمد (9602)، والبيهقي في الشعب (7878) من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلالة عن أبي رافع عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد (8994) من طريق عفان عن حماد عن ثابت عن أبي رافع به.

الغريب والمعاني:

يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا: أي: يضرب به المثل لانفرادها به.

يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ: الصومعة: البناء المرتفع المحدد أعلاه من صمعت إذا دققت لأنها دقيقة الرأس.

فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ: أي: وضع يده على بطنه.

دَابَّةٍ فَارِهَةٍ: الفارهة: القوية النشيطة الحادة.

اجْعَلْنِي مِثْلَهَا: أي سالماً من المعاصي، كما هي سالمة.

فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا: أقبلت على الرضيع تحدثه.

فَقَالَتْ: حَلْقَى: من مواضع التعجب، أي: أو كان هذا منه؟[1].

(1) انظر النووي في شرح مسلم (106/15)، وفتح الباري (554/6).

6- هل يجزي الولد والديه

22- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا؛ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ**».
رواه مسلم

تخريج الحديث

رواه مسلم في العتق باب فضل عتق الوالد (1510)، والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في حق الوالدين (1906)، وأبو داود في الأدب باب بر الوالدين (5137)، وابن ماجه في الأدب باب بر الوالدين (3659)، وأحمد (7143، 7570، 88893، 9745)، والنسائي في الكبرى (4896)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (10)، وابن الجارود (971)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (109/3)، وابن أبي شيبة (539/8)، وابن حبان (424)، وأبو نعيم في الحلية (345/6)، والبغوي (2425)، كلهم رووه من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

الغريب والمعاني:

لَا يَجْزِي وَلَدٌ: بفتح أوله، أي: لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه إلا أن يعتقه[1].

(1) النووي في شرح مسلم (153/10).

23- عَنْ بُرَيْدَةَ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلى النَبِيِّ T فَقَالَ: يَارَسُولَ اللهِ إِنِّي حَمَلْتُ أُمِّي عَلَى عُنُقِي فَرْسَخَينِ فِي رَمْضَاءَ شَدِيدَةٍ، لَوْ أَلْقَيْتَ فِيهَا بَضْعَةً مِنْ لَحْمٍ لَنَضِجَتْ، فَهَلْ أَدَيَّتُ شُكْرَهَا فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ لِطَلْقَةٍ وَاحِدَةٍ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الصغير (92/1) عن إبراهيم بن محمد الدَّسْتُوائِي التُّسْتَرِي ثنا يعقوب ابن إسحاق القلوسي ثنا عمرو بن سفيان القطيعي ثنا الحسن بن أبي الجعفر عن ليث بن أبي سليم عن علقمة بن مَرْثَد عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعاً.

ورواه البزار كما في الزوائد (1872) من طريق عمرو بن سفيان به.

دراسة الإسناد

عمرو بن سفيان القطيعي، ذكره ابن حبان في الثقات[1]، ولم يذكره غيره فعلى هذا فهو مجهول.

الحسن بن أبي جعفر الجفري ضعيف جداً، ضعفه أحمد وابن المديني والعجلي، وغيرهم، وقال البخاري: «منكر الحديث»[2].

ليث بن أبي سليم صدوق اختلط جداً، لم يتميز حديثه فترك[3].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف من غير كذب، وليث بن أبي سليم مدلس»[4]. قلت: الحديث ضعيف جداً؛ لضعف الحسن بن أبي جعفر، وليث بن أبي سليم.

الغريب والمعاني:

رَمْضَاءَ: أي: الرمل، والمقصود به: شدة الحر.

فَرْسَخَين: المسافة المعلومة من الأرض[5].

(1) ابن حبان في الثقات (481/8).
(2) البخاري في التاريخ الكبير (2/«2500»)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3/«118»)، الذهبي في الميزان (483/1). وابن حبان في المجروحين (236/1)، ابن حجر في تقريب التهذيب (1222).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (8685) .
(4) الهيثمي في مجمع الزوائد (137/8).
(5) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (429/3).

7- إجابة دعاء من بر والديه

24- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ T أَنَّهُ قَالَ: «**بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ، أَخَذَهُمْ الْمَطَرُ فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ فَقَالَ: أَحَدُهُمْ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَامْرَأَتِي وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ابنةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَتَعِبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحْ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَجَ لَهُمْ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرُزٍّ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرِعَاءَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي قُلْتُ اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرَ وَرِعَاءَهَا فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري كتاب البيوع باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي (2215)، وكتاب الحرث والمزارعة باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم (2333)، وكتاب الأنبياء باب حديث الغار (3465)، وكتاب الأدب باب إجابة دعاء من بر والديه (5974).

ومسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة باب قصة أصحاب الغار الثلاثة (2743).

وأحمد (5974)، وابن حبان (897)، والبيهقي في الشعب (7852)، والطبراني في الدعاء (199)، والبغوي في شرح السنة (3420) من طرق عن نافع عن ابن عمر.

وأخرجه بنحوه البخاري كتاب الإجارة باب من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل به المستأجر فزاد (2272)، ومسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة باب قصة أصحاب الغار (2743)، والطبراني في الدعاء (197، 198) من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر.

وأخرجه أحمد (5973)، وأبو داود كتاب البيوع والإجارات باب الرجل يتجر بمال الرجل بغير إذنه (3387)، وابن عدي في الكامل (1679/5)، والطبراني في الكبير (13188)، بإسناد فيه عمر بن حمزة وهو ضعيف[1].

الغريب والمعاني:

أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ: إذا رددت الماشية من المرعى إليهم وإلى موضع مبيتها، وهو مراحها.

نَأَى بي الشجر: أي: بعد.

الْحِلَابِ: الإناء الذي يحلب فيه، وقد يراد اللبن المحلوب.

يَتَضَاغَوْنَ: أي: يصيحون ويستغيثون من الجوع.

وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا: جلست مجلس الرجل للوقاع.

لَا تَفْتَحْ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ: الخاتم كناية عن بكارتها، وقولها: بحقه، أي بنكاح لا بزنا.

بِفَرَقِ أَرُزٍّ: الفَرَقُ: هو إناء يسع ثلاثة آصع[2].

---

(1) تقريب التهذيب (4884).

(2) النووي في شرح مسلم (58/17).

25- عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T: «**أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فِيمَا سَلَفَ مِنْ النَّاسِ، انْطَلَقُوا يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ، فَأَخَذَتْهُمْ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا غَارًا، فَسَقَطَ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ مُتَجَافٍ، حَتَّى مَا يَرَوْنَ مِنْهُ خَصَاصَةً، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ وَقَعَ الْحَجَرُ، وَعَفَا الْأَثَرُ، وَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِكُمْ إِلَّا اللَّهُ، فَادْعُوا اللَّهَ بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِي وَالِدَانِ، فَكُنْتُ أَحْلِبُ لَهُمَا فِي إِنَائِهِمَا، فَآتِيهِمَا فَإِذَا وَجَدْتُهُمَا رَاقِدَيْنِ، قُمْتُ عَلَى رُءُوسِهِمَا كَرَاهِيَةَ أَنْ أَرُدَّ سِنَتَهُمَا فِي رُءُوسِهِمَا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى اسْتَيْقَظَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ، وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجَرِ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا عَلَى عَمَلٍ يَعْمَلُهُ، فَأَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ وَأَنَا غَضْبَانُ، فَزَبَرْتُهُ، فَانْطَلَقَ فَتَرَكَ أَجْرَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ، حَتَّى كَانَ مِنْهُ كُلُّ الْمَالِ، فَأَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ الْأَوَّلَ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ، وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَ ثُلُثَا الْحَجَرِ، وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَعْجَبَتْهُ امْرَأَةٌ، فَجَعَلَ لَهَا جُعْلًا، فَلَمَّا قَدَرَ عَلَيْهَا، وَفَّرَ لَهَا نَفْسَهَا، وَسَلَّمَ لَهَا جُعْلَهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ، وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا مَعَانِيقَ، يَتَمَاشَوْنَ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (12454)، وأبو يعلى (2938، 2014)، والبزار في كشف الأستار (1868)، والطبراني في الدعاء (192) من طرق عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة عن أنس بن مالك.

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

الغريب والمعاني:

يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ: أي: يطلبون الرزق ونحوه.

مُتَجَافٍ: أي: منفصل عن مكانه، أو غليظ عظيم سد عليهم فمّ الغار.

خَصَاصَةً: أي: فرجة.

وَعَفَا الْأَثَرُ: أي: انمحى، والمعنى: محا ذلك الحجر الأثر، فما بقي لفم الغار أثر، أو مابقي لنا أثر يعرف الناس أننا في الغار.

أَرُدَّ سِنَتَهُمَا: أرد من الرد، والسنة أول النوم.

فَزَبَرْتُهُ: أي: منعته.

جُعْلًا: أي: أجراً معلوماً.

وَفَّرَ: أي: ترك لها[1].

(1) السندي في حاشيته على مسند أحمد عند حديث (12454).

8- صلة الوالدين المشركين

26- عَنْ أَسْمَاءَ بنتِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ T، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ T آصِلُهَا، قَالَ: «**نَعَمْ**».

قَالَ ابن عُيَيْنَة فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: {**لاَ يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ**} [الممتحنة:8].

متفق عليه

تخريج الحديث

رواه البخاري في صحيحه في الهدية للمشركين وقوله -تعالى-: {**لاَ يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ**} (2620)، وكتاب الجزية والموادعة باب منه (3183).

ومسلم كتاب الزكاة باب فضل الصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (1003).

وأبو داود كتاب الزكاة باب الصدقة على أهل الذمة (1668)، وأحمد (26913، 26914، 26939، 26940، 26994)، والطيالسي (1643)، وعبد الرزاق (9932)، والبخاري في الأدب المفرد (25)، وابن حبان (452)، والطبراني في الكبير (203/24، 206)، والبغوي في شرح السنة (3425) كلهم رووه من طرق عن هشام ابن عروة عن أبيه عن أمه أسماء.

ورواه البيهقي في السنن (264/4)، وفي الشعب (7931)، والطبراني في الكبير (343/24) من طرق عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء.

وأخرجه أحمد (26915) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن أسماء.

الغريب والمعاني:

أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً: راغبةً في وصل ابنتها، أو راغبة في الإسلام، أو راغبة عن الإسلام(1).

---

(1) مسلم شرح النووي (89/7)، ابن حجر في فتح الباري (234/5).

27- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ T عَلَى عَبْدِ اللهِ بن أُبَيِّ ابن سلُول، وَهُوَ فِي ظِّلِ أَجُمَةٍ فَقَالَ: قَدْ غَيَّرَ عَلَيْنَا ابن أَبِي كَبْشَةَ فَقَالَ ابنهُ عَبْدُ اللهِ: والذِي أَكْرَمَكَ، والذْي نَزَّلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ لَئِنْ شِئْتَ لآتِيَنَّكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رسول الله T: «**لاَ، وَلَكِنْ بِرَّ أَبَاكَ وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه ابن حبان (428) من طريق ابن وهب عن شبيب بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

ورواه البزار (2708) من طريق عمرو بن خليفة عن محمد بن عمرو به.

دراسة الإسناد

شبيب بن سعيد الحبطي، ضعف العلماء رواية ابن وهب عنه[1].

قال ابن عدي: «حدث عنه ابن وهب بالمناكير ولعل شبيباً لما قدم مصر في تجارته كتب عنه ابن وهب من حفظه، فغلط ووهم»[2].

وقال الحافظ ابن حجر: «لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب»[3].

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح من طريق البزار ومن طريق ابن حبان حسن لغيره، فقد تابع شبيب بن سعيد عمرو بن خليفة عند البزار وهو ثقة.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو إلا عمرو بن خليفة وهو ثقة».

قال الهيثمي: «رواه البزار، ورجاله ثقات»[4].

الغريب والمعاني:

ظِّلِ أَجُمَةٍ: في ظل حصن[5].

ابن أَبِي كَبْشَةَ: عنى به عبد الله بن أُبَيّ بن سلول النبي T.

---

(1) انظر تاريخ الكبير (4/«2628»)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«1572»)، الذهبي في ميزان الاعتدال (3/«3658»).
(2) ابن عدي في الكامل لابن عدي (1346/4).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (2739).
(4) الهيثمي في مجمع الزوائد (318/9).
(5) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (26/1).

قال الحافظ ابن حجر: أبو كبشة أحد أجداد النبي T، وعادة العرب، إذا انتقصت، نسبت إلى جد غامض، وقال: ذكر ابن حبيب في المجتبى جماعة من أجداد النبي T من قبل أبيه، ومن قبل أمه، كل واحد منهم يكنى: أبا كبشة، وقيل: هو أبوه من الرضاعة، واسمه الحارث بن عبد العزى، قيل إنه أسلم وكانت له بنت اسمها كبشة يكنى بها،وقال ابن قتيبة والخطابي: هو رجل من خزاعة، خالف قريشاً في عبادة الأوثان، فعبد الشعرى، فنسبوه إليه للاشتراك في مطلق المخالفة، واسمه وجز بن عامر بن غالب[1].

(1) ابن حجر في فتح الباري (40/1).

9- أمر الأب نافذ في مال ابنه

28- عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ T فَقَالَ: إِنَّ أَبِي اجْتَاحَ مَالِي، فَقَالَ: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**».
صحيح لغيره

تخريج الحديث
رواه أبو داود في البيوع باب في الرجل يأكل من مال ولده (3530) من طريق حبيب المعلم.
وابن ماجه في التجارات باب ما للرجل من مال ولده (2292)، وأحمد (6902) من طريق حجاج.
ورواه أحمد (7001) من طريق يحيى بن سعيد.
وأحمد (6678)، وابن الجارود في المنتقى (955)، والبيهقي في السنن (480/7)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (158/4) من طريق حبيب المعلم، كلهم رووه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً.
وذكر الزيلعي في نصب الراية (338/3)، وابن حجر في الفتح (211/5) شاهداً له من حديث عمر قد أخرجه البزار (1261)، وابن عدي في الكامل (1212/3) من طريق سعيد بن بشير عن مطر الوراق عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر مرفوعاً.
وهذا الشاهد أورده ابن أبي حاتم في العلل (469/1) ثم قال: «قال أبي: هذا خطأ إنما هم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي T».
وأعله ابن عدي أيضاً بسعيد بن بشير وقال فيه: «ولعله يهم في الشيء بعد الشيء ويغلط»[1].
وعلى هذا فلا يصح ذكر حديث عمر شاهداً للحديث.

الحكم على الحديث:
الحديث عن عبد الله بن عمرو، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حسن، وأما حديث عمر، فهو خطأ، والصحيح أنه من حديث ابن عمرو.
الغريب والمعاني:

(1) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1206/3).

اجْتَاحَ مَالِي: الاجتياح معناه الاستئصال، أي: يستأصله فيأتي عليه[1].

شرح الحديث:

قال ابن حبان: «معناه: أنه زجر عن معاملته أباه بما يعامل به الأجنبيين، وأمره ببره والرفق به في القول والفعل معاً إلى أن يصل إليه ماله، فقال له: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**»، لا أن مال الابن يملكه الأب في حياته عن غير طيب نفس من الابن به»[2].

وقال الطحاوي: «معناه: أن يجعل أمره نافذاً، كأمره فيما يملك، ألا تراه يقول: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**»، فلم يكن الابن مملوكاً لأبيه باضافة النبي T إياه، فكذلك ماله»[3].

قلت: وقد يكون المعنى أن الولد وماله ثمرة من ثمار الوالد، ولذلك أباح النبي T له أن يأخذ من مال ابنه قدر حاجتة، كما يأخذ من مال نفسه، أو كما تأخذ الزوجة بالمعروف.

(1) عظيم الحق أبادي في عون المعبود (324/9).
(2) صحيح ابن حبان (ح:410).
(3) شرح معاني الآثار (158/4).

29- عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، فَقَالَ: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه في التجارات باب الشركة والمضاربة (2291) من طريق هشام بن عمار عن عيسى بن يونس عن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله.

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (158/4)، وفي شرح مشكل الآثار (1598)، والبيهقي في دلائل النبوة (304/6) في قصة مطولة.

دراسة الإسناد

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري رجاله رجال الشيخين سوى عبد الله بن يوسف التنيسي من رجال البخاري.

الحكم على الحديث:

قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري»[1].

الإسناد صحيح على شرط البخاري.

(1) زوائد ابن ماجه (25/2).

30- عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عُمَر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رسول الله T قَالَ لِرَجُلٍ: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه أبو يعلى (5731) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة حدثنا معتمر قال: قرأت على فضيل عن أبي حريز عن أبي إسحاق عن ابن عمر -رضي الله عنهما-.

دراسة الإسناد

رجاله ثقات سوى أبي حريز عبد الله بن حسين البصري فقد وثقه أبو زرعة وابن معين في رواية، وقال أبو حاتم حسن الحديث ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثه.

وقال ابن حبان: «صدوق»، وقال الدارقطني: «يعتبر به».

وضعفه الإمام أحمد، ويحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، وابن عدي، وسعيد بن أبي مريم.

روى له البخاري تعليقاً، والأربعة قال في التقريب: «صدوق يخطئ»[1]، وهو كما قال.

وأبو إسحاق السَّبيعي عمرو بن عبد الله بن عبيد ثقة، اختلط بآخره التقريب، وقد روى عنه أبو حريز متأخراً[2].

الحكم على الحديث:

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف والله أعلم، وللحديث شواهد صحيحة.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (3276).

(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (5065).

31- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْها- أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللهِ T يُخَاصِمُ أَبَاهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ فَقَالَ رسول الله T: «**أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه ابن حبان (410) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم التاجر بمرو حدثنا حصين ابن المثنى المروزي حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن كيسان عن عطاء عن عائشة.

دراسة الإسناد

حصين بن المثنى ترجم له ابن أبي حاتم وسكت عنه[1]، فهو مجهول.

عبد الله بن كيسان هو أبو مجاهد المروزي ضعفه أبو حاتم[2] والنسائي[3]، وقال العقيلي: «في حديثه وهم كثير»[4].

وقال في التقريب: «صدوق يخطئ كثيراً»[5].

فعبد الله بن كيسان ضعيف، لا يقبل تفرده.

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف جداً، لجهالة حصين بن المثنى، وضعف عبد الله بن كيسان.

وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3/«856»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/«669»).
(3) النسائي في الضعفاء والمتروكين (329).
(4) العقيلي في الضعفاء (110).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (3558).

10- فضل إنفاق الرجل على والديه

32- عَنْ رَجُلٍ مِنْ بني يَرْبُوعٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ T فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يُكَلِّمُ النَّاسَ يَقُولُ: «**يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ**». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ بنو ثَعْلَبَةَ الَّذِينَ أَصَابُوا فُلَانًا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**أَلاَ لاَ تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (16613) عن يونس بن مسلم المؤدب عن أبي عوانة عن الأشعث ابن سليم عن أبيه عن رجل من بني يربوع، وأخرج القسم الأول منه إلا قوله: «**وَأَخَاكَ**» ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1175، 2915) عن عباس بن الوليد النرسي عن أبي عوانة به.

الحكم على الحديث:

إسناد أحمد رجاله ثقات رجال الشيخين.

33- عَنْ أَبِي رِمْثَةَ عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ**». وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ بنو يَرْبُوعٍ قَتَلَةُ فُلَانٍ، قَالَ: «**أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (7105) قال حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قَطَن وأبو النضر، قالا حدثنا المسعودي عن إياد بن لَقيط عن أبي رمثة.

وأخرجه الطبراني (725/22) من طريق حجاج بن نصير.

وأخرجه الدولابي في الكنى (29/1) من طريق أبي داود الطيالسي.

وأخرجه الحاكم (150/4) من طريق جعفر بن عون، بلفظ: «**برَّ أُمَّكَ وَأَبَاكَ**».

ثلاثتهم عن المسعودي به.

دراسة الإسناد

المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله وهو صدوق اختلط[1]، ورواية البصريين عنه صحيحة، وعمرو بن الهيثم بصري.

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه المسعودي وهو ثقه لكنه اختلط[2]. الإسناد صحيح.

الغريب والمعاني:

أُمَّكَ: بالنصب، أي: قدم أمك بالتصدق، أو عليك بأمك فتصدق عليها.

ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ: أي: قدم الأقرب على قدر قرابته منك.

لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى: أي: جناية كل قاصرة عليه، لا تتعدى إلى غيره بمعنى: أنه لا تقتل بجناية أحد غيره، كأن الرجل أراد أن يقتل واحداً على طريقة أهل الجاهلية أنهم يقتلون من القبيلة رجلاً بجناية آخر، فرد عليه ذلك بأن الإسلام نسخ عادة الجاهلية.

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3919).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (98/3).

11- رضى الله في رضى الوالد

34- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**رِضَى الرَّبِّ فِي رِضَى الْوَالِدِ وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**». ضعيف

تخريج الحديث

رواه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء من الفضل في رضى الوالدين (1899)، والبخاري في الأدب المفرد (2)، وابن حبان (172/2)، والبغوي (3424)، والحاكم (151/4) كلهم من طرق عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو.

وأخرجه البغوي (1865) عن عبد الله بن عمرو وفيه عصمة بن محمد وهو متروك[1].

دراسة الإسناد

يعلى بن عطاء العامري ثقة من رجال مسلم ووالده ذكره ابن حبان في الثقات[2]. وقال ابن القطان: «مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى»[3].

قلت: هو مجهول عين، لم يرو عنه إلا راو واحد.

قال في التقريب: «مقبول»[4]. قال الذهبي: «لا يعرف»[5].

الحكم على الحديث:

صحح الحاكم الحديث، ووافقه الذهبي مع أنه قال في الميزان في عطاء: «لا يعرف».

قلت: الحديث ضعيف، لجهالة عطاء العامري.

شرح الحديث:

لأن الله -تعالى- أمر أن يطاع الأب ويكرم، فمن امتثل لأمر الله فقد بر الله وأكرمه وعظمه، ومن خالف أمره غضب عليه[6].

---

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (136/8).
(2) ابن حبان في الثقات (202/5).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (405).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (405).
(5) الذهبي في ميزان الاعتدل (5662/3).
(6) المناوي في فيض القدير (33/4).

35- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**طَاعَةُ اللهِ طَاعَةُ الوَالِدِ، وَمَعْصِيَةُ اللهِ مَعْصِيَةُ الوَالِدِ».**

ضعيف

______

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (2276) قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن كيسان الثقفي قال: حدثنا إسماعيل بن عمرو قال: حدثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً.

دراسة الإسناد

أحمد بن إبراهيم بن كيسان ذكره أبو الشيخ ابن حيان وقال: «كان يحدث من حفظه، ليس بالقوي»[1]، فهو لين.

إسماعيل بن عمرو البجلي ضعيف، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يغرب كثيراً»[2]. وضعفه أبو حاتم[3]، والدارقطني، وابن عقدة، والعقيلي، والأزدي، وابن عدي[4]. وقال الخطيب صاحب مناكير عن الثوري وغيره[5].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أحمد بن إبراهيم بن كيسان وهو لين عن إسماعيل بن عمرو البجلي، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح»[6].

والإسناد ضعيف، لضعف إسماعيل بن عمرو.

______

(1) أبي الشيخ في طبقات المحدثين في أصبهان (398).
(2) ابن حبان في الثقات (100/8).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2/«643»).
(4) ابن عدي في الكامل لابن عدي (316/1).
(5) انظر الذهبي في ميزان الاعتدال (1/«439»)، ابن حجر في لسان الميزان (425/1).
(6) الهيثمي في مجمع الزوائد (137/8).

12- ما يجب على الولد من البر بعد موت والديه

36- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَجُلاً مِنْ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابن دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ، وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا لِعُمَرَ بن الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ**». رواه مسلم

تخريج الحديث

أخرجه مسلم في البر والصلة باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما (2552) من طريق حيوة بن شريح المصري عن يزيد بن عبد الله الليثي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود في الأدب باب في بر الوالدين (5143) من طريق هاشم بن القاسم عن الليث عن يزيد بن عبد الله به.

وأخرجه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في إكرام صديق الوالد (1903) من طريق عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن أبي عثمان الوليد عن عبد الله بن دينار به.

وأحمد (5653، 5721، 5896)، والبخاري في الأدب المفرد (41)، وابن حبان (430)، والبيهقي في الشعب (7898)، والسنن (180/4)، والبغوي في شرح السنة (3445) من طرق عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

الغريب والمعاني:

وُدًّا لِعُمَرَ بن الْخَطَّابِ: صديقاً على حذف المضاف تقديره: أي كان ذا وُدٍ لعمر

أي: صديقاً، وإن كانت الواو مكسورة فلا يحتاج إلى حذف، فإن الود بالكسر الصديق(1).

أَبَرَّ الْبِرِّ: أي: أفضل البر وأعلاه.

---

(1) ابن الأثير في النهاية (165/5).

37- عن أبي أُسَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ T إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبَرُّهُمَا بِهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ خِصَالٌ أَرْبَعَةٌ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِهِمَا، فَهُوَ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بِرِّهِمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا**». ضعيف

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود في الأدب باب في بر الوالدين (5142)، وابن ماجه في الأدب باب صل من كان أبوك يصل (3664)، وأحمد (16059)، وابن المبارك في البر والصلة (88)، والبخاري في الأدب المفرد (35)، وابن حبان (412)، والطبراني في الكبير (592/19)، والحاكم (154/4)، والبيهقي في السنن (28/4) كلهم رووه من طرق عن عبد الرحمن الغسيل قال: حدثنا أسيد بن علي عن أبيه علي بن عبيد عن أبي أسيد.

دراسة الإسناد

علي بن عبيد الله الأنصاري المدني مجهول، انفرد بالرواية عنه ابنه أسيد بن علي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان[1].

وقال الذهبي في الميزان: «لا يعرف» [2]، وقال ابن حجر: «مقبول»[3].

الحكم على الحديث

الإسناد ضعيف، لجهالة حال علي بن عبيد.

وحديث ابن عمر المتقدم شاهد لجزء من الحديث.

(1) ابن حبان في الثقات (166/5).
(2) الذهبي في ميزان الاعتدال (3/«5887»).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (4767)، وانظر المزي في تهذيب الكمال (56/21).

38- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن سَمُرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**مَنْ أَبَرَّ قسمَهُمَا وقضَى دَيْنَهُمَا، ولَمْ يَسْتَسِبَّ لَهُمَا، كُتِبَ بَارًّا، وَإِنْ كَانَ عاقاً فِي حَيَاتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَبَرَّ قسمَهُمَا، وَيَقْضِ دَيْنَهُمَا، وَاسْتَسَبَّ لَهُمَا كُتِبَ عَاقًّا، وإِنْ كَانَ بَارّا فِيْ حَيَاتِهِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (4888) عن عيسى بن محمد السمسار، عن علي بن سعيد الكندي، عن أبي المنذر -حفص بن غياث- عن حفص بن صالح عن الشعبي عن عبد الرحمن بن سمرة.

دراسة الإسناد

عيسى بن محمد السمسار لم أجده.

علي بن سعيد الكندي وثقه النسائي، وقال أبو حاتم صدوق[1].

وقال الحافظ: «صدوق»[2].

أبو المنذر حفص بن غياث لم أجده.

حفص بن صالح لم أجده.

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي ولم يتكلم على الإسناد[3].

قلت: الإسناد ضعيف، فيه مجاهيل.

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/«1042»).

(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (4738).

(3) الهيثمي في مجمع الزائد (147/8).

39- عَنْ عَبْدِ اللهِ بِن عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**مَنْ حَجَّ عَنْ وَالِدَيهِ، أوْ قضَى عَنْهُمَا مَغْرَماً، بَعَثَهُ اللهُ يَومَ القِيَامَةِ مَعَ الأَبْرَارِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (7796) عن محمود بن محمد عن محمد بن حرب النشائي عن صلة بن سليمان عن ابن جريج عن ابن عباس.

ورواه الدارقطني (260/2)، وابن عدي (1406/4)، وابن حبان في المجروحين (376/1)، والبيهقي (246/5) كلهم من طريق محمد بن حرب به.

دراسة الإسناد

صلة بن سليمان العطار متروك.

كذبه ابن معين، وأبو داود، وقال النسائي وأبو حاتم: «متروك»[1].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «وفيه الصلة بن سليمان هو متروك»[2].

قلت: الحديث ضعيف جداً.

(1) ابن حجر في لسان الميزان (198/3)، والذهبي في ميزان الاعتدال (320/2).
(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (146/8).

40- عَنْ عَبْدِ اللهِ بِن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**احْفَظْ ودّ أبيكَ لا تَقْطَعْهُ فيُطْفِئُ اللهُ نُورَكَ**».

حسن

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (40)، والطبراني في الأوسط (8628)، عن عبدالله بن صالح عن الليث عن خالد بن يزيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

دراسة الإسناد

عبد الله بن صالح صدوق.

وثقه عبد الملك بن شعيب وابن معين وأبو هارون وكان أبو حاتم الرازي حسن الرأي فيه.

وقال أبو زرعة: «حسن الحديث».

وضعفه النسائي، وعلي بن المديني، وابن حبان، وأبو أحمد[1].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «إسناده حسن»[2].

قلت: وهو كذلك.

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3388).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (147/8).

41- عَنْ أَنَسِ بِن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**مَنْ البرِّ أَنْ تَصِلَ صَدِيقَ أَبِيكَ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (7299) عن محمد بن عباس عن الحسن بن محمد الزعفراني عن سعيد بن زكريا المدائني عن عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن سابط عن أنس.

دراسة الإسناد

سعيد بن زكريا القرشي المدائني صدوق لم يكن بالحافظ[1].

عنبسة بن عبد الرحمن متروك[2].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «فيه عنبسة القرشي متروك»[3].

قلت: الحديث ضعيف جداً فيه عنبسة متروك، ويشهد له الحديث الذي رواه مسلم تقدم رقم (36).

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2308).

(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (5206)

(3) الهيثمي في مجمع الزائد (147/8).

13- بعض حقوق الوالد على ولده

42- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: أَتَى رَسُولُ اللهِ T رَجُلٌ وَمَعَهُ شَيْخٌ، وَقَالَ: «**يَافُلاَنُ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟**». قَالَ: أَبِي، قَالَ: «**فَلاَ تَمْشِ أَمَامَهُ وَلاَ تَجْلِسْ قَبْلَهُ، وَلاَ تَدْعُهُ بِاسْمِهِ، وَلاَ تَسْتَسِبْ لَهُ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الطبرني في الأوسط (4171) قال: حدثنا علي بن سعيد ثنا عمرو بن محمد بن عرعرة بن البرند اليامي ثنا محمد بن الحسين المزني الواسطي نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

وأخرج البخاري في الأدب المفرد (44) عن أبي ربيع عن إسماعيل بن زكريا عن هشام ابن عروة عن أبيه أو غيره عن أبي هريرة موقوفاً عليه: «أنه أبصر رجلين فقال لأحدهما ما هذا منك؟». فقال: أبي. فقال: «لا تسمه باسمه، ولا تمش أمامه ولا تجلس قبله».

دراسة الإسناد

علي بن سعيد بن بشير، ثقة، قال الذهبي: «الحافظ البارع، نزيل مصر ومحدثها...، قال الدارقطني: لم يكن في دينه بذاك»[1].

وعمرو بن محمد بن عرعرة لم أجد له ترجمة.

الحكم على الحديث

قال الهيثمي: «شيخه علي بن سعيد بن بشير لين وقد نقل ابن دقيق العيد أنه وثق ومحمد ابن عروة بن البرند لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح»[2].

قلت: علي بن سعيد وثقه الذهبي، واتهمه الدارقطني في دينه، والراجح أنه ثقة.

وتبقى علته في عمرو بن محمد فلم أجده.

قلت: وإسناد البخاري إسناد صحيح، لولا شك هشام في شيخه، فالحديث ضعيف.

---

(1) الذهبي في تذكرة الحفاظ (750).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (137/8).

43- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**مَا بَرَّ أَبَاهُ مَنْ شَدَّ إِلَيْهِ الطَّرْفَ بِالغَضَبِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (9377) عن هشيم بن خالد قال حدثنا عبد الكبير عن صالح بن موسى الطلحي عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة.

ورواه ابن عدي في ترجمة صالح بن موسى (1387/4).

دراسة الإسناد

صالح بن موسى الطلحي، متروك[1].

معاوية بن إسحاق بن طلحة التيمي لا بأس به، روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة.

وثقه أحمد، والنسائي، وابن سعد[2]، وذكره ابن حبان في الثقات[3].

وقال أبو حاتم : «لا بأس به»[4]. وقال أبو زرعة: «شيخ واه»[5].

وقال الحافظ: «صدوق، ربما وهم»[6].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «فيه صالح بن موسى الطلحي وهو متروك».

قلت: الحديث ضعيف جداً؛ فيه صالح بن موسى وهو متروك.

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2891).

(2) ابن سعد في الطبقات (339/6).

(3) ابن حبان في الثقات (467/7).

(4) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1747»).

(5) المصدر السابق.

(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (6748)، والمزي في تهذيب الكمال (160/28).

14- طاعة الوالدين في طلاق الزوجة

44- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ كَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ: طَلِّقْهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ T فَقَالَ: «**أَطِعْ أَبَاكَ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في أبواب اللعان والطلاق باب ما جاء في الرجل يسأله أبوه أن يطلق زوجته (1189)، وأبو داود في الأدب باب في بر الوالدين (5138)، وابن ماجه في الطلاق باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته (2088)، والطيالسي (1822)، وأحمد (4711، 5011، 5144، 6470)، والطحاوي في مشكل الآثار (1386، 1387، 1388)، والبيهقي في السنن (322/7)، والحاكم (197/2، 154/4، 154)، وابن حبان (426، 427)، والطبراني في الكبير (13250)، والبغوي في شرح السنة (2348). كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-.

الحكم على الحديث

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصحح الحاكم الحديث والذهبي.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

45- عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السلمي أَنَّ رَجُلًا أَمَرَهُ أَبُوهُ أَوْ أُمُّهُ -شَكَّ شُعْبَةُ- أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ فَجَعَلَ عَلَيْهِ مِائَةَ مُحَرَّرٍ فَأَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي الضُّحَى وَيُطِيلُهَا، وَصَلَّى مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ، وَبِرَّ وَالِدَيْكَ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَحَافِظْ عَلَى وَالِدَيْكَ أَوْ اتْرُكْ**».

حسن

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في البر باب ما جاء في الفضل في رضى الوالدين (1900)، وأحمد (27252، 27272) من طريق سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي -وهو عبد الله بن حبيب-.

وأخرجه ابن ماجه في الطلاق باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته (2089)، وفي الأدب باب بر الوالدين (3663)، وأحمد (21717)، والحاكم (152/4) ثلاثتهم عن شعبة عن عطاء به.

وأخرجه الحميدي (395) ومن طريقه الحاكم (152/4) وابن حبان (425) من طريق سفيان عن عطاء بن السائب به.

وأخرجه أحمد (245/6)، والطحاوي في مشكل الآثار (158/2) من طريق سفيان الثوري عن عطاء وفيه: «أن أمه أمرته بطالق زوجته...».

ورواه الطيالسي (981) ومن طريقه البغوي (3422)، وابن أبي شيبة (540/8) واقتصروا على المرفوع.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (3421) عن حماد بن زيد عن عطاء به.

دراسة الإسناد

قلت: وعطاء بن السائب صدوق اختلط بأخرة[1] لكن رواية سفيان وشعبة عنه قديمة قبل اختلاطه.

الحكم على الحديث

الإسناد حسن لطريق عطاء بن السائب.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (4592)، وقد تكلمنا على عطاء في حديث رقم (17).

15- من ثمار بر الآباء بر الأبناء

46- عَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**بِرُّوا آبَاءَكُم، تَبُرُّكُمْ أبناؤُكُم، وَعِفُّوا عَنْ نِسَاءِ النَّاسِ تَعِفُّ نِسَاؤُكُم، وَمَنْ تُنُصِّلَ إِلَيهِ فَلَمْ يَقْبَلْ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الحَوْضَ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الحاكم في المستدرك (171/4) عن أحمد بن عبيد الأزدي الحافظ وعبدان بن يزيد الدقاق الهمدانيين بهمدان قالا: ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا علي بن قتيبة الرفاعي ثنا مالك بن أنس عن أبي الزبير عن جابر.

ورواه ابن عدي في الكامل (1850/5)، وأبو نعيم (335/6)، والخطيب (311/6) من طريق علي بن قتيبة به.

دراسة الإسناد

علي بن قتيبة متروك، قال الدارقطني بعد أن ذكر الحديث: «تفرد به علي بن قتيبة وكان ضعيفاً»[1]. وقال العقيلي: «علي بن قتيبة يحدث عن الثقات بالبواطيل، وما لا أصل له»[2].

الحكم على الحديث

وقال العقيلي: «ليس له أصل من حديث مالك، ولا من وجه يثبت».

سكت عنه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: علي، قال ابن عدي: روى الأباطيل».

وقال ابن عدي: «هذه الأحاديث باطلة عن مالك»[3]. فالحديث ضعيف جداً.

الغريب والمعاني:

تُنُصِّلَ: أي: انتفى من ذنبه واعتذر له[4].

---

(1) ابن حجر في لسان الميزان (250/4).
(2) العقيلي في الضعفاء (1249).
(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1850/5).
(4) ابن الأثير في النهاية (67/5).

47- عن عبد الله بن عمرو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**بِرُّوا آبَاءكُم تَبُرُّكُمْ أبناؤُكُمْ، وَعِفُّوا تَعِفُ نِسَاؤُكُم**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (1006) قال: حدثنا أحمد حدثنا علي حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر.

دراسة الإسناد

فيه علي بن قتيبة وقد تقدم في الحديث السابق.

الحكم على الحديث:

وأورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، غير شيخ الطبراني أحمد، وهو غير منسوب، والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه»[1].

قال المنذري: «رواه الطبراني بإسناد حسن».[2].

قلت: بل علته علي بن قتيبة. وهو متروك، فالحديث ضعيف جداً.

وقال ابن عدي: «هذه الآحاديث باطلة عن مالك»[3].

وشيخ الطبراني: هو أحمد بن داود كما ذكر ابن عدي.

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (138/8).

(2) المنذري في الترغيب والترهيب (218/3).

(3) ابن عدي في الكامل في الضعفاء (1850/5).

48- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**عِفُّوا عَنْ نِسَاءِ النَّاسِ، تَعَفُّ نِسَاؤكُمْ، وبِرُّوا آبَاءَكُمْ، تَبَرُكُمْ أبناؤُكُمْ، وَمَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ مُتَنَصِّلاً فَلْيَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ، مُحِقاً كَانَ أَوْ مُبْطِلاً، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الحَوْضَ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الحاكم في المستدرك (170/4) قال: حدثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا يحيى بن حكيم وإسحاق بن إبراهيم الصراف قالا: ثنا سويد أبو حاتم عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة.

دراسة الإسناد

سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي؛ ضعيف لم يوثقه أحد[1].

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وتعقبه الذهبي بقوله: «بل سويد ضعيف».

وقال المنذري: «سويد عن قتادة هو ابن عبد العزيز، واه»[2].

فالحديث ضعيف.

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2692).

(2) المنذري في الترغيب والترهيب (218/3).

49- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**عِفُّوا تَعِفُّ نِسَاؤُكُمْ، وَبِرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرُّكُمْ أبناؤكُمْ، وَمَنْ اعْتَذَرَ مِنْ أَخِيهِ المُسْلِمَ مِنْ شَيءٍ بَلَغَهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَقْبَلَ عُذْرَهُ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الحَوضَ**».

موضوع

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (6291) قال: ثنا محمد بن علي، ثنا خالدبن يزيد العمري ثنا عبد الملك بن يحيى بن الزبير عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عائشة.

دراسة الإسناد

خالد بن يزيد العمري أبو الهيثم المكي كذاب.

قال البخاري: «ذاهب الحديث»[1].

قال ابن أبي حاتم: «يروي الموضوعات عن الأثبات»[2].

وقال العقيلي: «وخالد هذا يحدث بالخطأ، ويحكي عن الثقات ما لا أصل له»[3].

الحكم على الحديث:

وأورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني في الأوسط،وفيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب»[4].

قلت: الحديث موضوع والله أعلم.

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (3/«622»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3/«1630»).
(3) العقيلي في الضعفاء (430)
(4) الهيثمي في مجمع الزوائد (81/8، 139).

16- الأمر بإعانة الأبناء على البر

50- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**أَعِينُوا أَوْلَادَكُمْ عَلَى البِرِ، مَنْ شَاءَ اسْتَخْرَجَ العُقُوقَ لِوَلَدِهِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (4088) عن علي بن سعيد الرازي عن أحمد بن محمد ابن أبي بزة عن محمد بن يحيى بن يسار عن حسين بن صدقة عن المقبري عن أبي هريرة.

دراسة الإسناد

أحمد بن محمد بن أبي بزة ضعيف[1].

ضعفه أبو حاتم[2]، والعقيلي.

محمد بن يحيى بن يسار مجهول[3].

حسين بن صدقة بن يسار مجهول[4].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «وفيه من لم أعرفهم»[5].

قلت: الحديث ضعيف جداً، فيه أحمد بن محمد ضعيف، ومجاهيل.

---

(1) ابن حجر في لسان الميزان (283/1).

(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2/«71»).

(3) ابن حجر في لسان الميزان (424/5).

(4) المصدر السابق في ترجمة محمد بن يحيى.

(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (146/8).

الفصل الثاني

1- الأحاديث الواردة في التحذير من عقوق الوالدين

عقوق الوالدين من أكبر الكبائر

51- عَنْ أَبي بَكْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ**». قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**». وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ: «**أَلاَ وَقَوْلَ الزُّورِ وَشَهَادَةَ الزُّورِ أَلاَ وَقَوْلَ الزُّورِ وَشَهَادَةَ الزُّورِ**». فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لاَ يَسْكُتُ. متفق عليه

تخريج الحديث

رواه البخاري في الأدب باب عقوق الوالدين من الكبائر (5976)، وفي الشهادات باب ما قيل في شهادة الزور (2654)، وفي الإستئذان باب من اتكأ بين يدي أصحابه (6273).

ومسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها (87)، والترمذي في البر والصلة باب ماجاء في عقوق الوالدين (1901)، وفي أبواب تفسير القرآن باب ومن سورة النساء (2301)، وأحمد (20385)، والبخاري في الأدب المفرد (15)، والترمذي في الشمائل (113)، والبزار في مسنده (3629)، وابن مندة في الإيمان (470)، والبيهقي في السنن (121/10)، وفي الشعب (7866).

من طرق عن الجُرَيري سعد بن إياس عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه.

52- عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T فِي الْكَبَائِرِ، قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الشهادات باب ماقيل في شهادة الزور (2653)، وفي الأدب باب عقوق الوالدين من الكبائر (5977)، وفي الديات باب قوله -تعالى-: {**وَمَنْ أَحْيَاهَا ...**} (6871).

ومسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها (88)، والترمذي في البيوع باب ماجاء في التغليظ في الكذب والزور (1207)، وفي أبواب تفسير القرآن باب ومن تفسير سورة النساء (3018)، والنسائي في تحريم الدم باب ذكر الكبائر (4021)، وفي القسامة باب ما جاء في القصاص (4882)، وأحمد (12336)، والطيالسي (2075) ومن طريقه أبو عوانة (54/1)، والطحاوي في مشكل الآثار (897)، وابن مندة في الإيمان (475)، والبيهقي في السنن (20/8، 121/10) كلهم من طرق عن شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر قال: سمعت أنس بن مالك.

53- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ**».

رواه البخاري

تخريج الحديث

رواه البخاري في الديات باب قوله -تعالى-:{**وَمَنْ أَحْيَاهَا...**} (6870)، وفي الديات باب اليمين الغموس (6675)، وفي استتابة المرتدين باب إثم من أشرك وعقوبته في الدنيا والآخرة (6920)، والترمذي في التفسير باب ومن سورة النساء (3021)، والنسائي في المجتبى في تحريم الدم باب ذكر الكبائر (4022)، وفي القسامة باب ما جاء في القصاص (4883)، وأحمد (6884)، والدارمي في الديات باب التشديد في قتل النفس المسلمة (2405)، وأبو نعيم في الحلية (202/7)، والبغوي (44)، وابن حبان (5562)، والبيهقي (35/10) كلهم من طرق عن فراس بن يحيى الهمداني عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

الغريب والمعاني:

الْيَمِينُ الْغَمُوسُ: اليمين الكاذبة الفاجرة، كالتي يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموساً؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، وجاءت بصيغة فعول للمبالغة[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (387/3).

54- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن أُنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ: الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينَ الْغَمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينَ صَبْرٍ؛ فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في التفسير باب ومن سورة النساء (3020)، وأحمد (16043)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2036)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (893)، والحاكم (296/4) من طرق عن يونس بن محمد عن ليث عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد المهاجر عن أبي أمامة عن عبد الله بن أنيس -رضي الله عنه-.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (3261)، وأبو نعيم في الحلية (327/7) من طريقين عن الليث بن سعد به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (2035)، وابن حبان (5563)، وابن الأثير في أسد الغابة (180/3) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني عن محمد بن زيد بن قنفذ عن عبدالله بن أبي أمامة عن عبد الله بن أنيس.

دراسة الإسناد

هشام بن سعد ضعيف ضعفه يحيى القطان، وأحمد، وابن معين، والنسائي، وابن سعد، وابن حبان[1]، وابن عبد البر، ويعقوب بن سفيان[2].

وقال أبو زرعة: «شيخ محله الصدق»، وقال في موضع آخر: «واهي الحديث».

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»[3]. قال في التقريب: «صدوق له أوهام»[4].

وفي إسناد ابن أبي عاصم ومن بعده عبد الله بن أبي أمامة، صدوق. ترجم له البخاري [5] وابن أبي حاتم[6] وسكتا عنه .

(1) ابن حبان في المجروحين (89/3).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7294).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (9/«241»).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (7294).
(5) البخاري في التاريخ الكبير (5/«92»).
(6) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/«48»).

قال ابن حبان[1]، والذهبي[2]، وابن حجر[3]: «صدوق».

وقال الترمذي: «وأبو أمامة الأنصاري هو ابن ثعلبة، ولا نعرف اسمه، وقد روى عن النبي T».

وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: «وهذا حديث حسن غريب». قال الحاكم: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ [4]. قلت: إسناده ضعيف لضعف هشام بن سعد.

وأورده الهيثمي مختصراً، وعزاه إلى الطبراني في الأوسط وقال: «رجاله موثوقون»[5].

قلت: الإسناد حسن من طريق أبي عاصم وابن حبان لأن فيه عبد الله بن أبي أمامة وهو صدوق. والحديث صحيح لغيره.

الغريب والمعاني:

يَمِينَ صَبْرٍ: أصل الصبر: الحبس، أي: ألزم بها، وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها

من جهة الحكم، وقيل لها: مصبورة، وإن كان صاحبها هو المصبور، لأنه

إنما صبر من أجلها، أي: حبس، فوصفت بالصبر وأضيفت إليه مجازاً[6].

---

(1) ابن حبان في الثقات (34/5).
(2) الذهبي في المجرد في رجال ابن ماجه (926).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (3214).
(4) ابن حجر في فتح الباري (411/10).
(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (105/1).
(6) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (7/3).

55- عَنْ عُبَيْدِ بن عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ أَنَّ النَبِي T قَالَ فِي حِجَةِ الوَدَاعِ:....

ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الكَبَائِرُ فَقَالَ: «**هُنَ تِسْعٌ، الشِرْكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنَةٍ بِغَيْرِ حَقٍ، وَفِرَارٌ يومَ الزَحْفِ، وأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَأَكَلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ المُحْصَنَةِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ المُسْلِمَيْنِ، واسْتِحْلاَلُ البَيْتِ الحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتاً**». ثُمَّ قَالَ: «**لاَ يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلاءِ الكَبَائِرَ وَيقِيمَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتِيَ الزَكَاةَ إِلاَّ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ فِي دَارٍ أَبْوابُهَا مَصَارِيعُ مِنْ ذَهَبٍ**». حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه أبو داود مختصراً في الوصايا باب ماجاء في التشديد في أكل مال اليتيم (2857) قال: حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ثنا معاذ بن هانئ ثنا حرب بن شداد ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن عبيد بن عمير عن أبيه -عمير ابن قتادة الليثي-.

ورواه الطبراني في الكبير (101/17) من طريق حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن عبيد بن عمير عن أبيه مرفوعاً.

والحاكم (127/1) عن عبد الملك بن محمد عن معاذ بن هانئ به، وفي (288/4)، ومن طريقه البيهقي (408/3) عن عبد الله بن رجاء عن حرب بن شداد.

ورواه الطبري في تفسيره (39/5) عن سليمان بن ثابت الخزار قال: أخبرنا سلم بن سلام قال: أخبرنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن عبيد بن عمير عن أبيه مختصراً.

دراسة الإسناد

فيه عبد الحميد بن سنان ضعيف، قال البخاري: «في حديثه نظر»[1]. وذكره ابن حبان في الثقات[2].

وقال الذهبي: «عداده في التابعين، لا يعرف، وقد وثقه بعضهم»[3].

وقال ابن حجر: «مقبول»[1].

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (6/«1678»).
(2) ابن حبان في الثقات (122/7).
(3) الذهبي في ميزان الاعتدال (3/«3765»).

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: «قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان».

قال الهيثمي: «عند أبي داود بعضه، وقد رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثوقون»[2].

قلت: الإسناد ضعيف؛ لضعف عبد الحميد بن سنان.

==

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (3765).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (48/1).

56- عَنْ عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**أَرَأَيْتُمُ الزَانِيَ والسَارِقَ وَشَارِبَ الخَمْرِ، مَا تَقُولُونَ فِيهِم؟** ». قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ قَالَ: «**هُنَّ فَوَاحِشَ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، أَلاَ أُنَبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ الإِشْرَاكُ بِاللهِ**» ثم قرأ: {**وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً**} «**وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ**». ثُمَّ قَرأَ: «{**أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ المَصِيرِ**}» وكَانَ مُتَّكِئاً فَاحْتَفَزَ فَقَالَ: «**أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه الحارث في مسنده كما في زوائد الهيثمي (176/1) قال: حدثنا عمر بن سعيد ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران.

ورواه البيهقي (209/8) من طريق أحمد بن مهران عن عمر بن سعيد عن سعيد ابن بشير به.

ورواه الطبراني (293/18) عن محمد بن عثمان التنوخي ثنا سعيد بن بشير عن قتادة به.

ورواه البخاري في الأدب المفرد (30) من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة به.

دراسة الإسناد

سعيد بن بشير الأزدي ضعيف، وثقه ابن عيينة وهشيم.

وقال شعبة: «صدوق اللسان في الحديث»[1].

وضعفه يعقوب بن سفيان وابن معين وابن المديني وابن مهدي وأحمد وابن نمير[2] والنسائي[3].

وقال الحاكم: «ليس بالقوي عندهم».

وقال ابن عدي: «له عند أهل دمشق تصانيف، ولا أرى بما يرويه بأساً، ولعله يهم في الشيء بعد الشيء، ويغلط والغالب على حديثه الاستقامة»[4].

وقال الحافظ: «ضعيف»[5].

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«20»)، والبخاري في التاريخ الكبير (3/«1529»).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2276)، الذهبي في ميزان الاعتدال (2/«3143»).
(3) الضعفاء للنسائي (267).
(4) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1206/3).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (2276).

إسناد البخاري في كتاب الأدب المفرد فيه الحكم بن عبد الملك القرشي: ضعيف[1].

الحكم على الحديث

الإسناد ضعيف، لضعف سعيد بن بشير الأزدي، ولعنعنة الحسن البصري.

وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (1451).

57- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**لَعَنَ اللهُ سَبْعَةً مِنْ خَلْقِهِ**» فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ T عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ ثَلاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «**مَلْعُونٌ، مَلْعُونٌ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قومِ لُوطٍ، مَلْعُونٌ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ المَرْأَةِ وابنتِهَا، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ شَيْئاً مِنْ وَالِدَيْهِ، مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى شَيْئاً مِنْ البَهَائِمِ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، مَلْعُونٌ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوالِيهِ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه الحاكم (356/4) من طريق هارون التيمي عن الأعرج عن أبي هريرة.

ورواه البيهقي في الشعب (5472)، والطبراني في الأوسط (547)، وابن عدي (2434/6) عن محرز بن هارون التيمي عن الأعرج به.

دراسة الإسناد

مُحْرِزْ بن هارون التيمي -ويقال: مُحَرِّزْ- ضعيف، ضعفه البخاري[1]، والنسائي، وابن أبي حاتم[2]، وابن عدي[3]، والذهبي[4].

وهارون بن هارون أخو محرز وهو ضعيف[5].

الحكم على الحديث

سكت الحاكم على الحديث، وقال الذهبي: «هارون ضعفوه».

فالإسناد ضعيف، وقد تابع هارون أخوه محرز وهو ضعيف، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (8/«2012»)
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1582»).
(3) ابن عدي في الكامل لابن عدي (2434/6).
(4) الذهبي في ميزان الاعتدال (3/«7090»).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (7247)، وانظر ابن حجر في تهذيب التهذيب (7247)، والذهبي في ميزان الاعتدال (3/«9176»).

58- عَنْ طَيْلَسَةَ بن عَلِي قَالَ: أَتَيْتُ ابن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَهُو تَحْتَ ظِلِ أَرَاكٍ، وَهُو يَصُبُ عَلَى رَأسِهِ المَاءَ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الكَبَائِرِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ T يَقُولُ: «**هُنَّ تِسْعٌ**». قُلتُ: وَمَا هُنَّ، قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ**». قَالَ: قُلتُ: قَبْلَ الدَّمِ قَالَ: «**نَعَمْ، وَرَغْماً، وَقَتْلُ النَفْسِ المُؤمِنَةِ، والفِرَارُ مِنَ الزَحْفِ، وَالسِّحْرُ وأَكْلُ الربَا، وأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ المُسْلِمَيْنِ، وَالإِلْحَادُ بِالبَيْتِ الحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءاً وأَمْوَاتاً**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه ابن الجعد (3303) قال: حدثنا علي أخبرني أيوب بن عتبة عن طيلسة به.

ورواه الطبري (39/5) عن سليمان بن ثابت الخراز قال: أخبرنا سلم بن سلاّم قال: أخبرنا أيوب بن عتبة عن طيلسة به.

ورواه البيهقي في السنن (409/3) من طريق حسين بن محمد المروزي ثنا أيوب به.

دراسة الإسناد

أيوب بن عتبة ضعيف؛ ضعفه أحمد، وابن معين، وابن المديني، وابن عمار، ومسلم(1).

وقال أبو زرعة: «قال لي سليمان بن داود بن شعبة وقع أيوب بن عتبة إلى البصرة وليس معه كتب، فحدث من حفظه وكان لا يحفظ، وأما حديث اليمامة ما حدث منه ثمة، فهو مستقيم»(2).

وقال ابن عدي: «في حديثه بعض الإنكار»(3).

طيلسة بن علي، وثقه ابن معين(4).

ذكره ابن حبان في الثقات(5).

وقال ابن حجر: «مقبول»(6).

الحكم على الحديث

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (619).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (1/«253»).
(3) ابن عدي في الكامل لا بن عدي (343/1).
(4) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«2205»). المزي في تهذيب الكمال (467/13).
(5) ابن حبان في الثقات (399/4).
(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (3050).

الإسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

الغريب والمعاني:

الدَّمِ: أي: قتل النفس.

قِبْلَتِكُمْ أحْيَاءاً وأمْوَاتاً: أي: قبلة الصلاة، وفي الممات دفن الإنسان باتجاه القبلة.

59- عَنْ الْمُغِيرَةِ بن شُعْبَة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ T: «**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الاستقراض باب ما ينهى عن إضاعة المال (2408)، وفي الأدب باب إجابة دعاء من بر والديه (5975)، وفي الرقاق باب ما يكره من قيل وقال مع قصة مع معاوية (6473)، وأخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (593)، والدارمي في الرقاق باب إن الله كره لكم قيل وقال (2793)، والنسائي في الكبرى في كتاب الرقائق كما في تحفة الأشراف (497/8)، وابن حبان (5555)، والطبراني في الكبير (901/2)، والبيهقي في السنن (63/6)، والبغوي في شرح السنة (3426)، كلهم من طريق جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد عن المغيرة.

وأخرجه مسلم (593)، وأحمد (18147)، والطحاوي في مشكل الآثار (3197)، والطبراني في الكبير (903/20) من طريق شيبان عن منصور به.

وأخرجه ابن حبان (5556)، والطبراني في الكبير (904/20) من طريقين عن الشعبي به.

وأخرجه البخاري (5975) من طريق المسيب بن رافع وعبد الرزاق (19638)، ومن طريق عبد الرزاق رواه عبد بن حميد (391)، والطبراني في الكبير (909/20)، والدارمي (2793)، والبخاري في الأدب المفرد (16،296) من طريق عبد الملك بن عمير، والطبراني في الكبير (943/20)، وفي الأوسط (7480) من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي ثلاثتهم عن وراد به.

الغريب والمعاني:

وَمَنَعَ وَهَاتِ: أصل هات آت، فقلبت الألف هاء، والحاصل منع ما أمر بإعطائه، وطلب مالا يستحق أخذه[1].

(1) ابن حجر في فتح الباري (420/10).

2- شتم الوالدين من الكبائر

60- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرِو بن العَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ T قَالَ: «**مِنْ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الأدب باب لا يسب الرجل والديه (5973)، ومسلم في الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها (90)، والترمذي في البر والصلة باب ما جاء في عقوق الوالدين (1902)، وأحمد (6529، 6840، 7004، 7029)، والطيالسي (2269)، ومن طريقه أبو عوانة (55/1)، والبخاري في كتاب الأدب المفرد (27)، وأبو نعيم في الحلية (172/3)، والبغوي (3427) من طرق عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

شرح الحديث:

قال النووي: «فيه دليل على أن من تسبب في شيء جاز أن ينسب إليه ذلك الشيء، وإنما جعل ذلك عقوقاً لكونه يحصل منه ما يتأذى به الوالد تأذياً ليس بالهين، وفيه قطع الذرائع فيؤخذ منه النهي عن بيع العصير ممن يتخذ الخمر والسلاح ممن يقطع الطريق ونحو ذلك»[1].

(1) شرح مسلم (88/2).

61- عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيٍّ أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ T، فَقَالَ: مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ** -يَعْنِي الْمَنَارَ-».

رواه مسلم

تخريج الحديث

أخرجه مسلم في الأضاحي باب تحريم الذبح لغير الله -تعالى-ولعن فاعله (1978)، وابن أبي شيبة (566/6)، وأحمد (855) كلهم عن ابن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن منصور بن حيان عن أبي الطفيل عن علي مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة (566/6)، ومسلم (1978)، والبزار (491)، وأبو يعلى (602)، والبيهقى (996) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، والنسائي (4434) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كلاهما عن منصور عن حيان به.

ورواه مسلم (1978)، وأحمد (954)، والبغوي (2788) من طريق محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت القاسم بن أبي بزة يحدث عن أبي الطفيل به.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (17) عن عمرو بن مرزوق عن شعبة به.

وأخرجه البزار (494، 495) وابن حبان (5896)، من طريقين عن القاسم بن أبي بزة به.

وأخرجه الحاكم (153/4) بلفظ: «**لعن الله العاق لوالديه**». عن العلاء بن عبد الرحمن عن هانئ مولى علي.

الغريب والمعاني:

آوَى مُحْدِثًا: بكسر الدال، أي: من يأتي بفساد في الأرض.

تُخُومَ الْأَرْضِ: أي: علامات حدودها[1].

---

(1) النووي في شرح مسلم (141/13).

62- عَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللِه T: «**مَنْ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، أو انْتَمَى إلى غَيْرِ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُم فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، وَمَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ أَوْ وَالِدَهُ فَكَذَلِكَ، وَمَنْ أَهَلَّ لِغَيْرِ اللهِ فَكَذَلِكَ، وَمَنْ اسْتَحَلَّ شَيْئاً مِنْ حُدُودِ مَكَةَ فَكَذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَكَذَلِكَ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه أبو يعلى الموصلي (2071) قال: حدثنا عمرو الضحاك قال: حدثنا أبي حدثنا عمران القطان حدثنا مطر عن طلحة عن جابر مرفوعاً.

دراسة الإسناد

عمران بن داود القطان «صدوق يهم»[1].

قال أحمد: «أرجو أن يكون صالح الحديث».

وقال البخاري: «صدوق يهم»[2]. وقال النسائي: «ضعيف»[3]. وقال الدارقطني: «كان كثير المخالفة والوهم». وقال ابن عدي: «هو ممن يكتب حديثه»[4].

وقال ابن معين: «ليس بالقوي». وقال مرة: «ليس بشيء».

وقال الحاكم: «أنه صدوق في روايته وهو والله أعلم ممن لا يقبل تفرده»[5].

ومطر بن طهمان الوراق: صدوق كثير الخطأ[6].

قال أحمد: «كان يحيى بن معين يضعف حديثه عن عطاء».

وقال يحيى بن معين، وأبو زرعة: «صالح»[7].

وقال النسائي: «ليس بالقوي»[8].

وقال ابن سعد: «كان فيه ضعف في الحديث»[9].

الحكم على الحديث:

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (5154).
(2) البخاري في التاريخ الكبير (6/«2868»).
(3) النسائي في الضعفاء والمتروكين (478).
(4) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1742/5).
(5) الحاكم في المستدرك (490/1).
(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (6699).
(7) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1319»).
(8) النسائي في الضعفاء (567).
(9) ابن سعد في الطبقات الكبرى (254/7).

والحديث أورده الهيثمي وقال: رواه أبو يعلى وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وضعفه غيره[1].

الإسناد ضعيف؛ فيه عمران بن داود وهو صدوق يهم، ومطر وهو صدوق كثير الخطأ. والحديث حسن لغيره لشواهده.

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (149/8).

63- عَن ابن عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- أَنَّ النَّبِيَّ T قَالَ: «**لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ، ولَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَهَ الْأَعْمَى عَنْ السَّبِيلِ، ولَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَهُ، ولَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، ولَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، ولَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، ولَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (2816) عن عبد الرحمن عن زهير عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس .

وأخرجه أبو يعلى (2539)، وابن حبان (4417) من طريق عبد الملك بن عمرو، والحاكم (356/4) من طريق عبد الله بن مسلمة كلاهما عن زهير به.

وأخرجه عبد بن حميد (589)، وأحمد (2915) عن سليمان بن بلال عن عمرو ابن أبي عمرو.

وأخرجه أحمد (2913) عن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو به.

وأخرجه أحمد (1875، 2916) عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن أبي عمرو به بلفظ: «**ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه....** ».

والطبراني (11546)، والحاكم (356/4)، والبيهقي في السن (231/8)، وفي الشعب (5373) من طريق عبد العزيز الدراوردي عن عمرو به.

دراسة الإسناد

زهير بن محمد التميمي ثقة إذا روى عنه البصريون، وإذا حدث بالشام فضعيف، قال البخاري: «رواية البصريين عن زهير بن محمد صحيحة»[1]، وقال أبو حاتم: «حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه»[2].

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح، ورواية البصريين عن زهير بن محمد التميمي صحيحة فيما قال البخاري، وعبد الرحمن بن مهدي بصري.

(1) البخاري في التاريخ الأوسط (112/2).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3/«2675»).

الغريب والمعاني:

كَمَهَ الْأَعْمَى: أي: أضل الأعمى.

3- تحريم الجنة على من عق والديه

64- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلَا عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه الدارمي في الأشربة باب في مدمن الخمر (2139)، والنسائي في الكبرى (4015)، وابن خزيمة في التوحيد (ص: 363)، وابن حبان (3383) من طريق سفيان الثوري، والنسائي في الكبرى (4916) من طريق جرير، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (914) من طريق شيبان النحوي، وأحمد (6537) من طريق همام، جميعهم عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في الكبرى (4918) من طريق بقية بن الوليد قال: حدثني شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر مرفوعاً، لم يذكر فيه جابان بين سالم وابن عمرو.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (309/3)، والخطيب في تارخه (239/12) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل عن سفيان الثوري عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

دراسة الإسناد

جابان وهو غير منسوب ضعيف، ولم يرو عنه إلا سالم بن أبي الجعد.

قال أبو حاتم: «ليس بحجة»[1]. وقال الذهبي: «لا يدرى من هو»[2].

وذكره ابن حبان في الثقات[3].

وقد قال البخاري: «لا يعرف لجابان سماع من عبد الله ولا سالم عن جابان»[4].

ولو ثبت سماعه منه فهو ليس بحجة وبقية رجاله ثقات.

والإسناد الثاني فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن[5].

وإسناد أبي نعيم فيه مؤمَّل بن إسماعيل وهو سيء الحفظ[1].

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (546/2).
(2) الذهبي في ميزان الاعتدال (377/1)
(3) ابن حبان في الثقات (121/4).
(4) البخاري في التاريخ الكبير (257/2).
(5) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7717).

الحكم على الحديث

الحديث عن عبد الله بن عمرو ضعيف.

الغريب والمعاني:

مَنَّانٌ: الذي لا يعطي شيئاً إلا منة، واعتد به على من أعطاه[2].

==

(1) الذهبي في ميزان الاعتدال (8949)، ابن حجر في تهذيب التهذيب (7029).

(2) ابن الأثير في غريب الحديث (366/4).

65- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِي T قَالَ: «**لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَاقٌ لِوالِدَيْهِ ولاَ مَنَانٌ، ولاَ وَلَدُ زَنِيَّةَ، وَلاَ مُدْمِنُ خَمْرٍ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (915) قال: حدثنا أبو أمية حدثنا محمد بن سابق حدثنا أبو إسرائيل عن منصور عن أبي الحجاج عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة.

ورواه أبو نعيم في الحلية (308/3) من طريق عبيد الله بن موسى عن أبي إسرائيل به.

وروراه أيضاً أبو نعيم من طريق أحمد بن يونس حدثنا أبو إسرائيل عن فضيل ابن عمرو عن أبي الحجاج به.

دراسة الإسناد

أبو إسرائيل واسمه إسماعيل بن خليفة الملائي، ضعيف.

قال أبو حاتم: «حسن الحديث، له أغاليط لا يحتج بحديث، ويكتب حديثه، وهو سيء الحفظ»[1]. وقال أحمد: «يكتب حديثه -وفي قول-: خالف الناس في أحاديث».

وقال أبو زرعة: «صدوق». وقال ابن معين: «صالح الحديث، -وفي قول-: ضعيف»[2].

وضعفه العقيلي[3]، والنسائي. وقال في التقريب: «صدوق سيء الحفظ»[4].

ومولى أبي قتادة، مجهول جهالة عين.

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف.لضعف إسماعيل بن خليفة، وجهالة عين مولى أبي قتادة .

والحديث حسن لغيره.

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2/«559»).
(2) البخاري في التاريخ الكبير (1/«1091»)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (440).
(3) العقيلي في الضعفاء (81).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (440).

66- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِن عُمَر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ T: «**ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ وَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ وَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى**». حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه النسائي في الزكاة باب المنان بما أعطى (2561) وأحمد (6180) عن يعقوب قال: حدثنا عاصم بن محمد عن أخيه عمر بن محمد عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر قال: أشهد لقد سمعت سالماً يقول قال عبد الله بن عمر مرفوعاً.

وأخرجه البزار (1876)، وأبو يعلى (5556)، والطبراني في الكبير (13180)، والبيهقي في الشعب (7803، 7877) من طرق عن عمر بن محمد عن يعقوب به.

وأخرجه البزار (1875) من طريق عمران القطان عن محمد بن عمرو عن سالم به.

وأخرج القطعة الأولى منه البيهقي في شعب الإيمان (10799) من طريق يزيد بن زريع عن عمر بن محمد به.

وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد (578)، والحاكم (72/1) من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن يسار به.

وأخرجها ابن خزيمة (575) من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن يسار عن سالم عن أبيه عن عمر فجعلها من مسند عمر -رضي الله عنه-.

وأخرج القطعة الثانية منه ابن حبان (7340)، وابن خزيمة في التوحيد (577)، والبيهقي في السنن (288/8) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به.

دراسة الإسناد

عبد الله بن يسار، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات[1]، وصحح حديثه هذا هو والحاكم والذهبي.

الحكم على الحديث:

صحح الحاكم الحديث، ووافقه الذهبي.

(1) ابن حبان في الثقات لابن حبان (23/7).

وهذا إسناد ضعيف، لجهالة عبد الله بن يسار. والحديث حسن لغيره .

الغريب والمعاني:

الدَّيُّوثُ: الذي لا يغار على أهله، وهو سرياني معرب[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (147/2).

67- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**لَا يَلِجُ حَائِطَ الْقُدُسِ مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَلَا الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَلَا الْمَنَّانُ عَطَاءَهُ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه أحمد (13360) قال: حدثنا هاشم حدثنا محمد بن عبد الله العمي عن علي ابن زيد عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- .. الحديث.

وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (2931) والطبراني في الأوسط (8587) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم بإسناد أحمد.

ولفظه عند البزار: «**لا يلج جنان الفردوس ...** ».

وعند الطبراني**:** «**لا يلج حضيرة القدس ....** ».

دراسة الإسناد

محمد بن عبد الله العِمِّي، لين الحديث[1].

وقال العقيلي: «لا يقيم الحديث»[2].

وقال الدارقطني: «بصري، وقع إلى الرها يخطئ كثيراً»[3].

وذكره ابن حبان في الثقات[4].

وعلي بن زيد وهو ابن جدعان ضعيف[5] لم يوثقه أحد.

الحكم على الحديث

الإسناد ضعيف، لضعف محمد بن عبد الله العمي، وعلي بن زيد، والحديث حسن لغيره لشواهده السابقة.

الغريب والمعاني:

حَائِطَ الْقُدُس: الجنة، والحائط: البستان[6].

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (6058).
(2) الذهبي في ميزان الاعتدال (7756)، العقيلي في الضعفاء (1662).
(3) ابن حجر في لسان الميزان (219/5).
(4) ابن حبان في الثقات (425/7).
(5) ابن حجر في تهذيب التهذيب (4734)، ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/«1021»)، والبخاري في التاريخ الكبير (6/«2389»).
(6) ابن الأثير في النهاي في غريب الحديث (462/1).

والقُدس: بضم القاف الطهر، وقال بعض أهل العلم، أن المراد بالحائط

القدس بعض الجنان وليس كلها[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (24/4).

68- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ**».

حسن

تخريج الحديث

رواه أحمد (27484) قال: حدثنا أبو جعفر السويدي قال: حدثنا أبو الربيع سليمان بن عتبة الدمشقي قال: سمعت يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عائذ الله عن أبي الدرداء.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة (330)، والبزار (2182)، والطبراني في مسند الشاميين (2212)، عن سليمان بن عتبة عن يونس بن ميسرة به.

دراسة الإسناد

سليمان بن عتبة بن ثور الدمشقي صدوق له غرائب.

وثقه الهيثم بن خارجة، وهشام بن عمار، ودحيم، وأبو مسهر.

قال ابن معين: «لا شيء». وقال أحمد: «لا أعرفه». وقال أبو حاتم: «ليس به بأس»[1].

وقال صالح بن محمد: «روى أحاديث مناكير، وكان الهيثم بن خارجة وهشام بن عمار يوثقانه»[2].

قال ابن حجر: «صدوق له غرائب»[3].

الحكم على الحديث

الحديث ضعيف لطريق سليمان بن عتبة، وهو صدوق له غرائب، ولعل هذا الحديث من غرائبه. وبقية رجال الإسناد ثقات.

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«584»).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2592)، والمزي في تهذيب الكمال (37/12).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (2592).

69- عَنْ جَابِرِ بِن عَبْدِ اللهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ خَرجَ عَلَينَا رَسُولُ اللهِ T ونَحْنُ مُجْتَمِعُونَ فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ اتَّقُوا اللهَ وَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِن ثَوَابٍ أَسْرَعُ مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، وإِيَّاكُمْ والبَغْي، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عُقُوبَةٍ أَسْرَعُ مِنْ عُقُوبَةِ البَغْي، وإِيَّاكُمْ وَعُقُوقَ الوَالِدَيْنِ، فَإِنَّ رِيحَ الجَنَّةِ يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ عَامٍ، واللهِ لاَ يَجِدُهَا عَاقٌّ، ولا قَاطِعُ رَحِمٍ ولاَ شَيْخٌ زَانٍ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (5660) عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن أحمد بن محمد بن طريف عن أبيه عن محمد بن كثير الكوفي عن جابر الجعفي عن محمد بن علي ابن الحسين عن جابر.

دراسة الإسناد

محمد بن كثير الكوفي ضعيف(1).

وجابر بن يزيد الجعفي ضعيف رافضي(2).

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن كثير الكوفي عن جابر الجعفي وكلاهما ضعيفان»(3).

قلت: الحديث ضعيف جداً؛ فيه محمد بن كثير وجابر وكلاهما ضعيفان.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (6253).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (878).
(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (149/8).

4- من عق والديه لا يقبل له عمل

70- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**ثَلاَثَةٌ لاَ يَقْبَلُ اللهُ لَهُمْ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً: عَاقٌّ، وَمَنَّانٌ، ومُكَذِّبٌ بِالْقَدَرِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه ابن أبي عاصم في السنة (332) قال: حدثنا دحيم، ثنا محمد بن شعيب عن عمر بن يزيد عن أبي سلام عن أبي أمامة مرفوعاً.

ورواه الطبراني في الكبير (142/8) (7547)، وابن بطة (1528) كلاهما من طريق دحيم به.

ورواه الطبراني (7938) من طريق بشر بن نمير عن القاسم عن أبي أمامة.

ورواه الطيالسي (1227) من طريق جعفر بن الزبير عن القاسم به.

دراسة الإسناد

عمر بن يزيد النضري شامي ثقة، وثقه دحيم، وذكره أبو زرعة الدمشقي في ثقات الشاميين[1].

قال ابن حبان: «يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل»[2].

أبو سلامة وهو ممطور الأسود الحبشي الأعرج وهو ثقة[3]، ولكن قال أبو حاتم: «روى ممطور عن ثوبان وعمرو بن عنبسة والنعمان وأبي أمامة مرسل»[4].

وإسناد الطبراني فيه بشر بن نمير متروك متهم[5].

وإسناد الطيالسي فيه جعفر بن الزبير متروك أيضاً[6].

الحكم على الحديث:

قلت: فالحديث عن أبي أمامة ضعيف والله أعلم، وللحديث شواهد صحيحة في الباب بمعناه.

الغريب والمعاني:

(1) ابن حجر في لسان الميزان (57/4).
(2) ابن حبان في الثقات (179/7).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (6879).
(4) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1972»).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (706).
(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (939).

صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً: الصرف: التوبة، وقيل النافلة. والعدل: الفدية، وقيل: الفريضة[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (24/3).

71- عَنْ ثَوْبَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ T قَالَ: «**ثلاثةٌ لاَ يَنْفَعُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ: الشِّرْكُ باللهِ، وَعُقُوقُ الوالِدَيْنِ وَالفِرَارُ يَومَ الزَّحْفِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الكبير (95/2) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان مرفوعاً.

دراسة الإسناد

يزيد بن ربيعة الرحبي، متروك، قال البخاري: «أحاديثه مناكير». وقال أبو حاتم وغيره: «ضعيف»[1]. وقال النسائي: «متروك». وقال الجوزجاني: «أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة»[2].

أبو الأشعث شراحيل بن آده ثقة من رجال مسلم.

قال ابن الجوزي: «روايته عن ثوبان منقطعة»[3].

إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، ثقة، من رجال البخاري.

قال الحافظ: «ضُعِّفَ بلا مستند»[4].

قال ابن عدي: «له عن يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث عن ثوبان مرفوعاً مقدار عشرين حديثاً كلها غير محفوظة وله أحاديث صالحة»[5].

وقال الذهبي -بعد أن ذكر كلام ابن عدي- : «شيخه يزيد ساقط فالعهدة على يزيد»[6].

وقد قال ابن عساكر: «الوهم في تلك الأحاديث من يزيد»[7].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن ربيعة ضعيف جداً»[8].

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (9/«1101»).
(2) الذهبي في ميزان الاعتدال (9668/4).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2761).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (334).
(5) ابن عدي في الكامل لابن عدي (332/1).
(6) الذهبي في ميزان الاعتدل (1/«723»).
(7) ابن حجر في تهذيب التهذيب (334).
(8) الهيثمي في مجمع الزوائد (104/1).

الإسناد ضعيف جداً؛ لضعف يزيد بن ربيعة، وانقطاع رواية أبي الأشعث عن ثوبان.

الغريب والمعاني:

َالفِرَارُ يَومَ الزَّحْفِ: أي: الفرار من الجهاد، ولقاء العدو في الحرب، والزحف الجيش يزحفون إلى العدو أي: يمشون، يقال زحف إليه زحفاً إذا مشى نحوه[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (297/2).

72- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ T: «**لاَ تُطْفَأُ نَارُهُ، ولاَ تَمُوتُ دِيدَانُهُ، ولاَ يُخَفَّفُ عَذَابُهُ، الَّذِي يُشْرِكُ باللهِ -عَزَ وَجَلَّ-، وَرَجُلٌ جَرَّ رَجُلاً إلى سُلْطَانٍ بغَيْرِ ذَنْبٍ فقَتَلَهُ، وَرَجُلٌ عَقَّ وَالِدَيهِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (126/6) عن محمد بن عمران الناقط ثنا الحسن بن يحيى الأزدي ثنا عاصم بن مهجع ثنا ماهان بن سراج أبو خالد حدثني العلاء بن برد عن أنس.

دراسة الإسناد

محمد بن عمران الناقط، مجهول، ذكره السمعاني ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً[1].

والحسن بن يحيى الأزدي، مجهول ذكره ابن حبان في الثقات[2].

وعاصم بن مهجع قال أبو زرعة: «ثقة»[3].

وماهان بن سراج أبو خالد، لم أجد له ترجمة.

والعلاء بن برد بن سنان، ضعيف، ضعفه أحمد، وقال الأزدي: «ضعيف مجهول»[4].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «وفيه العلاء بن سنان ضعفه أحمد»[5].

الحديث ضعيف جداً؛ لضعف العلاء بن سنان، وجهالة محمد بن عمران والحسن بن يحيى.

---

(1) السمعاني في الأنساب (17/13).
(2) ابن حبان في الثقات (180/8).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (350/6).
(4) ابن حجر في لسان الميزان (183/4).
(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (105/1).

73- عَنْ عَبْدِ اللهِ بن أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ T فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: شَابٌ يَجُودُ بِنَفْسِهِ قِيلَ لَهُ: قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ: «**كَانَ يُصَلِّي؟**». فَقَالَ: نَعَمْ. فَنَهَضَ رَسُولُ اللهِ T وَنَهَضْنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى الشَّابِ فَقَالَ لَهُ: «**قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**». فَقَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «**لِمَ**». قَالَ: كَانَ يَعُقُ وَالِدَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ T: «**أَحَيَّةٌ وَالِدَتُهُ**». قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**ادْعُوهَا**». فَدَعَوهَا فَجَاءَتْ فَقَالَ: «**هَذَا ابنكِ**». فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهَا: «**أرأَيْتِ لَوْ أُجِّجَت نَارٌ ضَخْمَةٌ، فَقِيلَ لَكِ إِنْ شَفَعْتِ لَهُ خَلَّينَا عَنْهُ، وَإِلاَّ حَرَقْنَاهُ بِهَذِهِ النَّار، أَلَسْتِ تَشْفَعِينَ لَهُ**». قَالَتْ: إِذاً يَا رَسُولَ اللهِ أَشْفَعُ. قَالَ: «**فَأَشْهِدِي اللهَ، وأَشْهِدِينِي أَنَّكِ قَدْ رَضِيتِ عَنْهُ**». فَقَالَتْ: اللَّهُمَ إِنِي أُشْهِدُكَ وَأُشْهِدُ رَسُولَكَ، أَنِّي قَدْ رَضِيْتُ عَنْ ابني فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ T: «**يَا غُلاَمَ قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمْداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**». فَقَالَهَا: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**الحَمْدُ للهِ الذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّار**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه البيهقي في شعب الإيمان (7892) من طريق يزيد بن هارون أخبرنا فائد بن عبد الرحمن قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى.

وقال تفرد به فائد وليس بالقوي.

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (461/3) من طريق جعفر بن سليمان عن فائد به.

وقال: ولا يتابعه إلا من هو نحوه.

ورواه أحمد (19410) قال عبد الله بن الإمام أحمد وكان في كتاب أبي حدثنا يزيد بن هارون به -باختصار كثير-.

دراسة الإسناد

فيه فائد بن عبد الرحمن ويكنى أبا الورقاء متروك.

قال يحيى بن معين: «ضعيف»[1].

وقال عبد الله بن أحمد: «فلم يحدث أبي بهذين الحديثين، ضرب عليها من كتابه، لأنه لم يرخص حديث فائد بن عبد الرحمن وكان عنده متروك الحديث»[2].

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (7/«475»).

(2) بعد حديث رقم (19410).

وقال البخاري: «منكر الحديث»[1].

وقال في التقريب «متروك، اتهموه»[2].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني وأحمد باختصار كثير، وفيه فائد بن عبد الرحمن وهو متروك»[3].

الحديث ضعيف جداً.

الغريب والمعاني:

لَوْ أُجِّجَت: أي: أوقدت نار.

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (7/«596»).

(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (5373).

(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (148/8).

5- إبعاد من عق والديه عن الجنة

74- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ**».

رواه مسلم

تخريج الحديث

رواه مسلم في البر والصلة باب رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر فلم يدخلاه الجنة (2551) من طريق شيبان بن فروخ عن أبي عوانة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. ومن طريق سليمان بن بلال وجرير بن عبد الحميد كلاهما عن سهيل به.

وأخرجه الترمذي في الدعوات (3545) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن ربعي، وأخرجه أحمد (7451) من طريق ربعي بن إبراهيم، ومن طريق أحمد أخرجه المزي في تهذيب الكمال في ترجمة ربعي (53/9)، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي T (16)، وابن حبان (908)، والحاكم (549/1) من طريق بشر بن الفضل كلهم من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة.

وورواه أحمد (8557) عن عفان عن أبي عوانة عن سعيد بن أبي سعيد به.

والبخاري في الأدب المفرد (21)، والبيهقي في شعب الإيمان (7884) كلاهما من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه به، كلهم رووه عن أبي هريرة مقتصراً على قصة الوالدين فقط.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (646)، وإسماعيل القاضي (18)، وابن خزيمة (188)، من طريق كثير بن زيد الأسلمي عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ذكر قصة جبريل.

وأخرجه أبو يعلى (5922) وعنه ابن حبان (907) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

الغريب والمعاني:

رَغِمَ أَنْفُ: يقال: رَغِمَ يَرْغَمُ، وأرغم الله أنفه: أي: ألصقه بالرغام، وهو

التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل في الذل، والعجز عن
الانتصاف، والانقياد على كره[1].

انْسَلَخَ: انقضى.

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (238/2).

75- عَنْ مَالِكِ بن الْحُوَيْرِثِ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللهِ T المِنْبَر فَلَمَّا رَقِيَ عَتَبَة قَالَ: «**آمِينَ**». ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَة أُخْرَى فَقَالَ: «**آمِينَ**». ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَة ثَالِثَة فَقَالَ: «**آمِينَ**». ثُمَّ قَالَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللهُ قُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أو أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: ومَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ قُلْ آمِينَ، فَقُلْتُ آمِينَ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه ابن حبان (409)، قال: أخبرنا عبد الله بن صالح البخاري ببغداد حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا عمران بن أبان حدثنا مالك بن الحسن.

وأخرجه الطبراني في الكبير (291/19) من طريق عبيد العجلي عن الحسن الحلواني بهذا الإسناد.

دراسة الإسناد

عمران بن أبان الواسطي ضعيف، ضعفه البخاري[1]، وأبو حاتم[2]، وابن معين، والنسائي[3]، وقال ابن عدي: «له غرائب، ولا أرى بحديثه بأساً»[4].

قال الحافظ في التقريب: «ضعيف»[5].

ومالك بن الحسن بن مالك بن الحويرث ضعيف جداً.

قال العقيلي: «فيه نظر». وقال الذهبي: «منكر الحديث»[6].

وقال ابن عدي بعد أن أورد حديثه هذا، وأربعة أحاديث أخرى من طريق عمران الواسطي عنه: «هذه الأحاديث بهذا الإسناد عن مالك بن الحسن هذا لا يرويها عن مالك إلا عمران بن أبان الواسطي، وعمران لا بأس به، وأظن أن البلاء فيه من مالك بن الحسن هذا، فإن هذا الإسناد بهذه الأحاديث لا يتابعه عليه أحد»[7].

(1) البخاري في التاريخ الكبير (6/«2806»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/«1627»).
(3) النسائي في الضعفاء (477).
(4) ابن عدي في الكامل (1744/5).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (5143).
(6) الذهبي في ميزان الاعتدل (3/«7012»).
(7) ابن عدي في الكامل لابن عدي (2378/6).

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير وفيه عمران بن أبان وثقه ابن حبان، وضعفه غير واحد، عمران بن أبان هو الواسطي»[1].

قلت: الإسناد عن الحويرث ضعيف جداً، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

(1)الهيثمي في مجمع الزوائد (166/10).

76- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: ارْتَقَى النَّبِيُّ T عَلَى المِنْبَرِ دَرَجَةً فَقَالَ: «**آمِين**». ثُمَّ ارْتَقَى الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «**آمِين**». ثُمَّ ارْتَقَى الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «**آمِين**». ثُمَّ اسْتَوَى فَجَلَسَ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: عَلَى مَا أَمَّنْتَ فَقَالَ: «**رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَقُلْتُ: آمَين، فَقَالَ: رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ فَلَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ، فَقُلْتُ: آمِين، فَقَالَ: رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِين**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي T (15) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: حدثنا مسلمة بن وردان قال سمعت أنس بن مالك يقول: ... الحديث.

دراسة الإسناد

سلمة بن وردان الليثي الخزاعي، منكر الحديث، قال أحمد: «منكر الحديث، ضعيف الحديث». وقال ابن معين: «ليس بشيء». وقال النسائي: «ضعيف»[1].

الحكم على الحديث

أورده الهيثمي في المجمع (166/10) وقال: «رواه البزار وفيه سلمة بن وردان، وهو ضعيف».

قلت: الإسناد ضعيف جداً؛ لضعف سلمة بن وردان الليثي.

---

(1) المزي في تهذيب الكمال (324/11)، البخاري في التاريخ الكبير (4/«2013»).

77- عَنْ أُبَيٍّ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (19027، 19028، 19029)، والطيالسي (1321) من طريق أبي نعيم في معرفة الصحابة (764)، والبيهقي في الشعب (7885)، والبخاري في التاريخ الكبير (40/2)، والطبراني في الكبير (544)، والبغوي في الجعديات (959) بطرق عن شعبة عن قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى عن أبي بن مالك.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (632/2) من طريق الحكم بن عبد الله البزار عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله T... الحديث.

وقال: هذا الحديث غريب عن شعبة عن قتادة عن أنس، وهو عندي من قال: عن قتادة عن أنس صحف فإن قتادة يروي هذا عن زرارة بن أوفى عن أبي بن مالك.

فصحف وظن أنه أنس بن مالك.

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين إلا صحابي الحديث.

وقد وهم شعبة فرواه عن أنس بن مالك، والصحيح عن أبي بن مالك.

الغريب والمعاني:

أَسْحَقَهُ: أي: أبعده، ومكان سحيق أي: بعيد[(1)].

---

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (347/2).

78- عَنْ كَعْبِ بن عُجْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**احْضُرُو المِنْبَرَ**». فَحَضَرْنَا، فَلَمَّا ارْتَقَى الدَرَجَةَ قَالَ: «**آمِينَ**». ثُمَّ ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «**آمِينَ**». ثُمَّ ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَالِثَةَ فَقَالَ: «**آمِينَ**». فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ عَنِ المِنْبَرِ قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ اليَومَ شَيْئاً مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ قَالَ: «**إنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ لِي فقَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِين، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّانِيَةَ قَالَ: بَعُدَ مَنْ ذُكِرتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِين، فَلَمَا ارْتَقَيتُ الثَّالِثَةَ، قَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوِيهِ الكِبَرُ، أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلاهُ الجَنَّةَ، فَقُلْتُ: آمِين**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي (19)، والحاكم (153/4)، والبيهقي في الشعب (151/2) والطبراني في الكبير (19315) من طرق عن سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا محمد بن هلال قال: حدثني سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن كعب.

دراسة الإسناد

إسحاق بن كعب بن عجرة مجهول.

ذكره ابن حبان في الثقات [1]. قال ابن القطان: «مجهول الحال، ماروى عنه غير ابنه سعد».[2]. وقال الذهبي: «تابعي مستور»[3].

الحكم على الحديث

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

قلت: الحديث ضعيف، لجهالة حال إسحاق بن كعب بن عجرة وهو حسن لغيره للشواهد الصحيحة.

---

(1) ابن حبان في الثقات (22/4).

(2) المزي في تهذيب الكمال (470/2)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (380).

(3) الذهبي في ميزان الاعتدال (1/«781»).

79- عَنْ مَالِكِ بن عَمْرٍو الْقُشَيْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنْ النَّارِ** ». قَالَ عَفَّانُ: «**مَكَانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ بِعَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ وَمَنْ أَدْرَكَ أَحَدَ وَالِدَيْهِ ثُمَّ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَمَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ قَالَ عَفَّانُ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (19030) عن بهز وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة.

قال عفان في حديثه: أخبرنا علي بن زيد عن زرارة بن أوفى عن مالك.

وأخرجه ابن سعد (41/7) عن عفان به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتارخ (342/1)، ومن طريقه البيهقي في الشعب (11031)، والطبراني في الكبير (666/19، 667) من طريقين عن حماد بن سلمة به.

دراسة الإسناد

علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، ضعفه أحمد ويحيى وأبو زرعة والنسائي وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه، ولا يحتج به»[1]. وقال ابن عدي: «ومع ضعفه يكتب حديثه»[2].

الحكم على الحديث

قال الهيثمي: «رواه أحمد وإسناده حسن». وقال: «رواه أحمد وفيه علي بن زيد وفيه ضعف، وهو حسن الحديث»[3].

قلت: الإسناد ضعيف، وللحديث شواهد صحيحة في الباب مرت سابقاً.

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/«1021»)، والبخاري في التاريخ الكبير (6/«2389»)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (4734).

(2) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1840/5).

(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (140/8)، (243/4).

6- تعجيل عقوبة عقوق الوالدين
في الدنيا قبل الآخرة

80- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ T يَقُولُ: «**كُلُّ الذُّنُوبِ يُؤَخِرُ اللهُ مَا شَاءَ مِنْهَا إلى يَوْمِ القِيَامَةِ إلاَّ عُقُوقَ الوالِدَيْنِ فَإِنَّ اللهَ يُعَجِّلُهُ لِصَاحِبِهِ فِي الحَيَاةِ قَبْلَ المَمَاتِ**».
ضعيف

تخريج الحديث

رواه الحاكم في المستدرك (172/4) قال: حدثنا علي بن حمشاذ العدل عبد الله بن حسن القاضي قالا: ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا محمد بن عيسى الطباع ثنا بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة قال: سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة -رضي الله عنه-... الحديث.

دراسة الإسناد

الحارث بن أبي أسامة البغدادي ثقة.

ضعفه الأزدي، وابن حزم[(1)].

ووثقه إبراهيم الحربي[(2)]، والذهبي وقال: «تكلم فيه بلا حجة»[(3)].

وذكره ابن حبان في الثقات.

ولينه بعض البغاددة؛ لكونه يأخذ على الرواية[(4)].

قلت: هذا يدل -والله أعلم- أن الحارث ثقة في نفسه، وإنما ضعف بسبب أخذه على الرواية.

بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة صدوق سيء الحفظ، قال ابن معين: «صالح»، وفي قول آخر له «ليس حديثه بشيء»[(5)].

قال ابن عدي: «هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم، -وقال-: أرجو أن لا بأس به»[(6)].

وقال في التقريب: «صدوق يهم»[(7)].

---

(1) النسائي في الضعفاء والمتروكين (179/1).
(2) ابن حجر في لسان الميزان (158/2).
(3) الذهبي في ميزان الاعتدال (178/2).
(4) ابن حجر في لسان الميزان (158/2).
(5) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (408/2).
(6) ابن عدي في الكامل (475/2).
(7) ابن حجر في تقريب التهذيب (880).

وقال في الكاشف: «فيه لين»[1].
عبد العزيز بن أبي بكرة ثقة، قال في التقريب: «صدوق»[2].
وذكره ابن حبان في الثقات[3].
وقال العجلي: «بصري تابعي ثقة».
وقال ابن سعد: «له أحاديث». وزعم ابن القطان أن حاله لا يعرف[4].

الحكم على الحديث:
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».
قلت: والإسناد ضعيف؛ لوجود بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة وهو صدوق سيء الحفظ.

(1) الذهبي في الكاشف (620).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (4086).
(3) ابن حبان في الثقات (122/5).
(4) ابن حجر في تهذيب التهذيب (4086).

7- دعوة الوالد مستجابة

81- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في دعوة الوالدين (1905)، وفي الدعوات باب ما ذكر في دعوة المسافر (3448)، وأبو داود في الصلاة باب الدعاء بظهر الغيب (1536) بلفظ: «**دعوة الوالد**». وابن ماجه في الدعاء باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم (3862) بلفظ: «**لولده**».

و أخرجه أحمد (7510، 8581، 9606، 10196، 10708، 10771)، والطيالسي (2517)، وابن أبي شيبة (429/10)، والبخاري في الأدب المفرد (32، 481)، وابن حبان (2699)، والطبراني في الدعاء (1325، 1314)، والبغوي (1394) كلهم رووه من طريق يحيى بن أبي كثير الطائي عن أبي جعفر وهو الأنصاري المدني المؤذن.

وفيه عند الطيالسي وابن ماجه: «**بولده**». مكان : «**على ولده**».

دراسة الإسناد

أبو جعفر الأنصاري مجهول، قال ابن حبان في صحيحه: «وهو محمد بن علي بن الحسين». قال الحافظ: «وليس هذا بمستقيم؛ لأن محمد بن علي لم يكن مؤذناً ولأن أبا جعفر هذا قد صرح بسماعه من أبي هريرة في عدة أحاديث، وأما محمد بن علي فلم يدرك أبا هريرة فتعين أنه غيره»[1]. وجزم ابن القطان أنه رجل من الأنصار. قال: «إنه مجهول»[2]. قال عنه الحافظ: «مقبول»[3].

الحكم على الحديث:

قلت: الإسناد ضعيف لجهالة أبي جعفر الأنصاري وهو حسن لغيره.

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (8017).
(2) المصدر السابق.
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (8017).

82- عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرِ الجُهَنِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**ثَلَاثٌ مُسْتَجَابٌ لَهُمْ دَعْوَتُهُمْ الْمُسَافِرُ وَالْوَالِدُ وَالْمَظْلُومُ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه عبد الرزاق في المصنف (19522) ومن طريقه أحمد (17399)، وابن خزيمة (2478)، والطبراني في الكبير (939/17)، والخطيب في تاريخه (380/12)، والبغوي في شرح السنة (2641) من طريق معمر عن يحيى عن أبي كثير عن زيد بن سلام عن عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبة مرفوعاً.

دراسة الإسناد

عبد الله بن زيد الأزرق، مجهول، تفرد بالرواية عنه أبو سلاّم وهو ممطور الأسود الحبشي وقيل في عبد الله بن زيد هذا: «إنه قاص مسلمة في القسطنطينية». وفرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وصوبه المزي في ترجمة خالد بن زيد[1].

ذكره ابن حبان في الثقات[2].

وقال في التقريب: «مقبول»[3].

قلت: وباقي إسناده ثقات.

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف؛ لجهالة عبد الله الأزرق، وللحديث شواهد ترفعه إلى درجة الحسن لغيره.

(1) المزي في تهذيب الكمال (74/8).
(2) ابن حبان في الثقات (15/5).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (3334).

83- عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ بنتِ وَدَّاعٍ الْخُزَاعِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**دُعَاءُ الْوَالِدِ يُفْضِي إِلَى الْحِجَابِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه في الدعاء باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم (3864) عن محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو سلمة حدثنا حبابة بنت عجلان عن أمها أم حفص عن صفية بنت جرير عن أم حكيم مرفوعاً.

دراسة الإسناد

أبو سلمة هو موسى بن إسماعيل.

حبابة بنت عجلان قال الحافظ: «لا يعرف حالها»[1].

أم حفص قال الحافظ: «لا يعرف حالها»[2].

صفيه بنت جرير قال الحافظ: «لا تعرف»[3].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف جداً؛ لجهالة من يروي عن أم حكيم ومن فوقها.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (8555).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (8721).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (8619).

84- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**ثَلاثُ دَعَواتٍ لا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الصَائِمِ، ودَعْوَةُ المُسَافِرِ**».

حسن

تخريج الحديث

رواه الضياء في المختارة (2057)، والبيهقي في السنن (345/3) عن الحاكم وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بكر المروزي ثنا السهمي يعني عبد الله بن بكر ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك.

دراسة الإسناد

إبراهيم بن بكر المروزي قال ابن الجوزي في ترجمة: إبراهيم بن بكر الشيباني الأعور، وإبراهيم بن بكر ستة لا نعلم فيهم ضعيفاً سوى هذا، وذكر الستة الخطيب في المتفق والمفترق ومنهم إبراهيم بن بكر المروزي -أي: أنه جعل إبراهيم بن بكر ليس بضعيف-[1].

حميد بن أبي حميد الطويل: «ثقة يدلس عن أنس، ولكن الواسطة هو ثابت البُنَانِي وهو ثقة».[2].

الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ لطريق إبراهيم بن بكر المروزي، ولم أجد من ذكره سوى ابن الجوزي في قوله السابق، والله أعلم.

(1) النسائي في الضعفاء والمتروكين (38).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (1544).

8- من الكبائر
ادعاء الرجل إلى غير أبيه وهو يعلم

85- عَنْ وَاثِلَة بن الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ** T **مَا لَمْ يَقُلْ**».

رواه البخاري

تخريج الحديث

أخرجه البخاري كتاب المناقب باب منه (3509) قال حدثنا علي بن عياش حدثنا جرير حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال: سمعت واثلة مرفوعاً.

وأخرجه أحمد (16008)، ومن طريقه الحاكم (398/4)، وابن حبان (32) والطبراني في الكبير (164/22) من طرق عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد قال: سمعت واثلة.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (55/6)، والطبراني في الكبير (171/22، 172، 173، 174، 175، 176، 177، 178، 179، 180)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (1324) من طرق عن عبد الواحد عن عبد الله عن واثلة - مرفوعاً.

الغريب والمعاني:

الْفِرَى: جمع فرية، وهي: الكذبة، وأفرى: أفعل من التفضيل[1].

يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَر: أي: من أكذب الكذبات أن يقول: رأيت في النوم كذا، وكذا، ولم يكن رأى شيئاً؛ لأنه كذب على الله، فإنه هو الذي يرسل ملك الرؤيا ليريه المنام[2].

---

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (443/3).

(2) المصدر السابق.

86- عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ لَمَّا ادُّعِيَ زِيَادٌ لَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بن أَبِي وَقَّاصٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ سَمِعَ أُذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ T وَهُوَ يَقُولُ: «**مَنْ ادَّعَى أَبًا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة الطائف (4326، 4327، 6766)، ومسلم في الإيمان باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (63، 114)، وأبو داود في الأدب باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه (5113)، وابن ماجه في الحدود باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه (2610)، والطيالسي (199)، وأحمد (4454)، وأبو عوانة (30/2)، وعبد الرزاق (16310)، والبغوي في شرح السنة (2376) كلهم عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي به.

ورواه أحمد (1497)، ومسلم (114)، وأبو عوانة (30/1)، والبيهقي في السنن كلهم عن خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي به.

87- عَنْ مُعَاذِ بن أَنَسٍ الجُهَنِي عَنْ النَّبِيِّ T أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِبَادًا لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ**». قِيلَ لَهُ مَنْ أُولَئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ **قَالَ:** «**مُتَبَرٍّ مِنْ وَالِدَيْهِ رَاغِبٌ عَنْهُمَا، وَمُتَبَرٍّ مِنْ وَلَدِهِ وَرَجُلٌ أَنْعَمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ فَكَفَرَ نِعْمَتَهُمْ وَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ**».

ضعيف

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (15636) عن يحيى بن غيلان قال: حدثنا رِشْدِين عن زبَّان عن سهل بن معاذ عن أبيه.

ورواه الطبراني في الكبير (437/20) من طريق يحيى بن أيوب عن زبان به.

دراسة الإسناد

وأورده الهيثمي، وقال: «رواه أحمد والطبراني وفيه زبَّان بن فائد ضعفه أحمد وقال أبو حاتم: صالح»(1).

ورشدين ضعيف اختلط(2).

وتابعه يحيى بن أيوب المقابري، وهو ثقة.

وزبان ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته(3).

الحكم على الحديث

الإسناد ضعيف؛ لضعف زبان بن فائد.

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (15/5).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (1942).
(3) تقدم في حديث رقم (10).

88- عَنْ أَبِي ذَرٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري كتاب المناقب باب منه ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله، ومن ادعى ما ليس له فيهم نسب فليتبوأ (3508)، ومسلم كتاب الإيمان باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم به (61)، وأحمد (21465)، والبخاري في الأدب المفرد (432، 433)، وأبو عوانة (55)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (862، 863)، والبزار في مسنده (3919)، والبغوي في شرح السنة (3552)، وابن مندة في الإيمان (593) كلهم رووه من طريق عبد الوارث بن سعيد عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن يحيى بن معمر عن أبي الأسود عن أبي ذر مرفوعاً.

الغريب والمعاني:

حَارَ عَلَيْهِ: أي: رجع عليه قوله.

89- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمُتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أبو داود في الأدب باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه (5115) قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، دثنا عمر بن عبد الواحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أنس.

دراسة الإسناد

سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التميمي الدمشقي ثقة إذا حدث عن المعروفين، قال: «ابن معين ليس به بأس»، وفي قول: «ثقة إذا روى عن المعروفين»، قال أبو حاتم: «صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين»[(1)]. وقال صالح بن محمد: «لا بأس به ولكنه يحدث عن الضعفاء». وقال النسائي: «صدوق».

وقال ابن حبان: «يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات المشاهير، فأما إذا روى عن المجاهيل، فيها مناكير»[(2)].

وقال الدارقطني: «ثقة»[(3)].

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وقد حدث سليمان بن عبد الرحمن عن عمر بن عبد الواحد، وهو ثقة.

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (559/4).
(2) ابن حبان في الثقات (278/8).
(3) انظر ابن حجر في تهذيب التهذيب (2588).

90- عَنْ ابن عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**مَنْ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه ابن ماجه كتاب الحدود باب من ادعى إلى غير ابيه أو تولى غير مواليه (2609) من طريق ابن أبي الضيف عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس -رضي الله عنهما-.

وأخرجه أحمد (3037)، وابن أبي شيبة (727/8)، وأبو يعلى (2540)، وابن حبان (417)، والطبراني (12475) من طريق عفان بن مسلم عن وهيب عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم به.

وأخرجه أحمد (2921)، والدارمي (2864)، والطبراني (13011)، وابن عدي في الكامل (1357/4) من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس .

دراسة الإسناد

الإسناد الثاني فيه شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام [1].

ضعفه أبو حاتم[2]، والساجي، والحاكم، وابن عدي[3]، وابن حبان[4].

ووثقه أحمد، وابن معين، والبخاري[5]، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»[6].

وقال الحافظ: «وشهر حسن الحديث، وإن كان فيه بعض الضعف»[7].

وقال ابن القطان: «لم أسمع لضعفه حجة»[8].

وقد صحح الترمذي حديثه.

قلت: فمثل هذا وإن كان حديثه لا يرقى إلى درجة الصحة، لكنه أيضاً لا ينزل عن درجة الحسن، والله أعلم.

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2830).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«1668»).
(3) ابن عدي في الكامل في الضعفاء (1354/4).
(4) ابن حبان في المجروحين (361/1).
(5) البخاري في التاريخ الكبير (4/«2730»).
(6) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«1668»).
(7) ابن حجر في فتح الباري (65/3).
(8) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2830)، وانظر المزي في تهذيب الكمال (578/12).

وعبد الحميد بن بهرام صدوق[1].

الحكم على الحديث

الإسناد الأول: إسناد صحيح على شرط مسلم.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2753).

91- عَنْ عَمْرِو بن خَارِجَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ T بِمِنًى، وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنْ الْمِيرَاثِ، فَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، أَلَا وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه في الوصايا باب لا وصية لوارث (2712)، والدارمي في السير باب في الذي ينتمي إلى غير أبيه (2571) مقتصراً على «**وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ..** »، وأحمد (17664، 18081، 17671، 1088، 17669، 18086)، وابن أبي شيبة (189/2، 416/4)، وعبد الرزاق (16306، 16376)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (787)، والبخاري في التاريخ الكبير (304/6)، وابن عبد البر في التمهيد (14299)، والطبراني في الكبير (60/17، 62، 63، 65، 66)، والدارقطني (152/4)، والبيهقي (264/6) مختصراً. كلهم رووه من طرق عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غَنْم عن عمرو بن خارجة مرفوعاً.

دراسة الإسناد

شهر بن حوشب صدوق[1].

الحكم على الحديث:

الحديث حسن، لطريق شهر بن حوشب، وله شواهد في الصحيحين.

الغريب والمعاني:

الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ: أي: لمالك الفراش، وهو الزوج والمولى، والمرأة تسمَّى فراشاً؛ لأن الرجل يفترشها[2].

لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ: العاهر: الزاني، وقد عَهَرَ يَعْهَرُ عَهْراًو عُهُوراً إذا أتى المرأة ليلاً، للفجور بها، ثم غلب على الزنا مطلقاً.

(1) تقدم في الحديث السابق.

(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (430/3).

والمعنى: لا حظ للزاني في الولد، وإنما هو لصاحب الفراش: أي لصاحب أم الولد، وهو زوجها أو مولاها، وهو كقوله الآخر:

«له التراب». أي: لا شيء له»[1].

تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا: الجرة: بكسر الجيم، ما يفيض به البعير فيأكله ثانية، وقصعت الناقة بجرتها، ردتها إلى جوفها، أو مضغتها[2].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (326/3).
(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (72/4).

92- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا**». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَلَا الطَّعَامَ قَالَ: «**ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا**»، ثُمَّ قَالَ: «**الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ**».

حسن

تخريج الحديث

رواه الترمذي في الوصايا باب ماجاء لا وصية لوارث (2120) كامل الحديث، وأبو داود في البيوع والإجارات (3565) ولم يذكر «**الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ**»، وذكر: «**لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا**».

وأخرجه تاماً ومقطعاً الطيالسي (1127، 1128)، وعبد الرزاق (7277، 14767، 14796، 16308، 16621)، وسعيد بن منصور (427)، وابن أبي شيبة (415/4) (145/6، 585) (200/7) (727/8) (149/11)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (104/3)، وفي شرح مشكل الآثار (3633، 4461)، والطبراني في الكبير (7615)، وفي الشاميين (541)، وابن عدي في الكامل (290/1، 291)، والدارقطني (40/3، 41)، والبيهقي (193/4، 194) (88/6)، والبغوي (212، 264، 1696، 2162) من طرق عن إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني عن أبي أمامة مرفوعاً.

دراسة الإسناد

إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، وهذه منها، فشرحبيل شامي[1].

وشرحبيل بن مسلم، صدوق، وثقه أحمد، وابن معين[2]، والعجلي[3].

وفي رواية لابن معين قال: «ضعيف»[4].

قال الحافظ: «صدوق فيه لين»[5].

الحكم على الحديث:

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (473).
(2) البخاري في التاريخ الكبير (4/«2700»).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2771).
(4) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«1495»).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (2771).

الحديث حسن، لطريق إسماعيل بن عياش، وهو صدوق إذا روى عن الشاميين، وهذه منها، وشرحبيل الراجح أنه إن لم يكن ثقة فلا ينزل عن رتبة الحسن.

الغريب والمعاني:

الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ: أي: تؤدى إلى صاحبها.

وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ: بكسر فسكون، مايمنحه الرجل صاحبه أن يعطيه من ذات در ليشرب لبنها، أو شجرة ليأكل ثمرها، وقوله مردودة: إعلام بأنها تتضمن تمليك المنفعة، لا تمليك الرقبة.

وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ: الزعيم أي: الكفيل، غارم: أي: يلزم نفسه ما ضمنه[1].

(1) المباركفوري في تحفة الأحوذي (311/6).

الباب الثاني

الأحاديث الواردة في صلة الرحم

وفيه ثلاث فصول:
الفصل التمهيدي:تعريف بصلة الرحم وقطيعتها والآيات الواردة في ذلك
الفصل الأول: الأحاديث الواردة في الحث على صلة الرحم
الفص الثاني:الأحاديث الواردة في التحذير من قطيعة الرحم

تعريف بصلة الرحم، وقطيعتها، والآيات الدالة على ذلك

الصِلَةُ لغة:

الصلة والوصل مصدر وَصَلَ يَصِلُ صِلَةً ووَصْلاً، وتدل مادة (وَ صَ لَ) على ضم شيء إلى شيء حتى يَعْلَقَهُ، من ذلك الوَصْلُ، والصِّلَةُ ضد الهجران، والوَصْلُ أيضاً وَصْلُ الثوب والخف ونحوهما، ويقال: هذا وَصْلُ هذا أي: مثله، يقال: وَصَلْتُ الشيء وَصْلاً، ووَصَلَ إليه أي بلغ وأوصله غيره، وقد يستعمل وَصَلَ بمعنى اتَصَلَ، وكل شيء اتَصَلَ بشيء فما بينهما وُصْلَة[1].

الصِلَةُ اصطلاحاً:

وحقيقة الصلة العطف والرحمة[2].

الرَّحِمُ لغة:

اسم مشتق من مادة (رَ حَ مَ) التي تدل على الرقة والعطف والرأفة، والرَّحِمُ والرِّحْمُ القرابة، وقد سميت رَحِمُ الأنثى رَحِماً لأن منها يكون ما يُرْحَمُ ويرق له من ولد[3].

الرَّحِمُ اصطلاحاً:

اختلفوا في حد الرَّحِمِ، فقيل: هو كل رَحِمٍ محرم، بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت مناكحتهما، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام والأخوال.

واحتج القائلون بهذا القول: بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها في النكاح، وجواز ذلك في بنات الأعمام والأخوال خشية قطع الرحم.

وقيل: هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث، يستوي المحرم وغيره.

ويدل عليه قول الرسول T: «**ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ**»[1].

(1) ابن فارس في مقاييس اللغة (115/6)، والجوهري في الصحاح (1842/5).
(2) النووي في شرح مسلم (112/16).
(3) ابن فارس في مقاييس اللغة (498/2)، والجوهري في الصحاح (1929/5).

ورجح القول الثاني القاضي عياض، والنووي، وابن حجر، والقرطبي[2].

والراجح والله أعلم أن الرحم هو المحرم، وذلك لتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، خوفاً من قطيعة الرحم، وأما قوله T: «**ثم أدناك أدناك**» فهو لترتيب الأرحام لا لبيان أن الرحم هم الورثة.

صِلَةُ الرَّحِمِ اصطلاحاً:

صلة الرحم: هي الإحسان إلى الأقارب وكذلك كما في الحديث الذي إذا قطعت رحمه وصلها.

شرح التعريف: ويكون الإحسان على حسب حال الواصل والموصول، فتارة تكون بالمال، وتارة بالخدمة، وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك[3].

قال القرطبي: يجب صلة الرحم بالتوادد، والتناصح، والعدل، والإنصاف، والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة، والنفقة على القريب، وتفقد حاله، والتغافل عن زلته[4].

وقال ابن أبي جمرة: «المعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا في حق المؤمنين، أما في حق الكافرين فتجب المقاطعة لهم، إذا لم تنفع الموعظة، بشرط بذل الجهد في وعظهم، ثم إعلامهم إذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق، ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بالهداية»[5].

قلت: قوله: «أما في حق الكافرين فتجب مقاطعتهم». لايسلم له إذ دلت الأحاديث علىجواز صلتهم، ولا يمنع أن يهدي إليهم، ودليل ذلك حديث عمر بن الخطاب حينما أهدى لأخيه الكافر.

وقد أوضح ابن منظور العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي فقال: «هي كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار، والعطف عليهم، والرفق بهم، والرعاية لأحوالهم، وكذلك إن بعدوا أو

==

(1) انظر تخريجه في حديث (33).

(2) النووي في شرح مسلم (113/16)، وابن حجر في فتح الباري (432/10) والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (39/8).

(3) النووي في شرح مسلم (201/2).

(4) القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (12/2).

(5) ابن حجر في فتح الباري بتصرف(432/10).

أساءوا، وقطع الرحم ضد ذلك كله، فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر والصلة الجائزة والعطية»[1].

حكم صلة الرحم:

قال القاضي عياض لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة، وقطيعتها معصية كبيرة، والأحاديث تشهد لهذا.

درجات الرحم:

قال القاضي عياض: «ولكن الصلة درجات، بعضها أرفع من بعض وأدناها ترك المهاجرة بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب، ومنها مستحب، ولو وصل بعض الصلة، ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعاً، ولو قصر عمَّا يقدر عليه وينبغي له لا يسمى واصلاً»[2].

قال ابن حجر: «لا يلزم من نفي الوصل ثبوت القطع، فهم ثلاث درجات: مواصل، ومكافئ، وقاطع، فالواصل هو من يَتَفضل ولا يُتَفضل عليه، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، والقاطع الذي لا يتفضل عليه ولا يتفضل»[3].

قلت: ومن باب أولى أن يدخل في القاطع لرحمه الذي يُتَفَضل عليه ولا يَتَفضل وأما الذي لايتفضل عليه ولا يتفضل فهويدخل في المكافئ وليس القاطع.

---

(1) ابن منظور في لسان العرب (4851/5).
(2) النووي في شرح مسلم (112/16).
(3) ابن حجر في فتح الباري (437/10).

القَطِيعَةُ لغةً:

هي الاسم من قولهم: قَطَعَ فلان كذا يَقْطَعُهُ، وهو مأخوذ من مادة (قَ طَ عَ) التي تدل على صرم وإبانة شيء من شيء، يقال: تقاطع الرجلان إذا تصارما.

والقَطْعُ والقَطِيعَةُ: الهجران ضد الوصل، ورجل قَطُوعٌ لإخوانه ومِقْطَاعٌ: لا يثبت على مؤاخاة، ويقال: رحم قَطْعَاءُ بيني وبينك إذا لم توصل[1].

قَطِيعَةُ الرَّحِمِ اصطلاحاً:

لم تذكر الكتب معنى قَطِيعَة الرَّحِمِ اصطلاحاً، ويمكن أن نعرف ذلك في ضوء ما ذكروه عن صلة الرحم وقطيعته.

فنقول: قَطِيعَةُ الرَّحِمِ: ضد الصلة وهي أن يَعُقَّ الإنسان أولي قرابته وذويهم، فلا يصلهم ببره، ولا يمدهم بإحسانه، أو يسيء إليهم أو يهجرهم.

حكم قطيعة الرحم:

قال القاضي عياض: «وقطيعتها معصية كبرى»[2].

وعدها صاحب العدة من الكبائر[3].

وهي كذلك، إذ إن في ذلك أحاديث تحرم الجنة على قاطع الرحم. إلا أنه لايشمل عدم مدهم بالإحسان، لأنه يدخل في القاطع والمكافىء أيضاً.

قال الصنعاني: «اختلف العلماء، بأي شيء تحصل القطيعة للرحم، فقال الزين العراقي: تكون بالإساءة إلى الرحم، وقال غيره تكون بترك الإحسان لأن الأحاديث آمرة بالصلة، ناهية عن القطعية، فلا واسطة بينهما، والصلة نوع من الإحسان؛ كما فسرها بذلك غير واحد، والقطيعة ضدها، وهي: ترك الإحسان الواجب»[4].

قلت: قوله: «فلا واسطة بينهما». لا يسلم له بل بينهما المكافىء، كما في قوله T: «**ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها**».

من أحق بصلة الرحم:

(1) ابن فارس في مقاييس اللغة (101/5)، وابن منظور في لسان العرب (3674/6)، والجوهري في الصحاح (1266/3).
(2) النووي في شرح مسلم (112/16).
(3) ابن كثير في تفسيره (487/1).
(4) الصنعاني في سبل السلام (314/4).

قال القاضي عياض: «اختلفوا في الأخ والجد، من أحق ببره منهما، والأكثر على تقديم الجد» [1].

وقال النووي: «قال أصحابنا يستحب أن تقدم في البر الأم، ثم الأب، ثم الأولاد، ثم الأجداد والجدات، ثم الأخوة والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام، كالأعمام والعمات والأخوال والخالات، ويقدم الأقرب فالأقرب، ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما، ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم، ثم بالمصاهرة، ثم بالمولى من أعلى وأسفل، ثم الجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار، وكذا لوكان القريب في بلد آخر قدم على الجار الأجنبي وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم»[2] .

وأشار ابن بطال إلى أن الترتيب حيث لا يمكن البر دفعة واحدة[3].

(1) النووي في شرح مسلم (113/16).
(2) النووي في شرح مسلم (103/16).
(3) ابن حجر في فتح الباري (437/10).

الآيات الواردة في صلة الأرحام وقطيعتها

حث الله في كتابه على صلة الرحم، ومدح من يصل رحمه، فقال -تعالى-: {**أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ (19) الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ (20) وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ**}[(1)].

وقرن -سبحانه- صلة الرحم مع تقوى الله للدلالة على عظمها فقال الله -تعالى-: {**يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**}[(2)].

وقد أمر الله من وسع عليه رزقه أن يعطي الفقراء، وأول من يبتدئ به ذو قرابته لقرب رحمه، فقال الله -تعالى-: {**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ**}[(3)]. وقال -تعالى-: {**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُتَّقُونَ**}[(4)]. وقال -تعالى-: {**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**}[(5)]. وقال -تعالى-: {**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ**

(1) سورة الرعد: (19-21).
(2) سورة النساء: (1).
(3) سورة البقرة: (83).
(4) سورة البقرة: (177).
(5) سورة البقرة: (215).

لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[1]. وقال -تعالى-: {**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابن السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا**}[2].

بل حث الله على الإنفاق على ذي الرحم القاطع وذلك في قصة أبي بكر مع مِسْطَح، حين تكلم على أم المؤمنين عائشة في حادثة الإفك، فحلف أبو بكر أن لا ينفق على مسطح، فنزل قوله -تعالى-: {**وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**}[3].

ومن حثه -تعالى- على صلة الرحم أن أبطل عادة الجاهلية من توريث الحليف أو ما كان في بداية الهجرة حيث كان يرث من آخى بينهم رسول الله T بعضهم من بعض فجعل مبدأ التوارث على أساس القرابة والرحم، فقال -تعالى-: {**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (74) وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**}[4].

وقال -تعالى-: {**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا**}[5].

الآيات الواردة في قطيعة الرحم:

ذم الله القاطعين لأرحامهم، ولعنهم، وجعلهم من الخاسرين فقال الله -تعالى-: {**الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ**}[6]. وقال تعالى: {**وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ**}[7]. وقال

(1) سورة النحل (90).
(2) سورة الإسراء: (26).
(3) سورة النور: (22).
(4) سورة الأنفال (74-75).
(5) سورة الأحزاب (6).
(6) سورة البقرة: (27).
(7) سورة الرعد (25).

تعالى: {**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (22) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ**}[1].

(1) سورة محمد (22-23).

الفصل الأول

1- الأحاديث الواردة في الحث على صلة الرحم

93- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ T وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ، أَوْ بِزِمَامِهَا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَوْ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبني مِنْ الْجَنَّةِ، وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنْ النَّارِ، قَالَ: فَكَفَّ النَّبِيُّ T ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: «**لَقَدْ وُفِّقَ** -أَوْ- **لَقَدْ هُدِيَ** »، قَالَ: كَيْفَ، قُلتَ: قَالَ فَأَعَادَ فَقَالَ النَّبِيُّ T: «**تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، دَعِ النَّاقَةَ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري كتاب الأدب باب فضل صلة الرحم (5983)، ومسلم كتاب الإيمان باب بيان الإيمان الذي يدخل الجنة (13)، والنسائي كتاب الصلاة باب ثواب من أقام الصلاة (464).

وأخرجه أبو عوانة (3) ، والبخاري في الأدب المفرد (49)، وابن حبان (237، 3245، 3246)، والطبراني في الكبير (3924)، وأبو نعيم في الحلية (374/4)، والبيهقي في الشعب (70942)، والبغوي في شرح السنة (8) من طرق عن عمرو بن عثمان قال: سمعت موسى بن طلحة عن أبي أيوب -رضي الله عنه-.

وقد وهم شعبة عند البخاري ومسلم فقال: محمد بن عثمان والمحفوظ عمرو بن عثمان.

قال النووي: «اتفق أنه وهم من شعبة، وأن الصواب عمرو»[1].

(1) ابن حجر في فتح الباري (265/3).

94- عَنْ أَنَسَ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ T قَالَ فِي مَرَضِهِ: «**أَرْحَامَكُمْ، أَرْحَامَكُمْ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه ابن حبان (436) عن الحسين بن سفيان حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن سليمان التميمي عن قتادة عن أنس.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح على شرط الشيخين، إلا الحسن بن سفيان وهو الفسوي، وهو ثقة حافظ.

95- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**».

رواه البخاري

تخريج الحديث

رواه البخاري كتاب الأدب باب حق الضيف (6138) رواه من طريق هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

وهذا الحديث قد خالف فيه جمع هشام بن يوسف فجعلوا مكان: «**فليصل رحمه**». «**فلا يؤذي جاره**» منهم: البخاري (6475)، ومسلم (47) من طريق يونس بن يزيد كلاهما عن الزهري به.

والبخاري (5185)، وأبو يعلى (6218) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة مختصراً.

ومصنف عبد الرزاق (19746)، وأحمد (7626)، وأبو داود (5154)، وأبو عوانة (32/1)، والبيهقي (1648)، وفي الشعب (9532)، والبغوي (4121)، عن عبد الرزاق عن معمر.

وابن المبارك في الزهد (368) من طريقه الترمذي (2500) عن معمر وهو عند الترمذي دون إيذاء الجار.

96- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ T المَدِينَةَ، انْجَفَلَ النَّاسُ قِبَلَهُ، وَقِيلَ: قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ T، قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ، قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ثَلَاثًا، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ، عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ، أَنْ قَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في قيام الليل (1334)، وأحمد (23784)، والدارمي كتاب الصلاة باب فضل صلاة الليل(1501)، والحاكم (159/4) من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر عن عوف عن زرارة عن عبد الله ابن سلام مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة (536/8، 624)، (95/14)، وعبد بن حميد (496)، والدارمي (2632)، وابن ماجه (3251)، والترمذي (2485)، وابن أبي عاصم في الأوائل (80)، والطبراني في الكبير (385/13)، وفي الأوائل (34)، والقضاعي في مسند الشهاب (719)، والبيهقي في السنن (502/2)، وفي دلائل النبوة (531/2)، وفي الشعب (8749)، والبغوي في شرح السنة (926) من طرق عن عوف الأعرابي به.

الحكم على الحديث:

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، وأقره الذهبي.

قلت: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

الغريب والمعاني:

انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ: أي: ذهبوا مسرعين نحوه، يقال: جَفَلَ وأجفل وانجفل[1].

---

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (279/1).

97- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: «**كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ**». قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْبِئْنِي عَنْ أَمْرٍ إِذَا أَخَذْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «**أَفْشِ السَّلَامَ، وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (7932، 8295، 8296، 10399)، والحاكم (129/4، 160)، وابن حبان (508، 2559) من طرق عن همام عن قتادة عن أبي ميمونة عن أبي هريرة.

الحكم على الحديث:

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير أبي ميمونة فقد روى له أصحاب السنن الأربعة وهو ثقة[1].

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (8408).

98- عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابن عَبَّاسَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما-، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: فَمَتَّ لَهُ بِرَحِمٍ بَعِيدَةٍ فَأَلانَ لَهُ القَولَ، فَقَالَ قَالَ: رَسُولُ اللهِ T: «**اعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لاَ قُرْبَ بِالرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ وإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، ولاَ بُعْدَ بِهَا إِذَا وُصِلَتْ وإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أبو داود الطيالسي (2880)، ومن طريقه الحاكم (89/1)، (161/4)، والبيهقي (157/10)، وفي الشعب (7943)، والسمعاني في الأنساب (21/1) عن أبي داود عن إسحاق بن سعيد عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

وصحح الحاكم الحديث، ووافقه الذهبي.

وعزاه الحافظ في المطالب إلى أبي داود الطيالسي، وقال: «صحيح»[1].

وإسناد أبي داود إسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين.

الغريب والمعاني:

فَمَتَّ لَـهُ: المتُّ التوسل والتوصل بحرمة أو قرابة[2].

---

(1) ابن حجر في المطالب العالية (2785).

(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (291/4).

99- عَنْ عَمْرِو بن عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ T مُسْتَخْفِيًا جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «**أَنَا نَبِيٌّ**». فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي اللَّهُ**». فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ**». قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «**حُرٌّ وَعَبْدٌ**». قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ، قَالَ: «**إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ، وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي**». قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ T الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي، قَالَ: «**نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ**». قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنْ الصَّلَاةِ، قَالَ: «**صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنْ الصَّلَاةِ فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ**». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَالْوُضُوءَ حَدِّثْنِي عَنْهُ، قَالَ: «**مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضْمَضُ، وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**».

رواه مسلم

تخريج الحديث

أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب إسلام عمرو بن عبسة (832)، وأبو عوانة (386/1، 387)، وأحمد (17019)، والبيهقي في السنن (81/1)، (454/2)، (369/6)، وابن عبد البر في التمهيد (53/4) من طرق عن عكرمة بن عمار عن شداد بن عبد الله، ويحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة.

وأخرجه ابن سعد (215/4، 217)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (27/13)، وأبو عوانة (5/1)، والدارقطني في السنن (107/1)، والحاكم (66/3)، والبيهقي في السنن (81/1)، والبغوي في شرح السنة (777) من طريق أبي وليد الطيالسي عن عكرمة عن عمار به.

وأخرجه عبد الرزاق (154) ومن طريقه عبد بن حميد (302)، والحاكم (131/1) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن عمرو بن عبسة.

الغريب والمعاني:

جُرَءَاءُ: بوزن علماء، جمع جريء، أي: متسلطون عليه، غير هائبين له.

100- عَنْ رَجُلٍ مِنْ خَثْعَمَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ T وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلى اللهِ؟ قَالَ: «**إِيمَانٌ بِاللهِ**». قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ مَهْ: قَالَ: «**ثُمَّ صِلَةُ الرَّحِمِ**». قَالَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلى اللهِ؟ قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِاللهِ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «**ثُمَّ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه أبو يعلى (6839) عن نافع بن خالد الطاحي عن نوح بن قيس حدثنا خالد بن قيس عن قتادة عن رجل من خثعم مرفوعاً.

ورواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (341/5) من طريق قتادة عن رجل من خثعم عن أبيه.

دراسة الإسناد

نافع بن خالد الطاحي، مجهول، ترجم له البخاري[1]، وابن أبي حاتم[2]، والسمعاني[3] وسكتوا عنه، وذكره ابن حبان في الثقات[4]، ووثقه الهيثمي[5].

قتادة بن دعامة السدوسي، وهو معدود ضمن أصحاب المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

الحكم على الحديث:

وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة».

وقال المنذري: «إسناده جيد»[6].

الحديث ضعيف، لجهالة نافع بن خالد الطاحي، وعنعنة قتادة.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (85/8).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (457/8).
(3) السمعاني في الأنساب (170/8).
(4) ابن حبان في الثقات (210/9).
(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (151/8)، (375/10).
(6) المنذري في الترغيب والترهيب (337/3).

101- عَنْ دُرَّةَ بنتِ أَبِي لَهَبٍ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ T فَقَالَ: «**ائْتُونِي بِوَضُوءٍ**». فَسَأَلْتُ، فَابْتَدَرْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ الْكُوزَ، قَالَتْ: فَبَدَرْتُهَا فَأَخَذْتُهُ أَنَا فَتَوَضَّأَ، فَرَفَعَ طَرْفَهُ أَوْ عَيْنَهُ أَوْ بَصَرَهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: «**أَنْتِ مِنِّي وَأَنَا مِنْكِ**»، قَالَتْ: فَأُتِيَ بِرَجُلٍ فَقَالَ: مَا أَنَا فَعَلْتُهُ، وَلَكِنْ قِيلَ لِي، قَالَتْ: وَكَانَ سَأَلَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فَقَالَ: «**أَفْقَهُهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَوْصَلُهُمْ لِرَحِمِهِ**». وَذَكَرَ فِيهِ شَرِيكٌ شَيْئَيْنِ آخَرَيْنِ لَمْ أَحْفَظْهُمَا.

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه أحمد (27433، 24387)، وابن أبي شيبة (539/8)، (173/15)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (3166) عن أسود بن عامر.

وأخرجه ابن أبي عاصم (3167)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص:44)، وابن عبد البر في الاستيعاب (312/12) من طريق الهيثم بن جميل.

وأخرجه البيهقي في الشعب (7950) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحمَّالي.

جميعهم عن شريك عن سماك بن حرب عن عبد الله بن عميرة عن درة.

دراسة الإسناد

شَرِيك بن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ تولى القضاء[1].

سِمَاك بن حرب، صدوق وقد تغير بآخره، فكان يتلقن، وهو من رجال مسلم[2].

عبد الله بن عَمِيرَة بن حصن القيسي مجهول، ذكره البخاري وقال: «لا يعرف»[3].

وذكره العقيلي[4]وابن عدي[1] وقال الذهبي في الميزان: «فيه جهالة»[2].

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2787).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (2624).
(3) البخاري في التارخ الكبير (5/«494»).
(4) العقيلي في الضعفاء (854).

وذكره ابن حبان في الثقات[3].

وقال الحافظ: «مقبول»[4].

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً؛ لضعف شريك واختلاط سماك وجهالة عبد الله بن عميرة.

==

(1) ابن عدي في الكامل في الضعفاء (1547/4).

(2) مزان الاعتدال (2/«4492»).

(3) ابن حبان في الثقات (42/5).

(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (3514).

102- عَنْ أَبِي ذَرٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**أَوْصَانِي حِبِّي بِخَمْسٍ: أَرْحَمُ الْمَسَاكِينَ، وَأُجَالِسُهُمْ، وَأَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ تَحْتِي وَلَا أَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ، وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَنْ أَقُولَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (21415)، والطبراني في الصغير (758)، والطبراني في الدعاء (1648)، والبيهقي (91/10) من طرق عن سلام أبي المنذر عن محمد بن واسع عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر.

وأخرجه ابن حبان (449)، والطبراني في الأوسط (7735)، وفي الدعاء (1648، 1649، 1650، 1651، 1652)، والبيهقي (91/10) من طرق عن محمد بن واسع به.

وأخرجه البزار (3309)، والطبراني في الكبير (1648)، وأبو نعيم في الحلية (159/1-160)، من طريق محمد بن حرب النشائي وابن أبي شيبة (232/3)، والطبراني في الكبير (1649) من طريق محمد بن بشر بن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر الشعبي، وربما قال إسماعيل عن بعض أصحابنا عن أبي ذر.

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي : «رجاله ثقات إلا أن الشعبي لم أجد له سماعاً من أبي ذر»[1].

إسناد أحمد ومن بعده صحيح.

وإسناد البزار صحيح، ولم أجد من نفى رواية الشعبي عن أبي ذر.

---

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (9/3).

2- أقل ما توصل به الرحم

103- عَنْ سُوَيْدِ بن عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ T قَالَ: «**بِلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَو بِالسَلامِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

أخرجه وكيع في الزهد (409)، وهناد (921)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (207)، وابن حبان في الثقات (75/1)، والبيهقي في الشعب (626/6)، والقضاعي في مسند الشهاب (654) رووه عن مجمع بن يحيى الأنصاري عن سويد بن عامر الأنصاري مرفوعاً.

ورواه ابن منده في معرفة الصحابة كما في الإصابة (338/6) من طريق يزيد بن هارون عن مجمع بن يحيى حدثني سويد بن عامر عن يزيد بن جارية مرفوعاً.

دراسة الإسناد

أورد ابن حبان الحديث في ترجمة سويد هذا وقال: «سويد بن عامر بن يزيد بن حارثة الأنصاري من أهل المدينة، يروي المراسيل، وقد سمع الشموس بنت النعمان ولها صحبة»[1].

قال البغوي، وابن مندة: «لا صحبة له»، وقال الحافظ: «تابعي صغير»[2].

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لجهالة سويد بن عامر الأنصاري.

وقد روي في الطرق السابقة مرسلاً عن سويد ووصله ابن مندة عن يزيد بن هارون وهو ثقة.

إلا أن الحافظ ابن حجر لم يذكر إسناد ابن مندة كاملاً فلا يعرف من بين ابن مندة ويزيد بن هارون فإن كانوا ثقات فالزيادة مقبولة، وإلا فلا.

الغريب والمعاني:

بِلَّوا أَرْحَامَكُمْ: أي: ندوها بصلتها، وهم يطلقون النداوة على الصلة كما يطلقون
اليبس على القطيعة، لأنهم لما رأو بعض الأشياء يتصل ويختلط بالنداوة، ويحصل بينهما التجافي والتفرق باليبس، استعاروا البلل لمعنى الوصل، واليبس لمعنى القطيعة[3].

---

(1) ابن حبان في الثقات (324/4).

(2) الإصابة في معرفة الصحابة (3824).

(3) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (153/1).

104- عَنْ ابن عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- قال: قال رسول الله T: «**بِلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَو بِالسَلامِ**». موضوع

تخريج الحديث

أخرجه البزار كما في الزوائد (1877) من طريق محمد بن يونس الكديمي حدثنا معاذ بن شقير عن البراء بن يزيد الغنوي عن ابن جمرة عن ابن عباس.

دراسة الإسناد

البراء بن يزيد الغنوي ضعيف[1].

محمد بن يونس الكديمي متهم بالكذب. قال ابن حبان وغيره: «كان يضع الحديث على الثقات»[2]. وقال الذهبي: «هالك»[3]. وقال الحافظ: «ضعيف»[4].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «وفيه يزيد بن عبد الله بن البراء الغنوي وهو ضعيف»[5].

قلت: الذي في الزوائد (البراء بن يزيد الغنوي)، ويقال له البراء بن عبد الله بن يزيد.

والإسناد موضوع؛ لوجود محمد بن يونس الكديمي.

وللحديث شاهد عن أبي الطفيل رواه الطبراني وفيه: راو لم يسم كما قال الهيثمي[6].

قلت: ولم أجد إسناد الطبراني في المطبوع منه.

---

(1) ابن حجر في لسان الميزان (5/2).
(2) ابن حبان في المجروحين
(3) الذهبي في المغني (646/2).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (6419).
(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (152/8).
(6) المصدر السابق.

3- الحث على صلة ذي الرحم القاطع

105- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنْ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا**».

رواه البخاري

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الأدب باب ليس الواصل بالمكافئ (5991)، وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (1697)، والبخاري في الأدب المفرد (68)، وأبو نعيم في الحلية (301/3)، والبيهقي في السنن (27/7) من طريق سفيان بن عيينة عن فطر بن خليفة، والحسن بن عمرو الفقيمي والأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، رفعه فطر والحسن، ووقفه الأعمش.

وأخرجه الترمذي في البر والصلة باب ماجاء في صلة الرحم (1908)، والحميدي (594) من طريق سفيان بن عيينة عن بشير بن إسماعيل وفطر بن خليفة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (539/8)، وأحمد (6817) عن يزيد بن هارون، وابن حبان (445) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في الحلية (103/3) من طريق خلاد بن يحيى، وأحمد (6524)، والبغوي (3442) من طريق يعلى، كلهم عن فطر عن مجاهد به.

دراسة الإسناد

قال سفيان بن عيينة: «لم يرفعه الأعمش إلى النبي T ورفعه الحسن وفطر».

قال أبو حاتم: «الأعمش أحفظهم والحديث يحتمل أن يكون مرفوعاً، وأنا أخشى أن لا يكون سمع الأعمش من مجاهد، إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يرويه عن مجاهد مدلّس»[1].

وذكر ابن حجر أن رفعه هو المعتمد[2].

(1) ابن أبي حاتم في العلل (10/2).
(2) ابن حجر في فتح الباري (423/10).

106- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «**لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ؛ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنْ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ**».

رواه مسلم

تخريج الحديث

أخرجه مسلم في البر والصلة والآدب باب صلة الرحم (2558)، وابن حبان (451)، وأحمد (7992، 9343، 10284)، والبخاري في الأدب المفرد (52)، والبغوي (3436) كلهم من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة.

الغريب والمعاني:

الْمَلَّ: الملّ، والمَلَّة الرماد الحار الذي يحمى ليدفن فيه الخبز لينضج، أراد إنما تجعل الملة لهم سفوفاً يستفونه[1]، ومعناه: كأنما تطعمهم الرماد الحار، وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ، ولا شيء على هذا المحسن، بل ينالهم الإثم العظيم في قطيعته، وإدخالهم الأذى عليه. وقيل معناه: أنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم، لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم، وقيل: ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالمل يحرق أحشاءهم[2].

يَجْهَلُونَ: يسيئون والجهل هنا القبيح من القول[3].

---

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (361/4).

(2) النووي في شرح مسلم (115/16).

(3) المصدر السابق.

107- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ T فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ، أَصِلُ وَيَقْطَعُونَ، وَأَعْفُو وَيَظْلِمُونَ، وَأُحْسِنُ وَيُسِيئُونَ، **أَفَأُكَافِئُهُمْ؟** قَالَ: «**لَا إِذًا تُتْرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصِلْهُمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنْ اللَّهِ ظَهِيرٌ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ**». ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (670) عن يزيد بن هارون عن الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

دراسة الإسناد

الحجاج بن أرطأة، صدوق كثير الخطأ والتدليس[1].

قال ابن معين: «صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب».

وقال أبو زرعة: «صدوق يدلس». وقال أبو حاتم: «صدوق يدلس عن الضعفاء»[2].

وقال ابن المبارك: «كان الحجاج يدلس، فكان يحدثنا بالحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العرزمي، والعرزمي متروك»[3].

وجعله الحافظ بن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب الموصوفين بالتدليس[4].

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لعنعنة الحجاج بن أرطأة وهو مدلس يدلس عن الضعفاء.

الغريب والمعاني:

أَفَأُكَافِئُهُمْ: أي: أساويهم وأناظرهم في فعلهم.

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (1119).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3/«673»).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (1119).
(4) ابن حجر في مراتب الموصوفين بالتدليس («118»).

108- عَنِ الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ T فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «**لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعْتِقْ النَّسَمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَةَ**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَيْسَتَا بِوَاحِدَةٍ، قَالَ: «**لَا، إِنَّ عِتْقَ النَّسَمَةِ أَنْ تَفَرَّدَ بِعِتْقِهَا، وَفَكَّ الرَّقَبَةِ أَنْ تُعِينَ فِي عِتْقِهَا، وَالْمِنْحَةُ الْوَكُوفُ وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَأَطْعِمْ الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمْآنَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنْ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ الْخَيْرِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (18647)، والطيالسي (739) ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (2743)، والبيهقي في السنن (272/10)، والبخاري في الأدب المفرد (69)، وابن حبان (374)، والدارقطني (135/2)، والحاكم (217/2)، والبيهقي في الشعب (4335)، والبغوي في شرح السنة (2419) من طرق عن عيسى بن عبد الرحمن عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات»[1].

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

الغريب والمعاني:

وَالْفَيْءُ: أصل الفيء: الرجوع، ومعناه العطف على ذي الرحم والرجوع إليه بالبر[2].

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (240/4).

(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (483/3).

109- عَنْ عُقْبَةَ بن عَامِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ T فَقَالَ لِي: «**يَا عُقْبَةُ بن عَامِرٍ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ**».-في حديث طويل-.

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه أحمد (17452) عن حسين بن محمد عن ابن عياش عن أسيد بن عبد الرحمن النخعي عن فروة بن مجاهد عن عقبة.

ورواه أحمد (17334)، وابن عدي في الكامل (1813/5) من طريق علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي عن عقبة.

دراسة الإسناد

علي بن يزيد بن زياد الألهاني ضعيف[1].

الحكم على الحديث:

الإسناد الأول حسن؛ لطريق إسماعيل بن عياش وهو صدوق في روايته عن الشاميين كما في هذه الرواية.

والإسناد الثاني ضعيف؛ لضعف طريق علي بن يزيد عن القاسم.

وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

---

(1) انظر حديث (4).

110- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَاسَبَهُ اللهُ حِسَاباً يَسِيراً، وَأَدْخَلَهُ الجَنَّةَ**»، قُلتُ: مَا هُنَّ يَا رُسُولَ اللهِ؟، قَالَ: «**تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

أخرجه الطبراني في الأوسط (913) عن أحمد بن يحيى الحلواني عن سعيد عن سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وأخرجه الحاكم (158/2)، والبزار كما في الزوائد (383/2)، وابن عدي (1125/3) كلهم من طريق سليمان بن داود اليمامي به.

دراسة الإسناد

سليمان بن داود اليمامي متروك.

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: «صحيح الإسناد». وتعقبه الذهبي بقوله: «سليمان ضعيف».

وقال الهيثمي: «فيه سليمان بن داود متروك».

قلت: الحديث ضعيف جداً؛ فيه سليمان بن داود متروك.

4- صلة الرحم المشرك

111- عَنْ ابن عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ**»، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ T مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T : «**إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا**». فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ.

متفق عليه

تخريج الحديث

رواه مالك (917/2) ومن طريقه:

رواه البخاري في الجمعة باب يلبس أحسن مايجد (886)، وفي الهبة باب هدية ما يكره لبسه (2612)، ومسلم في اللباس باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة (2068)، وأبو داود في الصلاة باب اللبس للجمعة (1076)، وفي اللباس باب ما جاء في لبس الحرير (4040)، والنسائي في الجمعة باب الهيئة للجمعة (1381)، والشافعي (132/1)، وأحمد (5797)، وأبو عوانة (445/5)، والبيهقي في السنن (422/2)، وفي الآداب (572) عن محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر.

الغريب والمعاني:

سِيَرَاءَ: أي: حريراً[1].

(1) ابن حجر في فتح الباري (435/2).

112- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**} دَعَا رَسُولُ اللَّهِ T قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: «**يَا بَنِي كَعْبِ بن لُؤَيٍّ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بن كَعْبٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنْ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا**». رواه مسلم

تخريج الحديث

أخرجه مسلم في الإيمان باب قوله -تعالى-: {**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**} (204)، والترمذي في التفسير باب ومن سورة الشعراء (3185)، والنسائي في الوصايا باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين (3646)، وأحمد (4802، 8726، 8727، 10725)، وأبو عوانة (94/1)، وابن حبان (646)، والبيهقي في الدلائل (177/2) كلهم رووه من طرق عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (3647) من طريق معاوية بن إسحاق عن موسى بن طلحة عن رسول الله T مرسلاً.

113- عَنْ عَمْرَو بن الْعَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ T جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ، يَقُولُ: «**إِنَّ آلَ أَبِي فُلان لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلَاهَا**».

ضعيف

تخريج الحديث

علقه البخاري في الأدب باب تبل الرحم ببلاها (5990) عن عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص.

ووصله البخاري كما قال ابن حجر في الفتح (436/10) في كتاب البر والصلة فقال: حدثنا محمد بن عبد الواحد بن عنبسة حدثنا جدي به.

ووصله الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (86/5) من طريق البخاري عن محمد ابن عبد الواحد بن عنبسة عن جده به.

ورواه أبو عوانة (96/1) عن سهيل بن عبد الله وفهد بن سليمان عن أبي العاص عن عنبسة بن عبد الوحد به.

دراسة الإسناد

محمد بن عبد الواحد بن عنبسة، لم أجد من ذكره، أو ترجم له.

الحكم على الحديث:

الحديث أصله صحيح في البخاري (5990)، ومسلم (366) من دون زيادة: «**وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلَاهَا**». وهذه الزيادة زادها عنبسة بن عبد الواحد، رواها عنه حفيده محمد بن عبد الواحد بن عنبسة، ولم أجد من ترجم له أو ذكره، فالزيادة ضعيفة، ولكن حديث أبي هريرة السابق شاهد صحيح له.

5- وصل الله - تعالى- يوم القيامة لمن وصل رحمه
وقطعه لمن قطعها

114- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتْ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ، قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكِ**». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: {**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ**}». [محمد: 22-24].
متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في التفسير باب قوله -تعالى-: {**وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ**}(4830، 4831)، وفي الأدب باب من وصل وصله الله (5987)، وفي التوحيد باب قوله -تعالى-: {**يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ**} (7502).

وأخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (2554)، والنسائي (11497)، والطيالسي (2543)، والبخاري في الأدب المفرد (50، 65)، وابن حبان (442،441، 444)، والحاكم (162/4)، وأبو نعيم في الحلية (220/3)، والبيهقي (26/7)، البغوي (3431، 3434) من طرق عن أبي هريرة.

منها البخاري (5987) عن مخلد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة.

الغريب والمعاني:

قَالَتْ الرَّحِمُ: يحتمل أن يكون على الحقيقة، والأعراض يجوز أن تتكلم بإذن الله، ويجوز أن يكون على حذف، أي: قام ملك فتكلم على لسانها، ويحتمل أن يكون ذلك على طريق ضرب المثل، والإستعارة، والمراد: تعظيم شأنها، وفضل واصلها، وإثم قاطعها.

مَقَامُ الْعَائِذِ: هذه الإشارة إلى المقام أي: قيامي في هذا مقام العائذ بك[1].

(1) ابن حجر في فتح الباري (444/8).

115- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في قطيعة الرحم (1907)، وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (1694) من طريق سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أحمد (1659)، وأبو يعلى (841)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (263)، والحاكم (157/4)، والشاشي (252) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى ابن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبيه عن عبد الرحمن.

وأخرجه أبو داود (1695)، والحميدي (65)، وابن أبي شيبة (535، 536)، والبزار (992)، وأبو يعلى (840)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (265، 266) والحاكم (158/4)، والبغوي (3432)، من طريق ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي الرداد عن عبد الرحمن.

دراسة الإسناد

إسناد الترمذي وأبي داود فيه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، قال يحيى ابن معين والمديني وأبو حاتم وأحمد والبخاري : «لم يسمع من أبيه شيئاً»(1).

إسناد أحمد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن قارظ فلم أقف له على ترجمة.

وإسناد الحميدي كذلك إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير أبي الرداد وهو الذي روى عن أبي سلمة هذا الحديث مجهول، فإنه ذكره ابن حبان في الثقات(2) قال الحافظ: «مقبول»(3).

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: «حديث صحيح».

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (8142)، والعلائي في جامع التحصيل في أحكام المراسيل (378).

(2) ابن حبان في الثقات (241/4).

(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (1931).

وصحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي.

وعلق المنذري على تصحيح الترمذي فقال: «وفي تصحيحه نظر، فإن يحيى بن معين قال: أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً».

قلت: الإسناد ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن قارظ، وأبي الرداد، والحديث له شواهد صحيحة.

116- عَنْ ابن عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ T: «**إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ آخِذَةٌ بِحُجْزَةِ الرَّحْمَنِ، يَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا، وَيَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه أحمد (2953)، وابن أبي عاصم في السنة (5389)، والبزار كما في كشف الأستار (1883)، والطبراني (10807) عن ابن جريج عن زياد عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس -رضي الله عنهما-.

دراسة الإسناد

صالح بن نبهان مولى التوأمة.

قال الحافظ: «صدوق لا بأس به»(1).

والصحيح أنه صالح الحديث.

قال ابن معين: «ثقة، حجة، قيل له: إن مالكاً ترك السماع منه، فقال إن مالكاً إنما أدركه بعد أنكر وخرف».(2).

وقال ابن عدي: «لا بأس به إذا روى عنه القدماء، مثل ابن أبي ذئب، وابن جريج، وزياد بن سعد»(3).

وهو وإن كان قد اختلط قد رواه عنه زياد بن سعد وهو ممن سمع منه قديماً.

الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ لطريق صالح مولى التوأمة، واختلاطه لا يضر لأن زياداً سمع منه قديماً.

الغريب والمعاني:

الشُجْنَة: بكسر الشين المعجمة وضمها، وسكون الجيم، وفتح النون: قرابة مشتبكة

كاشتباك العروق. شبه الرحم به مجازاً، وأصل الشجنة شعبة

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2892).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2892).
(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1373/4).

في غصن من
غصون الشجرة[1].

حُجْزَةِ: أصل الحجزة موضع شد الإزار، ثم قيل للإزار حجزة للمجاور، واحتجز
الرجل بالإزار إذا شده على وسطه فاستعاره للاعتصام والالتجاء،
والتمسك بالشيء، والتعلق به. وهنا معناه: أن اسم الرحم مشتق من اسم
الرحمن فكأنه متعلق بالاسم آخذ بوسطه[2].

(1) ابن الأثير في النهاية (447/2).
(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (344/1).

117- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في رحمة الناس (1924)، وأحمد (6494)، والحاكم (159/4) من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- مرفوعاً.

دراسة الإسناد

وهذا إسناد رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير أبي قابوس مولى عبد الله بن عمرو.

ذكره ابن حبان في الثقات[1]، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[2]، والبخاري في موضعين في الأسماء، والكنى[3]ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قال الذهبي: «وثق»[4]. وقال: «لا يعرف» [5]. قال الحافظ: «مقبول»[6].

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

قال الحاكم بعد أن ذكره مع أحاديث عدة في الباب: «وهذه الأحاديث كلها صحيحة». ووافقه الذهبي، مع أنه قال في أبي قابوس: «لا يعرف».

قلت: فالحديث ضعيف؛ لجهالة حال أبي قابوس.

(1) ابن حبان في الثقات (588/5).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (589/9).
(3) البخاري في التاريخ الكبير في الأسماء (194/7)، والكنى (64/9).
(4) الذهبي في الكاشف (332).
(5) الذهبي في ميزان الاعتدال (4/«10522»).
(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (8309).

118- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**الرَّحِمُ مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري كتاب الأدب باب من وصل وصله الله (5989)، ومسلم كتاب البر والصلة باب صلة الرحم (2555) عن وكيع.

وأحمد (24336)، عن وكيع.

وأخرجه وكيع في الزهد (404)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (536/8)، وهناد في الزهد (1003)، وأبو يعلى (4446)، والبيهقي في الشعب (7953)، وفي الأسماء والصفات (787) عن معاوية بن أبي مزرد عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير عن عائشة -رضي الله عنها-.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (55)، وأبو يعلى (4599)، والطبراني في الأوسط (3176)، والحاكم (158/4، 159)، والبيهقي في السنن (26/7) من طرق عن معاوية بن أبي مزرد به.

119- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرِو بن الْعَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمِغْزَلِ تَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلْقٍ ذَلْقٍ فَتَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا وَتَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (6774)، وابن أبي شيبة (538/8)، والدولابي في الكنز (134/1)، والحاكم في المستدرك (162/4) من طرق عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي ثمامة الثقفي عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وأخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (268) من طريق إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل عن حماد بن سلمة به موقوفاً على ابن عمرو.

دراسة الإسناد

أبو ثمامة الثقفي، مجهول.

نقل الحافظ: أن البخاري قال فيه حديثه في البصريين لم يتردد في أنه ثقفي[(1)].

قلت: لم أجد كلام البخاري في المطبوع من التاريخ الكبير، ولا في التاريخ الأوسط.

وذكر البخاري له إن ثبت لا يرفع عنه جهالة الحال فإنه لم يرو عنه إلا قتادة وذكره ابن حبان في الثقات[(2)].

الحكم على الحديث:

صحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي ثمامة الثقفي، وثقه ابن حبان»[(3)].

قلت: الإسناد ضعيف لجهالة أبي ثمامة الثقفي

وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في العلل عن إسناد الخرائطي: «الموقوف أصح»[(4)].

الغريب والمعاني:

---

(1) ابن حجر في تعجيل المنفعة (422/2).
(2) ابن حبان في الثقات (567/5).
(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (150/8).
(4) ابن أبي حاتم في العلل (170/2).

حُجْنَةِ الْمِغْزَلِ: أي: صنارته، وهي المعوجة التي في رأسه[1].

طلْقٍ: يقال: رجل طلق اللسان، أي: ماضي القول سريع النطق[2].

ذلْقٍ: أي: فصيح بليغ[3].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (347/1).
(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (134/3).
(3) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (165/2).

120- عَنْ أُمِ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**الرَّحِمُ شَجْنَةٌ آخِذَةٌ بِحُجْزَةِ الرَحْمَنِ تُنَاشِدُهُ حَقَّهَا، فَيَقُولُ: أَلا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ، مَنْ وَصَلَكِ فَقَدْ وَصَلَنِي، وَمَنْ قَطَعَكِ فَقَدْ قَطَعَنِي**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه ابن أبي شيبة (8/ 538)، ورواه ابن أبي عاصم في السنة (549) من طريق ابن أبي شيبة ومن طريقه الطبراني في الكبير (970/23) عن زيد بن الحباب عن موسى ابن عبيدة قال: حدثني المنذر بن الجهم الأسلمي عن نوفل بن مساحق عن أم سلمة.

دراسة الإسناد

المنذر بن الجهم مجهول.

ترجم له البخاري[1]، وابن أبي حاتم[2]، وسكتا عنه، ولم يرو عنه إلا موسى بن عبيدة.

وموسى بن عبيدة ضعيف لم يوثقه أحد[3].

الحكم على الحديث:

وأورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني وفيه موسى بن عبيدة الرَّبَذِي، وهو ضعيف»[4].

قلت: الحديث ضعيف، لجهالة المنذر بن الجهم، وضعف موسى بن عبيدة.

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (7/«1545»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1103»).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (6989).
(4) الهيثمي في مجمع الزوائد (150/8).

121- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَفَعَهُ إِلى النَبِيِّ T قَالَ: «**الرَحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَحْمَنِ أَصْلُهَا فِي البَيْتِ العَتِيق، فَإِذَا كَانَ يَومُ القِيَامَةِ ذَهَبَتْ حَتَى تُنَاوِلَ بِحُجْزَةِ الرَحْمَنِ، فَتَقُولُ: هَذَا مَقَامُ العَائِذُ بِكَ، فَيَقُولُ: مِنْ مَاذَا؟ وَهُو أَعْلَمُ، فَتَقُولُ: مِنَ القَطِيعَةِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه ابن أبي عاصم في السنة (551) عن محمد بن مسكين ثنا سعيد بن الحكم ثنا بكر بن مضر حدثني عبيد الله بن المغيرة عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

الحكم على الحديث:

هذا إسناد صحيح.

122- عَنْ جَرِيرِ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَتَبَ فِي أُمِّ الكِتَابِ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ: إِنِي أَنَا اللهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا اسْماً مِنْ اسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

أخرجه الطبراني في الكبير (406/2)، والأوسط (3363)، عن جعفر بن محمد الفريابي عن محمد بن يزيد البكري عن أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي عن شعبة عن الأعمش عن عثمان بن عمير عن جرير به.

دراسة الإسناد

محمد بن يزيد البكري لم أجده.

الحكم بن عبد الله البلخي ضعيف.

قال ابن معين: «ليس بشيء». وقال مرة: «ضعيف».

وقال البخاري: «ضعيف صاحب رأي»[1].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «فيه الحكم بن عبد الله متروك».

قلت: الإسناد ضعيف.

(1) لسان الميزان (334/2).

123- عَنْ عَامِرِ بن رَبِيعَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T -عَزَ وَجَلَّ- يَقُولُ -يَعْنِي: الرَّبُ عَزَ وَجَلَّ-: «**إِنَّ الرَحِمَ شُجْنَةٌ مِنِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه أبو يعلى (7198)، والبزار (1882) من طريق محمد بن عبد الرحيم حدثنا علي ابن قادم أخبرنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه.

دراسة الإسناد

شريك بن عبد الله القاضي.

صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعدما ولي القضاء[1].

شيخه عاصم بن عبيد الله، ضعيف[2].

ضعفه ابن عيينة، وابن مهدي، ويعقوب بن شيبة[3]، والبخاري[4]، وأبو حاتم[5].

الحكم على الحديث:

وأورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه والبزار.... وفيه عاصم بن عبيد الله ضعفه الجمهور»[6].

وقال البوصيري: «رواه أبو يعلى والبزار، ومدار إسناديهما على عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف»[7].

الحديث ضعيف؛ لضعف شريك وشيخه عاصم، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2787).
(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (3065).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3065).
(4) البخاري في التاريخ الكبير (6/«3088»).
(5) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/«1917»).
(6) الهيثمي في مجمع الزوائد (150/8).
(7) البوصيري في إتحاف الخيرة (138/2).

6- صلة الرحم
تزيد في العمر وتبسط الرزق

124- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

رواه البخاري في البيوع باب من أحب البسط في الرزق (2067)، وفي الأدب باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم (5986)، ومسلم في البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (2557)، وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (1693)، والبخاري في كتاب الأدب المفرد (56)، والبيهقي في السنن (27/7)، والبغوي في شرح السنة (3429)، وابن حبان (448) من طرق عن الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك.

وأخرجه أحمد (13401، 13811) من طريق ميمون بن سياه عن أنس بن مالك، و(12588) من طريق عبد الله بن عبد الله المقرئ عن أنس بن مالك.

الغريب والمعاني:

يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ:

قال العلماء: معنى البسط في الرزق البركة فيه، وفي العمر: حصول القوة في الجسد، لأن صلة أقاربه صدقة والصدقة تربي المال وتزيد فيه فينمو بها ويزكو لأن رزق الإنسان يكتب وهو في بطن أمه، أو المعنى أنه يكتب مقيداً بشرط كأن يقال: إن وصل رحمه فله كذا وإلا فكذا، أو المعنى بقاء ذكره الجميل بعد الموت[1].

قلت: وأصح الأقوال فيها علم الله-تعالى- أنه يصل فيزيده إبتداءً .

مَنْسَأَة: النسأ التأخير، يقال نسأت الشيئ نسأى وأنسأته إنساء إذا أخرته، ويكون

في العمر والدَّين[2].

---

(1) ابن حجر في فتح الباري (354/4).
(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (44/5).

125- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**».

رواه البخاري

تخريج الحديث

رواه البخاري في الأدب باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم (5985)، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن معن عن أبيه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (57)، وأبو يعلى (6620)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص:44)، والبيهقي في الشعب (7945) كلهم من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.

126- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ النَّبِيَّ T قَالَ لَهَا: «**إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ الرِّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجِوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (25259) عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن محمد بن مهزوم عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة مرفوعاً.

دراسة الإسناد

محمد بن مهزوم من رجال (التعجيل)[1] وثقه ابن معين[2].

وقال أبو حاتم: «ليس به بأس»[3]. وذكره ابن حبان في الثقات[4].

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن مهزوم وهو ثقة.

الغريب والمعاني:

الأمور المذكورة في الحديث ثلاثة، وجاء اللفظ بعد ذلك على التثنية، فقد يكون المقصود أن الصلة عدت وحدها، وعدَّ حسن الخلق وحسن الجوار صفة واحدة جمع بينها لفظ: «الحسن».

(1) ابن حجر في تعجيل المنفعة (977).
(2) البخاري في التاريخ الكبير (1/«230»).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2/«102»).
(4) ابن حبان في الثقات لابن حبان (33/9).

127- عَنْ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُوَسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ: فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه عبد الله في زياداته على مسند أحمد (1213)، قال: حدثنا محمد بن عباد حدثنا عبد الله بن معاذ عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (1553/4) من طريق محمد بن عباد بإسناد عبد الله.

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص:44)، وابن عدي (2570/7)، والحاكم (160/4) من طريق هشام بن يوسف عن معمر به.

وأخرجه البزار (693)، والصيداوي في معجمه (223) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة به.

دراسة الإسناد

عاصم بن ضمرة السلولي.

وثقه ابن المديني[(1)]، والعجلي.

وقال الثوري: «وأحمد ويحيى وابن عمار قدما عاصماً على الحارث»[(2)].

وقال النسائي: «ليس به بأس ». وقال ابن حبان: «رديء الحفظ فاحش الخطأ»[(3)].

قال الحافظ: «صدوق»[(4)].

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، فيه عاصم بن ضمرة وهو صدوق.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (6/«3052»).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3063).
(3) ابن حبان في المجروحين (125/2).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (3063).

128- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في تعليم النساء (1979)، وأحمد (8868)، والحاكم (161/4) كلهم من طريق ابن المبارك عن عبد الملك بن عيسى الثقفي مولى المنبعث عن أبي هريرة مرفوعاً .

وأخرجه السمعاني (38/1، 39) من طريق عبد الملك بن عيسى.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (8304)، وابن عدي في الكامل (445/2)، والحاكم (89/1)، والسمعاني في الأنساب (40/1) من طريق أبي الأسباط بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مختصراً: «**تعلموا أنسابكم تصلوا أرحامكم**».

دراسة الإسناد

إسناد الترمذي فيه عبد الملك بن عيسى الثقفي لا بأس به روى عنه جمع.

وقال أبو حاتم: «صالح»[1]. وذكره ابن حبان في الثقات[2]. وقال الحافظ: «مقبول».[3]

وإسناد الطبراني فيه أبو الأسباط بشر بن رافع الحارثي، ضعيف الحديث[4].

الحكم على الحديث:

الحديث بإسناد الترمذي حسن؛ لوجود عبد الملك بن عيسى.

وإسناد الطبراني ضعيف، لضعف بشر بن رافع.

الغريب والمعاني:

مَثْرَاةٌ: مفعل من الثراء وهو الكثرة[5].

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/«1703»).
(2) ابن حبان في الثقات (106/7).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (4202).
(4) ابن حجر في تهذيب التهذيب (685).
(5) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (210/1).

129- عَنْ العَلاءِ بن خَارِجَة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ T قَالَ: «**تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُم مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبْةٌ لِلأَهْلِ مَثْرَاةٌ لِلْمَالِ وَمَنْسَأَةٌ لِلأَجَلِ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الكبير (176/18) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب ثنا عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الملك بن يعلى عن العلاء بن خارجة.

دراسة الإسناد

عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو الأسلمي صدوق من رجال مسلم والأربعة.

قال يحيى بن معين: «صالح»[1].

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»[2]. وقال النسائي: «ليس به بأس».

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان يخطئ»[3].

وقال ابن عدي: «لم أر في حديثه حديثاً منكراً»[4].

وقال الحافظ: «صدوق، ربما أخطأ»[5].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «ورجاله قد وثقوا»[6]. وقال المنذري: «لا بأس به»[7].

قلت: فالحديث بهذا الإسناد حسن والله أعلم.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (5/«875»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/«1052»).
(3) ابن حبان في الثقات (176/7).
(4) ابن عدي في الكامل لابن عدي (1618/4).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (3840).
(6) الهيثمي في مجمع الزوائد (193/1)، (152/8).
(7) المنذري في الترغيب والترهيب (223/3).

130- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: **«صَنَائِعُ المَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُوءِ، وَصَدقةٌ خَفَياً تُطْفِئُ غَضَبَ الربِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ زِيَادَةٌ فِي العُمْرِ وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُنْيَا هُمْ أَهلُ المَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ، وأهلُ المُنْكَرِ فِي الدُنْيَا أهلُ المُنْكَرِ فِي الآخِرَةِ، وأولُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَهْلُ المَعْرُوفِ»**.

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (6082) عن محمد بن بكربن كردان الحريري البصري ثنا محمد بن يحيى الحنيني الكوفي حدثنا منذر بن جيفر العبدي عن عبيد الله بن الوليد الوصافي عن محمد بن علي عن أم سلمة.

دراسة الإسناد

محمد بن بكر بن كردان الحريري البصري لم أجده.

محمد بن يحيى الحنيني الكوفي لم أجده.

منذر بن جيفر العبدي لم أجده.

عبيد الله بن الوليد الوصافي أبو إسماعيل الكوفي العجلي ضعيف،لم يوثقه أحد[1].

الحكم على الحديث:

وأورده الهيثمي وقال «فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو ضعيف، ومن دونه لم أعرفهم»[2].

فالحديث ضعيف جداً عن أم سلمة، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (4350).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (115/3).

131- عَنْ ثَوْبَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ النَّسَاءُ فِي الْأَجَلِ، وَالزِّيَادَةُ فِي الرِّزْقِ: فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**».

صحيح لغيره

تخريج الحديث

رواه أحمد (22400) عن محمد بن بكر أخبرنا الميمون أبو محمد المرئي التميمي، حدثنا محمد بن عباد المخزومي عن ثوبان.

دراسة الإسناد

ميمون بن موسى بن عبد الرحمن المَرَئي -بفتحين- صدوق.

قال أحمد: «ما أرى به بأساً، كان يدلس ولا يقول حدثنا الحسن»[1].

وقال أبو حاتم: «صدوق». [2]

وقال أبوداود: «ليس به بأس»[3].

وذكره ابن حبان في الثقات[4].

وقال الحافظ: «صدوق مدلس»[5].

الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ لوجود ميمون بن موسى وهو صدوق، وقد صرح بالسماع فانتفت علة التدليس.

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (7/«1470»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (1065/8).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7050).
(4) ابن حبان في الثقات (173/9).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (7050).

132- عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ وَصِلَةِ الرَّحِمِ يَزِيدُ اللهُ بِهَا فِي العُمُرِ وَيَدْفَعُ بِهَا مِيتَةَ السُوءِ، وَيَدْفَعُ اللهُ بِهَا المَكْرُوهَ والمَحْذُورَ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه أبو يعلى (4104) عن إبراهيم بن الحجاج النيلي عن صالح المري عن يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً.

دراسة الإسناد

صالح بن بشير المُري. ضعيف، لم يوثقه أحد[1].

يزيد بن أبان الرَّقَاشِي ضعيف، لم يوثقه أحد[2].

الحكم على الحديث:

ذكره الهيثمي وقال: «رواه أبو يعلى، وفيه صالح المري، وهو ضعيف»[3].

قلت: الحديث ضعيف جداً؛ لضعف صالح بن بشير، ويزيد الرقاشي.

(1)ابن حجر في تهذيب التهذيب (2845).
(2)ابن حجر في تهذيب التهذيب (7683).
(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (151/8).

133- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثواباً صِلَةُ الرَّحِمِ، وَإِنَّ أَهْلَ البَيتِ لَيَكُونُونَ فُجَّاراً فَتَنْمُو أَمْوَالُهُمْ، وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ، إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الأوسط (1096) قال: حدثنا أحمد بن عقال عن أبي جعفر النفيلي عن أبي الدهماء البصري عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

ورواه ابن حبان في المجروحين (132/2) من طريق أبي الدهماء البصري به.

دراسة الإسناد

أبو الدهماء البصري ضعيف.

قال الحافظ: «مقبول»[1].

وقال ابن حبان: «كان ممن يروي المقلوبات، ويأتي عن الثقات مما لا يشبه حديث الأثبات فيبطل الاحتجاج به إذا انفرد».

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «وفيه أبو الدهماء الأصعب وثقه النفيلي وضعفه ابن حبان»[2]. وقال في موضع: «وفيه أبو الدهماء البصري ضعيف جداً»[3].

قلت: الحديث بهذا الإسناد ضعيف، فيه أبو الدهماء البصري وهو ضعيف.

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (8086).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (180/4).

(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (152/8).

7- أسرع الخير ثواباً صلة الرحم

134- عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**أَسْرَعُ الْخَيْرِ ثَوَابًا: الْبِرُّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَأَسْرَعُ الشَّرِّ عُقُوبَةً: الْبَغْيُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه كتاب الزهد باب البغي (4212)، والمزي في تهذيب الكمال (98/13)، والذهبي في ميزان الاعتدال (302/2)، من طريق سويد بن سعيد عن صالح ابن موسى عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة مرفوعاً.

ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (5997)، وابن عدي في الكامل (1387/4) عن سعيد بن منصور عن صالح بن موسى به.

دراسة الإسناد

صالح بن موسى الطلحي، متروك[1].

معاوية بن إسحاق بن طلحة التيمي لا بأس به، روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة.

وثقه أحمد، والنسائي، وابن سعد[2]، وذكره ابن حبان في الثقات[3].

وقال أبو حاتم : «لا بأس به»[4]. وقال أبو زرعة: «شيخ واه»[5].

وقال الحافظ: «صدوق، ربما وهم»[6].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف جداً، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2891).
(2) ابن سعد في الطبقات (339/6).
(3) ابن حبان في الثقات (467/7).
(4) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (8/«1747»).
(5) المصدر السابق.
(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (6748)، والمزي في تهذيب الكمال (160/28).

8- الحث على الصدقة لذوي الرحم

135- عَنْ أَنَسَ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ T يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: {**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**}[آل عمران: 92] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ T فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: {**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**}[آل عمران: 92]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ: «**بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ**». قَالَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ.

متفق عليه

تخريج الحديث

رواه البخاري في الزكاة باب الزكاة على الأقارب (1461)، وفي الوكالة باب إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله (2318)، وفي الوصايا باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز (2769)، وفي الوصايا باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب (2752)، وفي التفسير باب {**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**} (4554).

ومسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج (998)، وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (1689) عن حماد بن سلمة عن ثابت به، والنسائي في الكبرى (11066)، وأخرجه مالك في الموطأ (995/2) ومن طريقه الدارمي (1655)، وأحمد (12438)، وأبو عوانة في الزكاة كما في الإتحاف (412/1)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (289/3)، وابن حبان (3341، 7182)، وأبو نعيم في الحلية (338/6)، والبيهقي (164/6)، والبغوي في شرح السنة (1683) من طريق مالك عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعاً.

وأخرجه أحمد (13688)، وابن خزيمة (2455) عن همام عن إسحاق بن أبي طلحة به.

الغريب والمعاني:

بَيْرُحَاءَ:اسم مال وموضع بالمدينة، وقال الزمخشري: إنها فَيْعَلَى من البراح، وهي
الأرض الظاهرة[1].

بَخٍ: هي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء[2].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (114/1).
(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (101/1)

136- عَنْ مَيْمُونَةَ بنتِ الْحَارِثِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ T، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي، قَالَ «**أَوَفَعَلْتِ**». قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «**أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الهبة باب هبة المرأة لغير زوجها (2592)، وباب من يبدأ بالهداية (2594)، ومسلم في الزكاة باب فضل الصدقة والنفقة على الأقربين (999)، وأبو داود (1690)، والنسائي في الكبرى (4932)، وأبو يعلى (7109)، وأحمد (26822)، والطحاوي في مشكل الآثار (4376)، وابن حبان (3343)، والبيهقي في السنن (179/4)، وفي شعب الإيمان (3424)، والطبراني في الكبير (1067/23)، والبغوي في شرح السنة (1687) من طرق عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج عن كُرَيْب مولى ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث مرفوعا.

الغريب والمعاني:

وَلِيدَةً: تطلق على الجارية والأمة، وإن كانت كبيرة[1].

(1) ابن الأثير في النهاية (225/5)

137- عَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بني عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ T فَقَالَ: «**أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ**». فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بن عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ T فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**ابْدَأْ بِنَفْسِكَ، فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ، فَهَكَذَا وَهَكَذَا يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ**». رواه مسلم

تخريج الحديث

رواه مسلم في الزكاة باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة (997)، وأبو داود في العتق باب في بيع المدبر (3957)، والنسائي في آداب القضاء باب منع الحاكم رعيته من إتلاف أموالهم وبهم حاجة (5433)، وأحمد (4273، 14970) ومن طريقه أبو داود (3957)، والبيهقي (309/10، 310) من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر.

وأخرجه مسلم (997)، والنسائي (5433)، وابن خزيمة (2445، 2452)، والبيهقي (310/10) من طريق إسماعيل بن علية به.

وأخرجه عبد الرزاق (16681)، وابن حبان (3342، 4932، 4934) من طرق عن أيوب السختياني به.

وأخرجه الشافعي (68/2)، ومسلم (59، 997)، والنسائي (69/5)، والطحاوي في شرح المشكل (4932) من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير به.

وأخرجه الشافعي (98/2) ومن طريقه البيهقي (309/10) من طريق ابن جريج والطحاوي (4933)، وابن حبان (339) من طريق عزرة بن ثابت وأبو يعلى (2167) من طريق حبيب، كلهم عن أبي الزبير عن جابر.

9- الصدقة على ذي الرحم لها أجران

138- عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ**». قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ T قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، فَأْتِهِ فَاسْأَلْهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي، وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: بَلْ ائْتِيهِ أَنْتِ قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ الْأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ T حَاجَتِي حَاجَتُهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ T قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، قَالَتْ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ T فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ، تَسْأَلَانِكَ: أَتُجْزِئُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا، وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا، وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ، قَالَتْ: فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ T فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ T: «**مَنْ هُمَا**». فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنْ الْأَنْصَارِ، وَزَيْنَبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**أَيُّ الزَّيَانِبِ**». قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ T: «**لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الزكاة باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (1466)، ومسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج (1000)، والترمذي في الزكاة باب ماجاء في زكاة الحلي مختصراً (636)، والنسائي في الزكاة باب الصدقة على الأقارب (2582)، وأحمد (16082)، والنسائي في الكبرى (2364، 9201)، والطيالسي (1653)، والدارمي (1694)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (22/2)، وابن خزيمة (2464) كلهم رووه من طريق الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب مرفوعاً.

139- عَنْ سَلْمَانَ بن عَامِرٍ عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في الزكاة باب ما جاء في الصدقة (658)، والنسائي في الزكاة باب الصدقة على الأقارب (2581)، وابن ماجه في الزكاة باب فضل الصدقة (1844)، وأحمد (16226، 16232)، والدارمي في الزكاة باب الصدقة على القرابة (1722)، والحاكم (407/1)، والبيهقي (174/4)، وابن خزيمة (2385)، وابن حبان (3344) من طرق عن ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن أم الرائح بنت صليع عن سلمان بن عامر به.

وأخرجه أحمد (16234)، والحميدي (823)، والدارمي (1772)، والترمذي (658)، والطبراني في الكبير (6206، 6207، 6208) من طرق عن حفصة بنت سيرين به.

وأخرجه الطبراني (6204) عن علي بن عبد العزيز عن حجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة عن أيوب وهشام وحبيب عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر.

وأخرجه الطبراني (6205) عن عبد الرحمن الرازي عن نوح بن أنس المقري عن الصياح بن المحارب عن أشعث بن عبد الملك، عن ابن سيرين به.

دراسة الإسناد

فيه الرباب بنت صليع ذكرها ابن حبان في الثقات[1] وليس لها إلا هذا الحديث، ولم يرو عنها إلا حفصة بنت سيرين.

الحكم على الحديث:

قال الترمذي: «حديث حسن». وصحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي

قلت: في الإسناد الأول الرباب بنت صليع وهي مجهولة الحال، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وإسناد الطبراني صحيح، رجاله ثقات فالحديث صحيح من طريقه والله أعلم.

(1) ابن حبان في الثقات (244/4).

140- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ T قَالَ: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى ذِي قَرَابَةٍ يَضْعُفُ أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الكبير (7834) عن يحيى بن أيوب عن سعيد بن أبي مريم أنا يحيى بن أيوب عن عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة.

دراسة الإسناد

وعبيد الله بن زَحْر الضَمْري.

ضعفه أحمد، وابن معين، وابن المديني[1]. وقال أبو زرعة: «لا بأس به، صدوق»[2]. وقال الحاكم: «لين الحديث». وقال النسائي: «ليس به بأس»[3]. وقال ابن عدي: «ويقع في حديثه مالا يتابع عليه»[4]. قال الحافظ: «صدوق يخطئ»[5].

علي بن يزيد بن زياد الألهاني ضعيف[6].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف»[7].

هذا إسناد ضعيف كما مر معنا سابقاً لوجود طريق عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد.

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (5/«1223»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/«1499»).
(3) ابن حجر في تهذيب التهذيب (4290).
(4) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1631/4).
(5) ابن حجر في تقريب التهذيب (4290).
(6) تقدم في حديث (4).
(7) الهيثمي في مجمع الزوائد (117/3).

10- أفضل الصدقة
على ذي الرحم المُعرض

141- عَنْ أُمِ كَلثُومَ بنتِ عُقبَة قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**أفْضَلُ الصَّدَقةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه الحميدي (328)، ومن طريقه الحاكم (406/1)، والبيهقي (27/7)، وابن خزيمة في صحيحه (2386) من طريق أحمد بن عبدة عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة.

وسفيان لم يسمع هذا الحديث من الزهري كما صرح بذلك عند الحميدي.

لكن تابع سفيان معمر فيما رواه الحاكم (406/1)، ومن طريقه البيهقي (27/7) عن أبي عبد الله محمد بن علي الصنعاني عن إسحاق بن إبراهيم الصنعاني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري به.

الحكم على الحديث:

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كذلك.

الغريب والمعاني:

الْكَاشِحِ:أي القاطع المعرض، كأنه يصرف عنك كشحه إعراضاً، وهو

العدو الذي ضمر عداوته ويطوي عليها كشحه أي: باطنه، والكشح

الخصر[1].

(1) ابن الأثير في النهاية (175/4).

142- عَنْ حَكِيمِ بن حِزَامٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ T عَنْ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

أخرجه الدارمي في الزكاة باب الصدقة على القرابة (1721)، وأحمد (15320) عن سعيد بن سليمان عن عباد عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في الكبير (3126)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (13/2) من طريق حجاج بن أرطأة عن الزهري به.

ورواه أحمد (23530)، والطبراني في الكبير (4015)، وفي الأوسط (3303) عن أبي معاوية عن الحجاج بن أرطأة عن الزهري عن حكيم عن بشير عن أبي أيوب.

دراسة الإسناد

سفيان بن حسين وهو الواسطي ضعيف في روايته عن الزهري.

قال يحيى: «ثقة في غير الزهري»، وقال أحمد: «ليس بذلك في حديثه عن الزهري»[1].

وقال ابن عدي: «هو في غير الزهري صالح، وفي الزهري يروي أشياء خالف الناس»[2].

وفي التقريب: «ثقة في غير الزهري بإتفاقهم».[3].

و في إسناد الطبراني حجاج بن أرطأة النخعي الكوفي.

قيل: لم يسمع من الزهري.

قال هشيم: قال لي حجاج: صف لي الزهري فإني لم أره [4].

وقال ابن عدي: «إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره»[5].

وقال الحافظ: «صدوق كثير الخطأ والتدليس»[6].

الحكم على الحديث:

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«974»).
(2) ابن عدي في الكامل (1250/3).
(3) ابن حجر في تقريب التهذيب (2437).
(4) ابن حجر في تهذيب التهذيب (1119).
(5) ابن عدي في الكامل في الضعفاء (641/2).
(6) ابن حجر في تقريب التهذيب (1119).

وقد روي الحديث مرسلاً من طريق الزبيدي عن الزهري عن أيوب بن بشير عن النبي T، أو رد هذه الطريق ابن أبي حاتم في العلل[1].

ونقل عن أبي زرعة قوله إنه أصح، والزبيدي كما هو معروف: محمد بن الوليد من كبار أصحاب الزهري[2].

وأورده الهيثمي وقال: «رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن»[3].

قلت: الإسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن حسين في الزهري، وضعف الحجاج بن أرطأة.

والحديث عن حكيم صح مرسلاً كما ذكر أبو زرعة الرازي.

والحديث عن أبي أيوب ضعيف، وعلته الحجاج بن أرطأة.

ومن خطأه قوله في الإسناد: حكيم بن بشير عن أبي أيوب.

فلم أجد ترجمة لحكيم بن بشير.

قلت: وصوابه والله أعلم الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام مرفوعاً.

(1) ابن أبي حاتم في العلل (223/1).

(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (6372).

(3) الهيثمي في مجمع الزوائد (116/3).

11- أهون المسألة مسألة ذوي الرحم

143- عَنِ ابن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ اسْتَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَأَهْوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (5680)، والبيهقي في شعب الإيمان (3510) عن أبي النضر عن إسحاق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعا.

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

الغريب والمعاني:

كُدُوحٌ: الكدوح: الخدوش، وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح، ويجوز أن يكون مصدراً سمي به الأثر[1].

---

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (155/4).

12- تحريم منع الإنسان
فضل ماله عن ذي رحمه إذا سأله

144- عَنْ جَرِير بن عَبْدِ اللهِ البَجَلِي -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**مَا مِنْ ذِي رَحِمٍ يَأْتِي دَارَ رَحِمِهِ، لِيَسْأَلَهُ فَضْلاً أَعْطَاهُ اللهُ إياهُ، فَيَبْخَلُ عَلَيْهِ، إلاَّ أَخْرَجَ اللهُ لَهُ يَومَ القِيَامَةِ مِنْ جَهَنَّمَ حَيَةً، يُقالُ لَهَا: شُجَاعٌ، يَتَلَمَّظُ، فَيُطوَّقُ بِهِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الكبير (2343)، وفي الأوسط (5589)، عن محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني عن إسحاق بن الربيع العصفري عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن جرير.

دراسة الإسناد

إسحاق بن الربيع العصفري مجهول[1].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «إسناده جيد»[2].

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه إسحاق بن الربيع مجهول.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (353).
(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (154/8).

13- برُّ الخالة

145- عَنْ ابن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ T فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ، قَالَ: «**هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ**». قَالَ لَا، قَالَ: «**هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ**». قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «**فَبِرَّهَا**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في بر الخالة (1905)، وأحمد (4624)، وابن حبان (435)، والحاكم (155/4)، والبيهقي في الشعب (7864) من طريق أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر.

الحكم على الحديث:

صحح الحاكم الحديث على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كذلك.

146- عَنْ عَلِيّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ ابنة حَمْزَةَ تَبِعَتْهُمْ تُنَادِي يَا عَمُّ يَا عَمُّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونَكِ ابنة عَمِّكِ فَحَوِّلِيهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا وَهِيَ ابنةُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابنةُ عَمِّي، وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابنةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ T لِخَالَتِهَا، وَقَالَ «**الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ**». ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: «**أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ**». وَقَالَ لِجَعْفَرٍ: «**أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي**». وَقَالَ لِزَيْدٍ: «**أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا**». فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَزَوَّجُ ابنة حَمْزَةَ فَقَالَ: «**إِنَّهَا ابنةُ أَخِي مِنْ الرَّضَاعَةِ**». صحيح لغيره

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (770)، وأبو يعلى (526، 544)، والحاكم (120/3) بطوله، وأخرجه ابن سعد (36/4)، وابن أبي شيبة (105/12)، والبزار (744) وابن حبان (7046) مختصراً، وأخرجه أبو داود (2280) كلهم من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ وهبيرة بن يريم عن علي.

دراسة الإسناد

هانئ بن هانئ لا بأس به.

قال عنه النسائي: «لا بأس به».

وقال ابن المديني: «مجهول»[1].

وذكره ابن حبان في الثقات[2].

وقال العجلي: «كوفي، تابعي، ثقة»[3].

قال الحافظ: «مستور، روى له الأربعة لم يرو عنه إلا أبي إسحاق»[4].

هُبَيْرَةَ بن يَرِيم لا بأس به.

قال أحمد: «لا بأس به هو أحسن استقامة من غيره ممن تفرد أبو إسحاق بالرواية عنهم»[5].

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7264)، والذهبي في ميزان الاعتدال (4/«9199»).

(2) ابن حبان في الثقات (509/5).

(3) ابن حبان في الثقات (5/5).

(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (7264).

(5) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7286).

وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال ابن معين: «هو مجهول»[1]. وقال أبو حاتم: «شبيه بالمجهول»[2]. وذكره ابن حبان في الثقات[3].

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح لغيره رجاله ثقات، رجال الشيخين غير هانئ بن هانئ وهبيرة ابن يريم فهما من رجال الأربعة، وهما لا بأس بهما، وقد تابع أحدهما الآخر.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (8/«2860»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (9/«458»).
(3) ابن حبان في الثقات (151/3).

147- عَنْ الْبَرَاءِ بن عَازِب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ T فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نُقِرُّ لَكَ بِهَذَا لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «**أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ**». ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «**امْحُ رَسُولَ اللَّهِ**». قَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ T الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: «**هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ السِّلَاحَ إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتْبَعَهُ وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا**». فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ اخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ T فَتَبِعَتْهُ ابنةُ حَمْزَةَ تُنَادِي: يَا عَمِّ يَا عَمِّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونَكِ ابنة عَمِّكِ حَمَلَتْهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا وَهِيَ بنتُ عَمِّي، وَقَالَ: جَعْفَرٌ ابنةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابنةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ T لِخَالَتِهَا وَقَالَ: «**الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ**». وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ**». وَقَالَ لِجَعْفَرٍ: «**أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي**». وَقَالَ لِزَيْدٍ: «**أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا**». وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بنتَ حَمْزَةَ، قَالَ: «**إِنَّهَا ابنةُ أَخِي مِنْ الرَّضَاعَةِ**».

رواه البخاري

تخريج الحديث

البخاري في المغازي باب عمرة القضاء (4251)، وفي الصلح باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان (2699) وفي جزاء الصيد باب لبس السلاح للمحرم (1844) عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء.

ورواه الترمذي كتاب المناقب باب منه (3765) بذكر فضيلة جعفر بن أبي طالب فقط، وقال: في الحديث قصة. وابن أبي شيبة (105/12) وابن حبان (4873).

14- من ملك ذا رحم محرم فهو حر

148- عَنْ سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ**». صحيح

تخريج الحديث

رواه الترمذي كتاب الأحكام باب ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم (1365)، وأبو داود كتاب العتق باب فيمن ملك ذا رحم محرم (3979)، والنسائي في الكبرى (4898، 4899، 4900، 4901)، وأحمد (20167، 20204، 20227)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (5402)، وفي شرح معاني الآثار (109/3)، والحاكم (214/2)، والبيهقي في السنن (289/10) من طرق عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة.

ورواه الترمذي (1375)، وابن ماجه في الأحكام باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر (2524) من طريق حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم الأحول عن الحسن عن سمرة.

وأخرجه الطيالسي (910)، وابن أبي شيبة (31/6)، وأبو داود (3951)، والنسائي (4905) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن موقوفاً عليه.

ورواه أبو داود (3952) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد والحسن به. قال أبو داود: «سعيد أحفظ من حماد».

ورواه النسائي (4903) عن محمد بن يحيى عن عبد الأعلى، وفي (4904) عن محمد ابن بشار عن معاذ بن هشام عن أبيه، كلاهما عن قتادة عن الحسن وجابر به.

دراسة الإسناد

اختلف العلماء في سماع الحسن من سمرة وهو مدلس قد عنعن، وهو في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، ولكن تابعه جابر بن زيد عند أبي داود والنسائي.

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين وقد تابع الحسن جابر بن زيد.

الغريب والمعاني:

رَحِمٍ مَحْرَمٍ: أي: من لا يحل نكاحه من الأقارب يعتق عليه بدخوله في ملكه[1].

---

(1) المناوي في فيض القدير (229/6).

149- عَنْ ابن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه ابن ماجه كتاب العتق باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر (2525)، والنسائي في الكبرى (4897)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (5399)، وفي شرح معاني الآثار (109/3)، والبيهقي من طرق (289/10) كلهم رووه من طريق ضمرة ابن ربيعة عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً.

دراسة الإسناد

ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ثقة.

قال أحمد: «رجل صالح الحديث من الثقات المأمونين، لم يكن بالشام رجل يشبهه».

قال ابن معين[1]، والنسائي، والعجلي: «ثقة»[2]. وقال أبو حاتم: «صالح»[3].

وقال الحافظ: «صدوق يهم قليلاً»[4].

الحكم على الحديث:

قال أحمد: روى ضمرة عن الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر حديثاً: «**من ملك ذا رحم...**»، أنكره أحمد ورد عليه رداً شديداً وقال: «لو قال رجل إن هذا كذب لما كان مخطئاً»[5].

وأخرجه الترمذي وقال: «لا يتابع ضمرة عليه، وهو خطأ عند أهل الحديث». عند حديثه على حديث (1365).

وبين وجه الخطأ فيه البيهقي، فإنه قال بعد أن أخرجه: «وهم فيه راويه، والمحفوظ بهذا الإسناد حديث: «نهى عن بيع الولاء وعن هبته». وقد رواه أبو عمير عن ضمرة عن الثوري مع الحديث الأول.

(1) البخاري في التاريخ الكبير (4/«3045»).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2988).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«2052»).
(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (2988).
(5) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2988).

وقال ابن التركماني: «ليس انفراد ضمرة به دليلاً على أنه غير محفوظ، ولا يوجب ذلك علة فيه لأنه من الثقات المأمونين». ثم ذكر توثيق العلماء لضمرة وقال: «والحديث إذا انفرد به مثل هذا كان صحيحاً، ولا يضره تفرده، فلا أدري من أين وهم في هذا الحديث راويه كما زعم البيهقي، قال ابن حزم: هذا خبر صحيح تقوم به الحجة، كل من رواته ثقات، وإذا انفرد به ضمرة كان ماذا؟، ودعوى أنه أخطأ فيه باطل، لأنه دعوى بلا برهان»[1].

قلت: الحديث تفرد به ضمرة وهو ثقة، وقد صححه جماعة، ولا يمنع أن يروي ضمرة متنين أو أكثر بإسناد واحد، فالحديث والله أعلم صحيح.

(1) ابن التركماني في الجوهر النقي (290/10).

15- من واجبات الإمام صلة الرحم

150- عَنْ سَعدِ بن تَمِيمٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا لِلْخَلِيفَةِ بَعْدَكَ؟ قَالَ: «**مَالِيَ، مَا رَحِمَ ذا الرَّحِمِ، وأقسَطَ فِي القِسْطِ، وَعَدَلَ فِي القِسْمَةِ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه الطبراني في الكبير (5461) عن أبي عامر محمد بن إبراهيم النحوي ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، وثنا إبراهيم بن محمد الحمصي، وعبدان بن أحمد قالا: ثنا عبد الوهاب بن الضحاك قالا: ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر عن بلال بن سعد عن أبيه.

دراسة الإسناد

عبد الوهاب بن الضحاك، متروك[1]. واتهمه أبو حاتم بالكذب[2]، وقال البخاري: «عنده عجائب»[3].

وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي صدوق يخطئ [4].

وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن حبان[5]. وقال أحمد: «ما أحسن حديثه في الضحايا»[6]. وقال أبو حاتم: «صدوق عن البراء، مستقيم الحديث لا بأس به»[7].

الحكم على الحديث:

قال الهيثمي: «ورجاله ثقات»[8].

قلت: الحديث والله أعلم صحيح، من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، فلم يضعفه أحد، وباقي رجاله ثقات.

---

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (4257).
(2) البخاري في التاريخ الكبير (1832/6).
(3) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (381/6).
(4) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2588).
(5) ابن حبان في الثقات (389/6).
(6) المزي في تهذيب الكمال (34/12).
(7) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (128/4).
(8) الهيثمي في مجمع الزوائد (232/5).

الفصل الثاني

الأحاديث الواردة في التحذير من قطيعة الرحم

1- تحريم الجنة على قاطع الرحم

151- عَنْ جُبَيْرَ بن مُطْعِمٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ T يَقُولُ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّة قاطِعٌ**».

متفق عليه

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الأدب باب إثم القاطع (5984)، ومسلم في البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (2556)، وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم (1696)، والترمذي في البر والصلة باب ماجاء في صلة الرحم (1909)، والبخاري في الأدب المفرد (64)، وأحمد (16732، 16763، 16772)، والحميدي (557)، وأبو يعلى (7391، 7394)، وابن خزيمة في التوحيد (363)، والبيهقي في السنن (27/7)، وفي الشعب (7951)، والطبراني في الكبير (1510، 1511، 1513، 1514، 1516، 1517)، وابن حبان (454) من طرق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه مرفوعاً.

الغريب والمعاني:

لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قاطِعٌ: هذا الحديث يتأول بتأويلين، **أحدهما:** حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها، فهذا كافر يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبداً،

والثاني: لا يدخلها في أول الأمر مع السابقين، بل يعاقب بتأخيره القدر الذي يريده الله -تعالى-[1]، أو بعذابه أولاً.

---

(1) النووي في شرح مسلم (124-123/16).

152- عَنْ سَعِيدِ بن زَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ T قَالَ: «**إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الِاسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ قَطَعَهَا حَرَمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ**».

صحيح

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (1651)، والشاشي (205، 208، 320)، والطبراني (357)، والحاكم (157/4)، والبيهقي في شعب الإيمان (6710) من طريق أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة عن عبد الله بن عبد الرحمن عن نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد.

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين إلا نوفل بن مساحق فمن رجال أبي داود وهو ثقة[1].

الغريب والمعاني:

الاِسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ: أي: استحقاره، والترفع عليهم، والوقيعة فيهم[2].

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7216).

(2) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (145/3).

153- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّانٌ**».

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه أحمد (11107) من طريق معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق عن الأعمش عن سعد الطائي عن عطية بن سعد عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-.

وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (2932) من طريق عمار بن زريق عن الأعمش به.

دراسة الإسناد

وهذا إسناد فيه عطية بن سعد وهو العوفي ضعيف.

ضعفه أحمد، وأبو زرعة وأبو حاتم[1].

وقال ابن معين: «صالح»[2].

وقال ابن عدي: «قد روى عن جماعة من الثقات، ولعطية عن أبي سعيد أحاديث عدة وعن غير أبي سعيد، وهو مع ضعفه يكتب حديثه»[3].

قال الحافظ: «صدوق يخطئ كثيراً، وكان مدلساً»[4].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف؛ لضعف عطية بن سعد العوفي، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل

(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (4616).

(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (2007/5).

(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (4616).

154- عَنْ أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ T قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ، سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ**». قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ، قَالَ: «**نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ، يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِنَّ**». ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (19569)، وابن حبان (5346، 6137)، وأبو يعلى (7248)، والحاكم (146/4) من طرق عن المعتمر بن سليمان قال: قرأت على الفضل بن ميسرة عن حديث أبي حريز أن أبا بردة حدثه عن حديث أبي موسى مرفوعاً.

دراسة الإسناد

أبو حريز وهو عبد الله بن الحسين الأزدي، صدوق يخطئ.

ضعفه أحمد، وابن معين في قول [1]، والنسائي[2]، وابن عدي[3].

ووثقه أبو زرعة، وفي قول لابن معين.

وقال أبو حاتم: «حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثه»[4].

وقال ابن حبان: «صدوق»[5].

وقال الدارقطي: «يعتبر به»[6].

قال الحافظ: «صدوق يخطئ»[7].

الفضيل بن ميسرة، صدوق.

وثقه ابن معين، وقال أحمد والنسائي لا بأس به. وقال أبو حاتم: «شيخ صالح الحديث»[8].

وقال ابن حبان: «مستقيم الحديث»[9].

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (5/«187»).
(2) النسائي في الضعفاء (328).
(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1475/4).
(4) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/«135»).
(5) ابن حبان في الثقات (24/7).
(6) وانظر ابن حجر في تهذيب التهذيب (3276).
(7) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3276).
(8) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (7/«424»).
(9) ابن حبان في الثقات (9/9).

وقال ابن المديني: سمعت عن يحيى بن سعيد يقول: قلت للفضيل بن ميسرة أحاديث أبي حريز؟ قال: سمعتها، فذهب كتابي فأخذته بعد ذلك من إنسان[1].

وقال الحافظ : «صدوق»[2].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف؛ لجهالة عين الرجل الذي حدث عنه الفضيل بن ميسرة.

الغريب والمعاني:

الْمُومِسَاتِ: المومسة: الفاجرة[3].

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (5439).

(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (5439).

(3) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (373/4).

2- الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم

155- عَنْ عَبْدِ اللهِ بِن أَبِي أَوْفَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**إِنَّ الرَّحْمَةَ لاَ تَنْزِلُ عَلَى قومٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ**».

ضعيف جداً

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (63) عن عبد الله بن موسى عن سليمان بن زيد عن عبد الله بن أبي أوفى، وعزاه الهيثمي (151/8) للطبراني في الكبير ولم أجده في المطبوع منه، وابن عدي (1108/3)، من طريق سليمان به.

دراسة الإسناد

سليمان بن زيد المحاربي متروك، ورماه ابن معين بالكذب[1].

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي وقال: «رواه الطبراني في الكبيروفيه أبو إدام المحاربي وهو كذاب»[2].

قلت: الحديث ضعيف جداً فيه سليمان بن زيد وهو متروك.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2561).

(2) الهيثمي في مجمع الزوائد (151/8).

3- حكم عمل قاطع الرحم

156- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T قَالَ: «**إِنَّ أَعْمَالَ بني آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يُقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعِ رَحِمٍ**».

حسن

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (10272) ومن طريقه المزي في تهذيبه (242/8)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (61)، والبيهقي (7965)، كلهم من طرق عن الخزرج يعني ابن عثمان السعدي عن أبي أيوب -يعني: مولى عثمان- عن أبي هريرة.

دراسة الإسناد

الخزرج، صالح، قال ابن معين: «صالح».

وقال أبو داود: «شيخ بصري». وقال العجلي: «ثقة». وذكره ابن حبان في الثقات[1].

وضعفه الأزدي، والدارقطني[2].

عبد الله بن أبي سليمان -وهو أبو أيوب- صدوق.

قال أبو حاتم: «شيخ»[3].

وذكره ابن حبان في الثقات[4] .

قال الحافظ: «صدوق»[5]. وقال الذهبي: «شيخ»[6].

الحكم على الحديث:

الإسناد حسن؛ فيه الخزرج وعبد الله بن أبي سليمان وهما صدوقان.

(1) ابن حبان في الثقات (277/6).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (1709).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (353/5).
(4) ابن حبان في الثقات (33/5).
(5) ابن حجر في تهذيب التهذيب (3373).
(6) الذهبي في الكاشف (2797)

4- تعجيل العقوبة في الدنيا للقاطع رحمه

157- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ بِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ مَعَ مَا يُؤَخَّرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ بَغْيٍ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه الترمذي في صفة القيامة باب 57 (2511)، وابن ماجه في الزهد باب البغي (4211)، والحاكم (162/2) من طريق إسماعيل بن علية، ورواه وكيع في الزهد (1398)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (277)، والبيهقي في السنن (234/10) عن وكيع قال: حدثنا عيينة عن أبيه عن أبي بكرة.

وأخرجه ابن المبارك في مسند (15)، والطيالسي (880)، والبخاري في الأدب المفرد (29، 67)، والبزار في مسنده (3678) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (5998، 5999)، وابن حبان (455، 456)، والحاكم (356/2، 163/4)، والبيهقي في الشعب (6670، 7960)، والبغوي (3438) من طرق عن عيينة بن عبد الرحمن مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

صحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبي.

قلت: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

الغريب والمعاني:

بَغْي: البغي: مجاوزة الحد في الظلم[1]. والمقصود الظلم الشديد.

---

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (143/1).

5- عدم استجابة الدعاء بقطيعة الرحم

158- عَنْ عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ T قَالَ: «**مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنْ السُّوءِ مِثْلَهَا؛ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه الترمذي في الدعوات باب في انتظار الفرج (3573)، وأحمد (22785)، والطحاوي في مشكل الآثار (881)، وأبو نعيم في الحلية (137/5)، والبيهقي في شعب الإيمان (131)، والبغوي (1387) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن عبادة.

وأخرجه الطبراني في الشاميين (182، 3524) من طريق أبي خليد عتبة بن حماد عن ابن ثوبان.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (147)، وفي مسند الشاميين (3523) من طريق زيد بن واقد وهشام بن الغاز عن مكحول به.

دراسة الإسناد

عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان: صدوق يخطئ تغير بأخره[1].

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح والله أعلم. ومع أن عبد الرحمن بن ثابت صدوق يخطئ اختلط في آخر عمره إلا أن متابعة زيد بن واقد، وهشام بن الغاز له، وهما ثقتان عند الطبراني تجبر حديثه وترقيه.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (3820).

159- عَنْ سَعْدِ بن عُبَادَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ T فَقَالَ: أَخْبِرْنَا عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مَاذَا فِيهِ مِنْ الْخَيْرِ، قَالَ: «**فِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ هَبَطَ آدَمُ، وَفِيهِ تُوُفِّيَ آدَمُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ؛ مَا لَمْ يَسْأَلْ مَأْثَمًا، أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا حَجَرٍ؛ إِلَّا وَهُوَ يُشْفِقُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (22457)، والبزار (3738) عن أبي عامر حدثنا زهير عن عبد الله بن محمد عن عمرو بن شرحبيل عن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده سعد بن عبادة.

وأخرجه البيهقي في الشعب (2974) من طريق المعافر بن سليمان عن زهير بن محمد به.

وأخرجه الشافعي (127/1) عن إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمرو بن شرحبيل به.

والطبراني في الكبير (5376) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن شرحبيل بن سعيد عن سعد عن عبادة.

ورواه أحمد (15548) من طريق عبد الله بن محمد عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن أبي لبابة البدري.

دراسة الإسناد

عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ضعيف.

ضعفه يعقوب وابن عيينة وأحمد وابن معين وابن المديني وأبو زرعة والنسائي وأبو حاتم[1].

وقال الترمذي: «صدوق».

وقال البخاري: «مقارب الحديث»[2].

وقال ابن عدي: «روى عنه جماعة من الثقات، ويكتب حديثه»[3].

قال الحافظ: «صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره»[4].

---

(1) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (706/5).

(2) البخاري في التاريخ الكبير (5/«576»).

(3) ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1446/4).

(4) ابن حجر في تقريب التهذيب (3592)، وانظر المزي في تهذيب الكمال (78/16)، والذهبي في ميزان الاعتدال (2/«4536»).

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ فيه عبد الله بن محمد وهو ضعيف، وفيه اضطراب في السند، حيث روي مرة من طريق سعد بن عبادة، ومرة من طريق أبي لبابة البدري.

فالحديث ضعيف.

160- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ T قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنْ السُّوءِ مِثْلَهَا**» قَالُوا: إِذًا نُكْثِرُ، قَالَ: «**اللَّهُ أَكْثَرُ**».

حسن

تخريج الحديث

أخرجه أحمد (11133) عن أبي عامر، وابن أبي شيبة (201/10)، وعبد بن حميد في المنتخب (937)، والبخاري في الأدب المفرد (710)، والبيهقي في الشعب (1130)، وابن عبد البر في التمهيد (344/5)، من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة.

وأخرجه أبو يعلى (1019)، وأبو نعيم في الحلية (311/6)، وابن عبد البر في التمهيد (343/5)، والمزي في تهذيب الكمال (75/21) من طريق شيبان بن فروخ الأيلي.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (493/1) من طريق محمد بن يزيد أبي هشام.

أربعتهم عن علي بن علي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد.

دراسة الإسناد

علي بن علي هو ابن نجاد بن رفاعة الرفاعي صدوق.

وثقه ابن معين وأبو زرعة ووكيع والنسائي وابن عمار.

قال أحمد: «لم يكن به بأس، حديثه صالح»[1]. وقال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس، ولا يحتج به»[2]. وذكره ابن حبان وقال: «كان ممن يخطئ كثيراً على قلة روايته، وينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد»[3].

الحكم على الحديث:

الإسناد حسن؛ فيه علي بن علي وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

---

(1) انظر ابن حجر في تهذيب التهذيب (4773)، الذهبي في ميزان الاعتدال (3/«5895»).
(2) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/«1080»).
(3) ابن حبان في المجروحين (112/2).

6- أثر اليمين الفاجرة على الرحم

161- عَنْ أَبِي سُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ: الَّتِي يَقْتَطِعُ بِهَا الرَّجُلُ مَالَ الْمُسْلِمِ تَعْقِمُ الرَّحِمَ**».

ضعيف

تخريج الحديث

رواه أحمد (20747)، وابن عاصم في الآحاد والمثاني (1214)، والطبراني في الكبير (950)، من طريق ابن المبارك عن معمر عن شيخ من بني تميم عن أبي سوْد

-حسان بن قيس بن أبي سود-.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لإبهام الرجل الذي روى عن معمر.

الغريب والمعاني:

تَعْقِمُ الرَّحِمَ: العقيم: المرأة التي لا تلد، والمراد تقطع الصلة والمعروف بين الناس[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (282/3).

7- تحريم اليمين في قطيعة الرحم

162- عَنْ عَبدِ اللهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**لَا نَذْرَ وَلَا يَمِينَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابن آدَمَ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَدَعْهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارَتُهَا**».

حسن

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود كتاب الأيمان والنذور باب اليمين في قطيعة الرحم (3274)، وأحمد (6990) من قوله «**لا نذر ولا يمين...**» إلى «**ولا قطيعة رحم**».

وأخرجه النسائي في الأيمان باب اليمين فيما يملك (3801) كلهم رووه من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده.

وأخرجه مختصراً أبو داود (3273)، وفي الطلاق باب في الطلاق قبل النكاح (2191)، وأحمد (6732)، والدارقطني (15/4) من طرق عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

وهذا إسناد حسن لطريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

8- من أشراط الساعة قطيعة الرحم

163- عَنْ عُلَيْمٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عَلَى سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ T قَالَ يَزِيدُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَبْسًا الْغِفَارِيَّ، وَالنَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الطَّاعُونِ فَقَالَ عَبَسٌ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي ثَلَاثًا يَقُولُهَا، فَقَالَ لَهُ عُلَيْمٌ: لِمَ تَقُولُ هَذَا أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ T «**لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ لَا يُرَدُّ فَيُسْتَعْتَبَ**». فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ وَبَيْعَ الْحُكْمِ وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ وَنَشْئًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (16040) عن يزيد بن هارون عن شريك بن عبد الله عن عثمان بن عمير عن زاذان أبي عمر عن عليم به.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن (ص:80) عن يزيد بن هارون به.

وأخرجه بنحوه البخاري في التاريخ (80/7)، والطبراني في الكبير (61/18) من طريق عن شريك بن عبد الله به.

وأخرجه البخاري في التاريخ (80/7)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1024)، والطبراني في الكبير (58/18، 59، 60)، والبزار (1610)، زوائده من طريق ليث بن أبي سليم عن عثمان بن عمير عن زاذان عن عابس به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (62/18) عن أحمد بن علي الأبَّار عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس وهو أبو إسحاق السبيعي عن موسى بن عبد الله الجهني عن زاذان عن عابس الغفاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (1023)، والطبراني في الكبير (57/18) من طريق عبيد الله بن حر عن علي بن يزيد عن القاسم.

دراسة الإسناد

إسناد أحمد فيه شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ كثيراً[1].

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (2787).

وعثمان بن عمير ضعيف، واختلط وكان يدلس[1].

وعليم الكندي مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات[2].

وترجم له ابن أبي حاتم وسكت عنه[3].

وفي إسناد البخاري وابن أبي عاصم ومن بعدهما ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك.

الحكم على الحديث:

أورده الهيثمي[4]. وقال: «رواه أحمد والطبراني والبزار، وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف وأحد أسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح». وقال في موضع: «وفي إسناده ليث بن أبي سليم وفيه كلام»[5].

وقال الحافظ في ترجمة عبس الغفاري: «وفي حديثه اختلاف»[6].

قلت: إسناد الطبراني صحيح رجاله ثقات، فالحديث صحيح، والله أعلم.

الغريب والمعاني:

وَنَشْأً: يروى بفتح الشين، جمع ناشئ كخادم ، وخدم يريد جماعة أحداثاً، قال أبو موسى: المحفوظ بسكون الشين، كأنه تسمية بالمصدر[7].

---

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (4507).

(2) ابن حبان في الثقات (286/5).

(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (7/«40»).

(4) الهيثمي في مجمع الزوائد (245/5).

(5) الهيثمي في مجمع الزوائد (317/2)، وانظر حديث (23).

(6) ابن حجر في تعجيل المنفعة (679).

(7) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (52/5).

164- قَالَ عَوْفُ بن مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيْكَ، قَالَ: فَقَالُوا: أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**مَا عَمَّرَ الْمُسْلِمُ كَانَ خَيْرًا لَهُ**». قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَخَافُ سِتًّا: إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْئًا يَنْشَئُونَ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، وَسَفْكَ الدَّمِ.

حسن لغيره

تخريج الحديث

أخرجه ابن أبي شيبة (244/15)، ومن طريقه أحمد (23970)، والطبراني في الكبير إلى قوله: «بلى». (104/18) عن وكيع عن النهاس بن قهم أبي الخطاب عن شداد أبي عمار الشامي قال عوف بن مالك مرفوعاً.

وعند الطبراني (105/18) من طريق النضر بن شميل عن النهاس مرفوعاً عن النبي T من قوله: «**أَخَافُ عَلَيْكُمْ سِتًّا**».

دراسة الإسناد

النَّهَّاسُ بن قَهْم ضعيف[1].

وشداد بن عبد الله القرشي لم يسمع من عوف بن مالك وهو ثقة يرسل.

قال صالح بن محمد: «لم يسمع من أبي هريرة ولا من عوف بن مالك»[2].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف؛ لضعف النهاس بن قهم ولانقطاع السند بين شداد بن عبد الله وعوف بن مالك، والحديث حسن لغيره.

(1) ابن حجر في تهذيب التهذيب (7197).
(2) ابن حجر في تهذيب التهذيب (2756).

165- قَالَ الحَكَمُ بن عَمْرو الغِفَارِي -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: لِمَ تَقُولُ هَذَا وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ T يَقُولُ: «**لاَ يَتَمَنَّى أَحَدَكُمْ المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ**». قَالَ: سَمِعْتُ مَاسَمِعْتُمْ وَلَكِنِي أُبَادِرُ سِتاً: بَيْعُ الحُكْمِ، وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ، وَإِمَارَةُ الصِبْيَانِ، وَسَفْكُ الدِمَاءِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ، وَنَشْواً يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَمَانِ يَتَخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ.

حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه الحاكم (443/4)، والطبراني في الكبير (3162)، من طريق الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا جميل بن عبيد الطائي حدثنا أبو المعلى عن الحسن قال: قال الحكم به.

دراسة الإسناد

أبو المعلى لم أجد من ترجم له.

وقد ورد عند الدولابي في الكنى (124/2) من طريق حجاج بن نصير قال: حدثنا أبو المعلا زيد بن أبي ليلى السعدي عن الحسن، وذكر قصة أخرى، فيحتمل أن يكون هو هذا، ولم أجد له ترجمة.

والحسن البصري لم يذكروا له سماعًا من الحكم بن عمرو الغفاري، وقد سقط اسمه من إسناد الطبراني، ولم يصرح بالسماع.

الحكم على الحديث:

سكت عليه الحاكم والذهبي.

أورده الهيثمي وقال: «أبو المعلى لم أعرفه وبقية رجاله ثقات»[1].

قلت: الإسناد ضعيف؛ لجهالة أبي المعلى وعنعنة الحسن البصري، والحديث حسن لغيره.

---

(1) الهيثمي في مجمع الزوائد (206/10).

166- عَنْ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ: كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بن زِيَادٍ يَسْأَلُ عَنْ الْحَوْضِ، حَوْضِ مُحَمَّدٍ T وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ بَعْدَمَا سَأَلَ أَبَا بَرْزَةَ وَالْبَرَاءَ بن عَازِبٍ وَعَائِذَ بن عَمْرٍو وَرَجُلًا آخَرَ، وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ: أَنَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ فِيهِ شِفَاءُ هَذَا، إِنَّ أَبَاكَ بَعَثَ مَعِي بِمَالٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فَحَدَّثَنِي مِمَّا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ T، وَأَمْلَى عَلَيَّ، فَكَتَبْتُ بِيَدِي، فَلَمْ أَزِدْ حَرْفًا وَلَمْ أَنْقُصْ حَرْفًا: حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ T قَالَ «**إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، أَوْ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ وَالْمُتَفَحِّشَ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَاحُشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ الْمُجَاوَرَةِ، وَحَتَّى يُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنَ الْأَمِينُ**». حسن لغيره

تخريج الحديث

رواه أحمد (6514) من طريق يحيى والحاكم (75/1) من طريق أبي أسامة والبيهقي في البعث والنشور (172) من طريق روح بن عبادة ثلاثتهم عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن أبي سبرة.

دراسة الإسناد

أبو سبرة وهو سالم بن سلمة الهذلي مجهول هكذا سماه البخاري[1]، وابن حبان في الثقات[2].

جعله ابن أبي حاتم اثنين[3] فقال في الترجمة (788): سالم بن سبرة أبو سبرة الهذلي، مجهول، وقال في الترجمة (789)، سالم بن سلمة الهذلي أبو سبرة ولم يذكرفيه شيئاً.

ولم يذكر فيه أحد ممن ترجمه أنه روى عنه غير عبد الله بن بريدة نعم قال ابن حبان روى عنه أهل الكوفة لكنه لم يذكر أحداً منهم. وقال الذهبي: «مجهول»[4].

الحكم على الحديث:

الإسناد ضعيف، لجهالة أبي سبرة، وللحديث شواهد صحيحة في الباب.

الغريب والمعاني:

---

(1) البخاري في التاريخ الكبير (113/4).
(2) ابن حبان في الثقات (308/4).
(3) ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (4/«788، 789»)
(4) الذهبي في ميزان الاعتدال (111/2).

الفُحْش: ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وهو ذو الفحش في كلامه،
وأفعاله.

المُتَفَحِّشَ: الذي يتكلف ذلك ويتعمده[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (415/3).

9- البخل من أسباب قطيعة الرحم

167- عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ T قَالَ: «**اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ**».

رواه مسلم

تخريج الحديث

رواه مسلم في البر والصلة باب تحريم الظلم عن عبد الله بن مسلمة، وأحمد (14461) عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد (1143)، من طريق عبد الملك بن عمرو والبخاري في الأدب الفرد (483) عن ابن المبارك، والبيهقي في الشعب (10832)، والبغوي (4161) من طريق عبد الله بن مسلمة كلهم عن داود بن قيس عن عبيد الله ابن مِقْسَم عن جابر.

الغريب والمعاني:

الشُّحَّ: أشد البخل وهو أبلغ في المنع من البخل، وقيل هو البخل مع الحرص،

وقيل البخل بالمال، والشح بالمال والمعروف[1].

(1) ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (448/2).

168- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو بن العَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ T يَقُولُ: «**الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا**»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ «**أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ**» فَقَامَ ذَاكَ أَوْ آخَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ، قَالَ: «**أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ، وَالْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ وَالْبَادِي، فَهِجْرَةُ الْبَادِي: أَنْ يُجِيبَ إِذَا دُعِيَ وَيُطِيعَ إِذَا أُمِرَ، وَالْحَاضِرِ: أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (6487)، والطيالسي (2272) ومن طريقه ابن حبان (5176)، والبيهقي في السنة (243/10)، وفي الشعب (10834)، والحاكم (11/1) من طرق عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

وأخرجه بطوله البيهقي في شعب الإيمان (7458) من طريق الحسن بن عرفة عن عمر بن عبد الرحمن الأبار عن محمد بن جحادة عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

دراسة الإسناد

إسناد البيهقي فيه الحسن بن عرفة، صدوق، قال الحافظ: «صدوق»[1].

وعمر بن عبد الرحمن الأبار، صدوق، قال الحافظ: «صدوق»[2].

الحكم على الحديث:

إسناد أحمد ومن بعده من طريق شعبة صحيح رجاله ثقات.

(1) ابن حجر في تقريب التهذيب (1255).

(2) ابن حجر في تقريب التهذيب (4937).

169- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ T: «**إِيَّاكُمْ والفُحْشِ، فَإِنَّ اللهَ يُبْغِضُ الفَاحِشَ والمُتَفَحِشَ، وَإِيَّاكُمْ والظُّلْمِ، فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ ظُلُمَاتٌ يَومَ القِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَ، فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، واسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ**».

صحيح

تخريج الحديث

رواه أحمد (9569)، والبيهقي في الآداب (97) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة.

ورواه أحمد (9570)، والبخاري في الأدب المفرد (487) من طريق يحيى بن سعيد.

وأخرجه الحميدي (1159)، وابن حبان (6248)، والحاكم (12/1) عن سفيان.

وأخرجه ابن حبان (5177)، والحاكم (12/1) عن إبراهيم بن بشار،ثلاثتهم عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة.

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

قلت: إسناد أحمد الأول صحيح على شرط الشيخين، فالحديث صحيح.

170- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ T: «**تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا، أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنْ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ، فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ، فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي، وَيَجِيءُ السَّارِقُ، فَيَقُولُ: فِي هَذَا قُطِعَتْ يَدِي، ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا**».

رواه مسلم

تخريج الحديث

رواه مسلم كتاب الزكاة باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يأخذها (1683)، والترمذي في الفتن باب (36) (2208)، وابن حبان (6697)، عن واصل ابن عبد الأعلى قال: حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة.

وقرن مسلم في روايته مع واصل أبا كريب ومحمد بن يزيد الرفاعي.

الغريب والمعاني:

قال النووي: «قال ابن السكيت: الفلذ القطعة من كبد البعير».

وقال غيره: هي: «القطعة من اللحم».

ومعنى الحديث: التشبيه، أي: تخرج ما في جوفها من القطع المدفونة فيها.

والأُسطُوان -بضم الهمزة والطاء- وهو جمع اسطوانة: وهو السارية والعمود وشبهه بالأسطوان لعظمته وكثرته[1].

(1) النووي في شرح مسلم (98/7).

الخاتمة

لقد أودع الله في هذا الكون المحكم أسراراً دلت على عظمته وحكمته وتجلت فيها قدرته، ومن هذه الأسرار التي لا تعد ولا تحصى أنه أوجد منظومة رائعة من العلاقات الإجتماعية تكفل للمجتمع المسلم ترابطاً عز نظيره، ولعل أبرز عناصر هذه المنظومة بر الوالدين وصلة الرحم فقد حث الإسلام عليهما، وجعلهما من أفضل القربات إلى الله، فجعل بذلك علاقة وطيدة بين الأسرة الواحدة يعرف على أساسها كل فرد ما يجب عليه فيعطيه، وما يجب له فيأخذه، وقوى العلاقة بين الأسر فحث على صلة الإنسان لأقاربه فحفظ بذلك المجتمع من الأمراض الإجتماعية التي توجد في المجتمعات الكافرة من قطيعة ووحدانية وأنانية، مما جعل أفرادها عرضة للآثار القاتلة التي قد تنجم عنها، كالتفكك والانتحار والإصابة بالأمراض النفسية وغير ذلك.

وهذه الرسالة قامت على جمع الأحاديث الواردة في بر الوالدين وصلة الرحم من حث عليهما وتحذير من عقوقهما والأثر المترتب على من يصلهما وقد جمعع في هذه الرسالة 170 حديثاً منها 92 حديثاً في بر الوالدين، و78 حديثاً في صلة الرحم، اتفق البخاري ومسلم على 21 حديثاً وتفرد البخاري بـ6 أحاديث، وانفرد مسلم بـ 10 أحاديث، وكانت الأحاديث التي رواها الأربعة أو أحدهم ولم تخرج في الصحيحين 35 حديثاً، وباقي الأحاديث وهي 98 حديثاً لم تخرج في الكتب الستة.

بلغت الأحاديث الصحيحة 73 حديثاً، والصحيح لغيره 15 حديثاً، والحسن 9 أحاديث، وأما الحسن لغيره 23 حديثاً.

وبلغت الأحاديث الضعيفة 29 حديثاً، والضعيف جداً 21 حديثاً، وأما الموضوع فبلغ حديثان.

وفي الختام أوصي من له اهتمام بعلم الاجتماع في العلاقات الأسرية أن ينظر في هذه الرسالة ويستفيد من الأحاديث الواردة فيها وينطلق من خلالها إلى علاقات أسرية واجتماعية متراصة مترابطة، لنصل إلى مجتمع متكامل.

فهارس الآيات

فهارس الأحاديث

طرف الحديث	راوي الحديث	رقم الحديث
أأصلها قال: نعم	أسماء بنت أبي بكر	26
أتاني جبريل	مالك بن حويرث	25
أحي والداك	عبد الله بن عمرو	16
أرأيتم الزاني	عمران بن حصين	56
أرحامكم أرحامكم	أنس بن مالك	94
أسرع الخير ثواباً	عائشة	134
أطع أباك	عبد الله بن عمر	44
أعينوا أولادكم على البر	أبو هريرة	50
أفضل الصدقة على ذي الرحم	أم كلثوم بنت عقبة	141
أقم الصلاة	عبد الله بن عباس	3
ألا أنبئكم بأكبر الكبائر	أبو بكرة	51
ألك مال غيره	جابر بن عبد الله	137
أما إنك لو أعطيتها أخوالك	ميمونة بنت الحارث	136
أمك ثم أمك	معاوية بن حيدة القشيري	13
أن ثلاثة نفر فيما سلف	أنس بن مالك	25
أنا رسول الله	البراء بن عازب	147
أنا نبي	عمرو بن عبسة السلمي	99
أنت الذي تزعم أنك رسول الله قال **نعم**	رجل من خثعم	100
أنت ومالك لأبيك	عبد الله بن عمر	30
أنت ومالك لأبيك	عبد الله بن عمرو	28
أنت ومالك لأبيك	جابر بن عبد الله	29

فهرس الرواة والحكم عليهم

بشر بن رافع	ضعيف	186
بشر بن نمير	متروك متهم	104
بقية بن الوليد	مدلس	30
بكار بن عبد العزيز	صدوق يهم	120
بهز بن حكيم عن أبيه عن جده	حسن	29
جابان	مجهول	95
جابر بن يزيد الجعفي	ضعيف	103
جعفر بن الزبير	متروك	104
الحارث بن أبي أسامة	ثقة	119
الحجاج بن أرطأة	صدوق كثير الخطأ والتدليس	162،201
الحسن البصري	ثقة مدلس	209،230
الحسن بن أبي جعفر الجفري	ضعيف جداً	44
الحسن بن سفيان الفسوي	ثقة حافظ	147
الحسن بن عرفة	صدوق	234
الحسن بن يحيى الأزدي	مجهول	108
حصين بن المثنى	مجهول	65
حفص بن صالح	لم أجده	63
حفص بن غياث	لم أجده	63
الحكم بن عبد الملك	ضعيف جداً	84
حميد بن أبي حميد	ثقة يدلس عن أنس	124
حيي بن عبد الله المعافري	صدوق يهم	17
خالد بن يزيد العمري	كذاب	83

الخزرج	صدوق	219
دراج بن سمعان	صدوق يخطئ	44
رشدين	ضعيف اختلط	127
زبان بن فائد المصري	ضعيف	26،127
زهيربن محمد التميمي	رواية البصرين عنه صحيحة	93
سعيد بن بشير	ضعيف	83
سعيد بن زكريا	صدوق	66
سفيان بن حسين الواسطي	ثقة وضعيف في روايته عن الزهري	201
سلمة بن وردان	منكر الحديث	115
سليمان بن داود	متروك	165
سليمان بن زيد المحاربي	متروك	218
سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي	ثقة	129
سليمان بن عتبة بن ثور	صدوق	102
سويد بن عامر	مجهول ليس له صحبة	158
سويد بن عبد العزيز السلمي	ضعيف	73
شبيب بن سعيد الحبطي	ضعف العلماء رواية ابن وهب عنه	50
شداد بن عبد الله القرشي	ثقة يرسل	229
شراحيل بن آدة	ثقة روايته عن ثوبان منقطعة	106
شرحبيل بن مسلم	صدوق	143
شريك بن عبد الله	صدوق يخطئ كثيراً	155
شريك بن عبد الله	صدوق يخطيء كثيراً	181،228
شهر بن حوشب	صدوق	130

صالح بن بشير المري	ضعيف	190
صالح بن موسى الطلحي	متروك	68
صالح بن نبهان	صدوق اختلط	172
صلة بن سليمان	متروك	64
ضمرة بن ربيعة الفلسطيني	ثقة	210
طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن	صدوق	39
طيلسة بن علي	ثقة	86
عاصم بن ضمرة	صدوق	185
عاصم بن عبيد الله	ضعيف	181
عاصم بن مهجع	ثقة	108
عبد الحميد بن بهرام	صدوق	132
عبد الحميد بن سنان	ضعيف	81
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان	صدوق يخطيء تغير بأخرة	221
عبد الرحمن بن جبير	لم يدرك معاذ بن جبل	21
عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي	صدوق يخطيء	187
عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي	صدوق اختلط	58
عبد العزيز بن أبي بكرة	ثقة	120
عبد الله بن أبي أمامة	صدوق	80
عبد الله بن أبي سليمان	صدوق	219
عبد الله بن إبراهيم الغفاري	متروك	22
عبد الله بن الوليد	ضعيف	55
عبد الله بن حسين البصري	صدوق يخطئ	122

عبد الله بن زيد الأزرق	مجهول	65
عبد الله بن صالح	صدوق	31
عبد الله بن علي	مجهول	40
عبد الله بن عميرة	مجهول	155
عبد الله بن قارظ	لم أقف له على ترجمة	170
عبد الله بن كيسان	ضعيف	65
عبد الله بن لهيعة	ضعيف	36،44،5 8
عبد الله بن محمد بن عقيل	ضعيف	222
عبد الله بن يسار	مجهول	98
عبد الله بن يوسف التنيسي	من رجال البخاري	54
عبد الملك بن عيسى	لا بأس به	186
عبد الوهاب بن الضحاك	متروك	212
عبيد الله بن الوليد الوصافي	ضعيف	188
عبيد الله بن زحر الضمري	صدوق يهم	199
عثمان بن زفر الجهني	مجهول	25
عثمان بن عمير	ضعيف اختلط	228
عطاء العامري	مجهول	68
عطاء بن السائب	صدوق أختلط بأخرة	70-34
عطية بن سعد العوفي	ضعيف	215
العلاء بن برد	ضعيف	108
علي بن زيد بن جدعان	ضعيف	100
علي بن سعيد الكندي	صدوق	63

علي بن سعيد بن بشير	ثقة	67
علي بن عبيد الله الأنصاري	مجهول	62
علي بن علي بن نجاد الرفاعي	صدوق	224
علي بن قتيبة	متروك	72-71
علي بن يزيد الألهاني	ضعيف	20
عليم الكندي	مجهول	228
عمر بن حمزة	ضعيف	55
عمر بن عبد الرحمن الأبار	صدوق	234
عمر بن واقد	متروك	30
عمر بن يزيد النضري	ثقة	104
عمران بن أبان الواسطي	ضعيف	113
عمران بن داود القطان	صدوق يهم	91
عمرو بن سفيان القطيعي	مجهول	44
عمرو بن شعيب عن أبيه	صدوق	61
عمرو بن عبد الله بن عبيد	ثقة اختلط بأخرة	55
عمرو بن محمد بن عرعرة	لم أجد له ترجمة	67
عنبسة بن عبد الرحمن	متروك	66
عيسى بن محمد السمار	لم أجده	63
فائد بن عبد الرحمن	متروك	109
الفضيل بن ميسرة	صدوق	217
القاسم بن مخوَّل	مجهول	28
قتادة بن دعامة السدوس	ثقة مدلس	154

ليث بن أبي سليم	صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك	44
مؤمل بن إسماعيل	سيء الحفظ	96
مالك بن الحسن بن مالك	ضعيف	113
ماهان بن سراج	لم أجد له ترجمة	108
محرز بن هارون التيمي	ضعيف	85
محمد بن بكر بن كروان الحريري	لم أجد له ترجمة	188
محمد بن طلحة بن عبد الله	صدوق	38
محمد بن عبد الله العمي	لين الحديث	100
محمد بن عمران الناقط	مجهول	108
محمد بن كثير الكوفي	ضعيف	103
محمد بن مهزوم	ثقة	184
محمد بن يحيى الحنيني	لم أجده	188
محمد بن يزيد البكري	لم أجده	180
محمد بن يونس الكديمي	متهم بالكذب	159
محمد مسمول	ضعيف	19
مطر بن طهمان الوراق	صدوق كثير الخطأ	90
معاوية بن إسحاق	لا بأس به	86
ممطور الأسود	ثقة، روايته عن ثوبان مرسلة	104
المنذر بن الجهم	مجهول	178
منذر بن جيفر العبدي	لم أجده	188
موسى بن عبيدة	ضعيف	178
مولى أبي قتادة	مجهول	97
ميمون بن بخيج	مجهول	37
ميمون بن سياه	صدوق يخطئ	24
ميمون بن موسى المرئي	صدوق مدلس	189

نافع بن خالد الطاحي	مجهول	154
النهاس بن قهم	ضعيف	229
نوفل بن مساحق	ثقة	214
هارون بن هارون التيمي	ضعيف	85
هانئ بن هانئ	لا بأس به	206
هبيرة بن بريم	لا بأس به	207
هشام بن سعد	ضعيف	79
يحيى بن أيوب المقابري	ثقة	127
يزيد بن آبان الرقاشي	ضعيف	190
يزيد بن أبي زياد	ضعيف	96
يزيد بن ربيعة	متروك	106
يعلى بن عطاء العامري	ثقة	59

فهرس النساء

المصادر والمراجع

ابن الأثير، علي بن محمد الجزري، أسد الغابة، ط: دار الشعب، مصر، (1970م).
ابن الأثير، علي بن محمد الجزري، النهاية، ت: الطناحي، والزاوي، ط: عيسى البنا الحلبي، (1963م).
أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، المشرف على التحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة (1999م).
إسماعيل القاضي، فضل الصلاة على النبي T، ت: الألباني، ط: المكتب الإسلامي.
البخاري، محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: المكتبة السلة، القاهرة (1375هـ).
البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، ط: دار المعارف العثمانية، الهند، (1380هـ).
البخاري، محمد بن إسماعيل، الصحيح بشرحه فتح الباري، ط: المكتبة السلة.
البزار، أحمد بن عمرو العتكي، ت: محفوظ الرحمن، ط: مكتبة العلوم والحكم، (1988م).
البغوي، عبد الله بن محمد، شرح السنة، ت: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، دمشق، (1390هـ).
البغوي، عبد الله بن محمد، مسند علي بن الجعد، ت: رفعت فوزي عبد المطلب، ط: مكتبة الخانجي، (1994م).
البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي الآداب، ت: السعيد المندوة، ط: مؤسسة الكتب الثقافة، (1988م).
البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى،، ط: الهند (1352هـ).
البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، شعب الإيمان، ت: محمد السعيد زغلول ط: دار الكتب العلمية، (1410هـ).
البيهقي، أحمد بن حسين بن علي، الأسماء والصفات، ت: عبد الله الحاشادي، ط: مكتبة السوادي، جدة، (1993م).
البيهقي، أحمد بن حسين بن علي، البعث والنشور، ت: محمد بسيوني زغلول، ط: مؤسسة الكتب الثقاة، (1408هـ).
البيهقي، أحمد بن حسين بن علي، دلائل النبوة، ت: بدر البدر، منشورات: مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، (1989م).
الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، الشمايل، ت: عزت الدعاس، ط: مؤسسة الزعبي، حمص، (1388هـ).
الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، السنن، ت: أحمد شاكر، المكتبة الإسلامية.
ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، الجرح والتعديل، ط: دار الكتب العلمية، (1952م).
ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، علل الحديث ط: مكتبة المثنى، بغداد (1343هـ).
الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، ط: دائرة المعارف العثمانية، الهند
ابن حبان، محمد بن حبان البستي، الثقات، ت: محمد عبد المعين خان، ط: حيدرأباد (1973م).
ابن حبان، محمد بن حبان البستي، الصحيح، بترتيب: بلبان، ت: شعيب أرناؤوط، ط: موسسة الرسالة، (1993م).
ابن حبان، محمد بن حبان البستي، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ت: محمود إبراهيم.
ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المطالب العالية ط: دار الكتب العلمية، بيروت.
ابن حجر، أحمد بن علي بن حجرالعسقلاني، اتحاف المهرة، ت: د.زهير الناصر، ط: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف المملكة العربية السعودية (1994م).
ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة معرفة الصحابة، ط: مطبعة السعادة، مصر، (1328هـ).
ابن حجر، أحمد بن علي، تغليق التعليق، ط: المكتب الإسلامي، (1405هـ).
ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، عني به: عادل مرشد، ط: مؤسسة الرسالة، (1996م).
ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، عني به: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، ط: مؤسسة الرسالة، (1996م).
ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، ط: مؤسسة الأعلمي، بيروت، (1390هـ).

الحميدي، عبد الله بن الزبير، المسند، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: دار الكتب العلمية، (1381هـ).
الخرائطي، محمد بن جعفر، مساؤي الأخلاق، ت: مصطفى الشلبي، مكتبة السوادي، جدة، (1992م).
الخرائطي، محمد بن جعفر، مكارم الأخلاق، ط: السلة، (1350هـ).
ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، التوحيد، ط: دار الفكر، (1393هـ).
ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، صحيح خزيمة، ت: د. مصطفى الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي.
الخطيب البغداد، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، ط: القاهرة، (1931م).
الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الرواي، وآداب السامع، ت: عجاج الخطيب، ط: مؤسسة الرسالة، (1991م).
الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، ت: السيد عبد الله هاشم اليماني، ط: دار المحاسن، القاهرة، (1386هـ).
أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، ت: عزت عبيد الدعاس، نشر: محمد علي السيد، حمص، (1389هـ).
ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد بن عبيد، مكارم الأخلاق، نشر: فراثرشتانيز، (1393هـ).
الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الكاشف، ت: محمد عوامة، شركة دار القبة، جدة (1992م).
الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، المغني الضعفاء، ت: د. نور الدين عنز، ط: دار المعارف، حلب، (1971م).
الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، ط: دار إحياء التراث العربي، المصورة عن طبعة الهند.
الذهبي، محمد بن أحمد ميزان الاعتدال، نقد الرجال، ت: علي بن محمد البجاوي، وعيسى البنا (1964م).
الزيلعي، عبد الله بن يوسف الحن، نصب الراية، ط: المجلس العلمي، الهند، (1938م).
ابن سعد، محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، ت: د. إحسان عباس، ط: دار صادر، بيروت (1957م).
سعيد بن منصور، السنن، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت (1985م).
السمعاني، عبد الكريم بن محمد التميمي، الأنساب، ت: المعلمي اليماني، ط: أمين دمج، (1980م).
الشاشي، الهيثم بن كليب، المسند، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، (1410هـ).
الشافعي، محمد بن إدريس، ت: محمد زهري النجار، ط: دار المعرفة، بيروت (1973م)، وط: دار الشعب مصر، (1968م).
ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف، ت: عبد الخالق الأفغاني، ط: الدار السلة، الهند، (1980م).
أبو الشيخ ابن حيان، عبد الله بن محمد بن جعفر، طبقات المحدثين بأصبهان، ت: عبد الغفور البلوشي، ط: مؤسسة الرسالة، (1407هـ).
الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي، (1971م).
الصيداوي، محمد بن جميع، معجم الشيوخ، ت: د. عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، (1987م).
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، الأوائل، ت: محمد شكور، ط: مؤسسة الرسالة، (1403هـ).
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، الدعاء، ت: محمد سعيد البخاري، ط: دار البشائر الإسلامية، (1407هـ).
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الأوسط، ت: د. محمود الطحان، ط: مكتبة المعارف، الرياض، (1985م).
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الصغير، ت: محمود شكور محمود، المكتب الإسلامي (1985م).

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، ت: حمدي السل، نشر: وزارة الأوقاف العراقية، (1983م).
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، مسند الشامين، ت: حمدي السل، ط: مؤسسة الرسالة، (1996م).
الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل القرآن، ت: محمد شاكر، ط: دار المعارف، مصر، والبنا الحلبي، القاهرة، (1968م).
الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار، ت: محمد زهري النجار، ط: دالر الكتب العلمية، بيروت، (1399هـ).
الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح مشكل الآثار، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، (1994م).
الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، المسند، ت: د. محمد التركي، ط: دار هجر (1999م).
ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو، السنة، ت: د. باسم الجوابرة، دار الصميعي، (1998م).
ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو الآحاد والمثاني، ت: د. باسم الجوابرة، دار الراية، (1991م).
ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، التمهيد لما الموطأ من المعاني والأسانيد، وزارة الأوقاف المغربية (1967م).
عبد بن حميد، عبد الحميد بن نصر، المنتخب، ت: صبحي السامرائي، عالم الكتب، (1408هـ).
أبو عبيد، القاسم بن سلام، فضائل القرآن، ت: وهبي عاوجي، دار الكتاب العلمية، (1991م).
ابن عدي، عبد الله بن عدي الجرجاني، \ الكامل الضعفاء،، ط: دار الفكر، (1404هـ).
العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى، الضعفاء، ت: د.عبد المعطي قلعجي، ط: دار الكتب العلمية، (1404هـ).
أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائني، المسند، ت: يعقوب بن إسحاق الأسفراييني ط: دار المعرفة، بيروت، (1362هـ).
الفسوي، يعقوب بن سان، المعرفة والتاريخ، ت: د. أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1981م).
القضاعي، محمد بن سلامة، مسند الشهاب، ت: محمد السل، ط: مؤسسة الرسالة، (1986م).
ابن ماجه، محمد بن يزيد الربعي القزويني، السنن، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (1925م).
مالك بن أنس مالك، الموطأ، برواية الليثي ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء التراث، (1985م).
ابن المبارك، عبد الله بن مبارك بن واضح، البر والصلة، ت: مصطفى محمد، دار الكتب العلمية، (1991م).
ابن المبارك، عبد الله بن مبارك بن واضح، الزهد، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: دار الكتب العلمية.
المزي، الحجاج يوسف، تهذيب الكمال أسماء الرجال، ت: د. بشار عواد، ط: مؤسسة الرسالة، (1985م).
مسلم بن الحجاج القشيري، الصحيح ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العلمية بيروت، (1374هـ).
المقدسي، الضياء، الأحاديث المختارة، ت: عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، (1990م).
ابن مندة، محمد بن إسحاق، الإيمان، ت: علي بن محمد ناصر، ط: مؤسسة الرسالة، (1406هـ).
المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب، ت: عدد من الأساتذة، ط: دار كثير، (1993م).
المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، مختصر سنن داود، ت: محمد حامد الفقري، ط: مطبعة السنة المحمدية، (1369هـ).
النسائي، أحمد بن شعيب، الضعفاء والمتروكين، ت: محمدود زايد، ط: دار الواعي، (1396هـ).
النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، ت: د. عبد الغفار البندار، وسيد كسروي، دار الكتب العلمية (1991م).

النسائي، أحمد بن شعيب، السنن، طبعة: بيروت المصورة، عن طبعة المطبعة المصرية القاهرة.
أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء، ط: مكتبة السعادة، (1974م).
النووي، يحيى بن شرف الدين، شرح صحيح مسلم، نشر المكتبة المصرية.
هناد بن السري، الزهد، ت: عبد الرحمن الروائي، ط: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، كتاب الإسلامي، الكويت، (1406هـ).
الهيثمي، علي بن بكر، كشف الأستار عن زوائد البزار، ت: حبيب تالرحمن الأعظمي، ط: مؤسسة الرسالة، (1979م).
الهيثمي، علي بن بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ط: مكتبة القدسي، القاهرة، (1352هـ).
وكيع بن الجراح، الزهد، ت: د. عبد الرحمن الفريوائي، ط: مكتبة الدار، المدينة المنورة، (1404هـ).
أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى، المسند، ت: حسين أسد، ط: دار المأمون للتراث، دمشق، (1984م).

Abstract

AL AHADEETH ABOUT CONNICTION OF RELATION SHIP GATHERING AND STUDYING

Prepared By

FAISAL .B. AL JWAPRH

Advisor

Dr. MOHMMED EID ALSAHEB

The main subject in this thesis is (HADITHS) talking about relatives and the priorities of parents.

Islam urged on showing kindness towards parents; Islam makes this one of the best ways to be close to God and warned from hurting them in any way and made this one of the most dangerous and foul sins a human being can make.

In this thesis (170) Hadiths were collected (92) of them were in regards to parents and (78) in regards to other relatives. I studied their Isnad and mentioned Judgements related to the Isnad in relation to the accuracy. I divided the thesis in to two Parts; each part leads to three chapter's two main chapters and another one as an approach.

(A) The first part: Hadiths in showing kindness towards parents and I divided it in to:

(1) The approach chapter: I demonstrated what do we mean by being kind to parents and its judgements and who has the priority; and the meaning of hurting parents in any way and it's judgement, Then I mentioned the verses

From the wholly Quran related to this subject.

(2) Chapter 1: Hadiths in urging Moslems to show kindness to parents

(3) The second chapter: Hadiths in warning from hurting parents in any way.

(B) The second part: Hadiths in showing kindness towards relatives in General and I divided this part in to:

(1) The approach chapter in which I demonstrated the meaning and degrees of showing kindness towards relatives and its Judgement and who has the priority; and the meaning of separation from relatives and it's Judgment then I mentioned the verses from the Holy Quran related to the subject.

(2) The first chapter: Hadiths urging Moslems to be connected and to be kept in touch with relatives.

(3) The second chapter Hadiths warns from disconnecting and separating from relatives.